

تحقيق تحفة الأحباب للمسترشدين من
الطلاب شرح المنظومة البيقونية في
الحديث للشيخ داود الناصري

أ.م.د. داود سلمان صالح

أ.م.د. عبد الرحمن العيساوي



المقدمة

الحمد لله الذي تتمُّ به الصالحات ، والصلاة والسلام على سيِّد الكائنات ، سيدنا ومولانا محمد بن عبد الله ، رسول الله ، وعلى آله الأطهار ، وأصحابه الأبرار ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم القرار .

أما بعد :

فقد وجَّهت لنا دعوة كريمة في ٩/١١/٢٠٠٢م ، من لدن جامعة تكريت /اللجنة التحضيرية ، لندوة (الشيخ داود التكريتي ، وآثاره العلمية) ، للمشاركة فيها .

وكان من المقرر أن تعقد الندوة يومي ٢٥ و٢٦/٣/٢٠٠٣م ، ولكن قدَّر الله ﷻ أن تُحتل بلادنا ، لذا حددت اللجنة التحضيرية موعداً آخر لعقد الندوة في ٢١/١٠/٢٠٠٣م .

ولم يُقدر للندوة أن تقام إلا يومي ٢٥-٢٦/٤/٢٠٠٤م ، فحضر كثير من الباحثين ، الذين كُلِّفوا بتحقيق بعض مخطوطات الشيخ داود (رحمه الله) أو الكتابة عن سيرته الشخصية والعلمية .

ولم يمكننا الله (جل جلاله) من الحضور ، لعدم إكمالنا تحقيق المخطوطة آنذاك ، لكثرة مشاغلنا ، وواجباتنا العلمية والاجتماعية ،

ولذهاب الأمن في بلادنا ، ولصعوبة توثيق بعض النقولات التي اقتبسها الشيخ داود في شرحه للمنظومة ، المسمى (تحفة الأحباب للمسترشدين من الطلاب) ، وهو شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث ، للشيخ (عمر بن محمد بن فتوح ، الدمشقي ، الشافعي) ت ١٠٨٠ هـ . وتأتي أهمية المنظومة بأنها تناولت التعريف باثنين وثلاثين نوعاً ، من أنواع علوم الحديث ، وإن جعلها البيقوني أربعة وثلاثين نوعاً ، لأنه جعل الفرد ثلاثة أنواع .

كما تتجلى أهميتها في كونها مدخلاً لطلبة العلم الشرعي تعينهم على دراسة علم الحديث .

وإن معرفة أنواع علوم الحديث المذكورة فيها تمثل أبرز ما ينبغي لدارس الحديث أن يحيط به .

وقد أتى شرح الشيخ داود الناصري لهذه المنظومة مبيناً ما يُشكل فهمه ، من الألفاظ والتراكيب ومقاصد المحدثين من اصطلاحاتهم ، بعبارة سهلة ، مع الأمثلة ، وذكر أبرز المصنفات في كل فن .

وقد اعتمد الشيخ داود على أبرز الكتب المصنفة في علم الحديث رواية ودراية ، وتأليفه هذا يدل على أن له عناية حسنة باصطلاحات المحدثين وعلومهم ، الى جانب ما حصله من علوم اللغة ، والعقائد ، والتصوف ، والفقه ، فهو موسوعي الثقافة ، كما كان عليه جلُّ علماء سلفنا (رحمهم الله تعالى) .

وقد حرصنا جهد إمكاننا على أن نضبط نصَّ المخطوط على أتم وجه ، وأحسنه ، مع توثيق نقولاته المختلفة من أصولها أو مظانها .
وقد تكرم مشكوراً الحاج (أحمد بن يعقوب المعتوق) مالك المخطوط ، بالإذن لنا في تحقيقها ، فجزاه الله خيراً .

وأخيراً نسأله تعالى التوفيق والسداد ، إنه سميع مجيب

وكتب ببغداد في ١٩ شوال ١٤٢٦ هـ

٢٠٠٥/١١/٢١ م

المحققان

صورة من الإذن بتحقيق المخطوط

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على
 معلم الأولين والآخرين نور الهدى وسيد المرسلين
 صلى الله عليه وسلم . وبعد لما كان الشيخ الفاضل
 الدكتور عبد الرحمن مكي العبادي وفضيلة الدكتور
 داود سلمان السليفي فاضل الفضل والعلم وقدم
 حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما كان
 لها الرقبة في تحقيق كتاب تحفة الأجيال في
 الحديث للسيد داود السديني رحمه الله عليه
 فقه اذنت له في التحقيق وإخراج الكتاب بجلته
 القشبية وقرأها الله للعالم والتفقه في الدين
 وفي حديثه رسول الله صلى الله عليه وسلم

قادم العلم والعقائد

أحمد بن محمد بن محمد المصطفى

٨ شوال ١٤٤٢

١١ / ١٠ / ٢٠٢٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نبذة عن حياة الشيخ داود الناصري

الشخصية والعلمية ^(١)

اسمه ونسبه ولقبه : هو أبو الفضل السيد داود بن سلمان بن محمود بن ابراهيم بن عثمان بن عوني بن محمد بن علي بن عبد اللطيف بن حسن ؛ (الذي عينه السلطان مراد الرابع أميراً على كردستان وتكريت) ، ابن علي بن حسين بن ناصر (أمير عبادة بحران حلب ، بأمر السلطان سليم خان الغازي) .
فهو من فخذ اللطيفات ، من عشيرة آل ناصر التي يرتفع نسبها الى الإمام زين العابدين علي بن الحسين بن علي عليه السلام .
ولذا لقب الشيخ داود بالسيد ، كما اعتاد العراقيون أن يطلقوا هذا اللقب على من انتسب لآل بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

(١) أقتبسنا هذه المعلومات عن حياته بتصرف من (فيض الودود في حياة سيد داود الناصري : إعداد الحاج أحمد بن يعقوب بن محمد المعتوق البصري ، وتاريخ علماء سامراء للشيخ يونس ابراهيم السامرائي ، مطبعة دار البصري ، بغداد ، ١٣٨٦ هـ ، ١٩٦٦ م ووقائع ندوة الشيخ داود التكريتي وآثاره العلمية) إذ عقدت هذه الندوة في كلية التربية / جامعة تكريت يوم ٢٦/٤/٢٠٠٤ م.

كما لقب الشيخ داود بالناصرى نسبة الى جده الأمير ناصر ، ولقب بالعالم لشهرته في طلب العلم وتعليمه .

وكذا لقب بالتكريتي نسبة الى مدينته (تكريت) التي ولد ومات فيها . وقد لقبه عامة الناس بـ (ملا داود) ، وهي تعني الفقيه أو العالم أيضاً .

ولادته : ولد في عام (١٢٧٣هـ) في مدينة تكريت محلة القلعة ، إذ ورد هذا التاريخ في سجل بطاقته الشخصية .

نشأته ورحلاته : نشأ في مدينة تكريت التي ولد فيها ، وترعرع في أحضان والديه ، وتعلم القراءة والكتابة على يد والده السيد سلمان ، وتعلم قراءة القرآن الكريم على يد أحد القراء في تكريت ، وامتنان عن أقرانه بالذكاء .

ويبدو أن والده قد حضه على الرحلة لطلب العلم من العلماء النابهين ، ليحصل المعارف النقلية والعقلية ، أسوةً بما كان يفعله علماؤنا الأقدمون .

فكانت أولى رحلاته لطلب العلم الى الموصل ، وكان يعمل يوم الثلاثاء من كل أسبوع عند أحد النساخين ، لتوفير ما يحتاجه من مصروف لسائر أيام الأسبوع ، فيصرف نصف ما يحصله من عمله هذا على طعامه ، ويشترى بالباقي ما يحتاجه من كتب وأوراق وأقلام . وكان قد نال الأجازة العلمية من علماء الموصل ، ومن أبرزهم :

١. الشيخ محمد نوري خليفة الشيخ نوري البزمكناني .
٢. الشيخ حسن بن إسماعيل الدركزلي الموصلي الشهير بالخبار
ت (١٣٢٧هـ) .
٣. العلامة الحاج خضر آلخبار .

ثم رحل الشيخ داود الى بغداد فأخذ العلم على يد أشهر مشايخها
منهم:

١. العلامة عبد السلام الشواف ، وأخذ عنه الإجازة العلمية سنة
(١٣١٧هـ) .
 ٢. الشيخ عبد الوهاب البديري .
 ٣. الشيخ محمد فيضي الزهاوي .
 ٤. الشيخ يحيى الوتري .
- ولما فتحت مدرسة سامراء العلمية ، أختير مدرساً فيها سنة
(١٣١٨هـ) ، فلم يمكث طويلاً .
- ثم أختير مدرساً لأولاد نقيب البصرة السيد هاشم النقيب ، وهيئت له
دار أعدها له الحاج محمد المعتوق في قرية (الحوطة) بأبي الخصيب ،
فاستقر هناك أكثر من عشر سنوات .
- وكان قد رحل الى بيت الله الحرام عن طريق البحر سنة
(١٣٢٤هـ) ، فوصل الى جدة يوم (٢٥) من ذي القعدة .

ثم رحل من تكريت الى البصرة سنة (١٣٤٢هـ) . وعرف عنه أنه كان يقيم في البصرة في فصل الشتاء ، ويرجع الى تكريت في فصل الصيف .

ثم رحل الى حمام العليل في الموصل سنة (١٣٥٥هـ) .
ثم استقر آخر عمره في تكريت وقد عين إماماً وخطيباً ، فأقام فيها يؤلف ، ويفتي ، ويدرس .

تلامذته : أخذ العلم عن الشيخ داود عدد كثير من طلبة العلم الشرعي لما عرف عنه من غزارة علم ، وحسن سلوك ، من أبناء بلدته تكريت والبصرة وغيرهما ، ومن أشهرهم :

١. السيد أحمد شوقي الألوسي الشاعر ت (١٣٤٦هـ) .
٢. السيد جمال الدين الألوسي ت (١٩٩٣م) .
٣. ملا صالح ملا محمد التكريتي ت (١٩٧٤م) .
٤. عبد العزيز أفندي التكريتي .
٥. عبد القادر رحيم الحويز ت (١٩٩٠م) .
٦. عبد القادر شريف الألوسي .
٧. عبد الكريم حمادي الدبان ت (١٩٩٣م) .
٨. علاء الدين بن نعمان الألوسي ت (١٩٣٧م) .
٩. السيد علي علاء الدين الألوسي ت (١٩٦٨م) .
١٠. كامل الرئيس .
١١. السيد كمال الدين الألوسي ت (١٩٩٣م) .

١٢. الحافظ ملا ياسين ت (١٩٤١م) .

١٣. الحاج يعقوب بن الحاج محمد المعتوق الخصيبي ، فقد لازمه (١٤) عاماً ، ونال منه الإجازة العلمية ، وهو الذي حفظ لنا تراثه العلمي .

سجاياه : عرف الشيخ بالزهد وحرصه على بذل العلم في سبيل الله ، وكان عفيف اليد واللسان ، يسعى في أعمال البر ، ولا يدخر وسعاً في أعمال الخير ، وكان يشتغل بالزراعة على قطعة أرض في جانب نهر دجلة الشرقي ، وأجرت له بلدية تكريت راتباً زهيداً ، ثم مارس الزراعة في قرية (غريب) بقضاء الحويجة .

وكان محبوباً معزراً ، مسموع الكلمة في تكريت ، وكان آمراً بالمعروف ناهياً عن المنكر .

وكان شديد التواضع ، جمع بين العلوم الدينية من عقيدة وفقه وحديث ، وبين العلوم اللغوية والأدبية .

وظهر من خطبه أنه كان ينبذ الإحتلال الإنكليزي الكافر ، ويدعو الله أن يخلص المسلمين منه ، وكان يدعو الى نصرته العثمانيين ، فهم أقرب الى الحق لأنهم مسلمون ، وكان يدعو الى عدم الركون الى المحتل .

مصنفاته :

١. الأجوبة القوية على الأسئلة المولوية ، وهي أجوبة على (٢٧) سؤالاً في مسائل عقلية تتعلق بعلم الكلام والمنطق .
٢. تحفة الأحباب للمسترشدين من الطلاب ، وهو شرح للمنظومة البيقونية ، في علم الحديث .
٣. حاشية على شرح مختصر المنتهى .
٤. درر نوي الأفكار في شرح غاية الاختصار ، في فقه الإمام الشافعي ، ويسمى غاية التقريب لأبي شجاع الأصفهاني ت(٥٩٣هـ) .
٥. رسالة في علم الوضع .
٦. شرح التحفة البصرية ، والتحفة البصرية منظومة في الأدب والأخلاق والوعظ والإرشاد .
٧. شرح سلم الهداية في التصوف والعقائد .
٨. شرح منظومة الأجرومية ، في النحو .
٩. العزيزية في الفقه الشافعي .
١٠. لب البدور شرح متن الشذور ، في علم النحو .
١١. مختصر السيد شريف ، أصل هذا الكتاب منظومة في الفرائض لأمين الفتوى في الموصل السيد محمود أفندي .
١٢. مفيد أهل السنة على منظومة ابن الشحنة ، في البلاغة .

١٣. نجاة أهل الفترة ، وهو جواب على سؤال حول حكم أهل الفترة ،
 وهم من لم يرسل إليهم رسول .
١٤. النخبة الوهبية على الدرة البهية ، وهي في التوحيد والعبادات .
١٥. وثيقة نسب السيد داود التكريتي .

وفاته :

توفي الشيخ داود (رحمه الله) في (١١) ربيع الأول سنة
 (١٣٦٠ هـ) أي في (٤) مايس سنة (١٩٤١) م ، وشيعته جماهير بلدته
 حتى دفن في مقبرة تكريت .

دراسة موجزة عن المخطوط :

أولاً : اسم الكتاب :

سمى الشيخ داود التكريتي الكتاب الذي شرح فيه المنظومة البيقونية
 (تحفة الأحباب للمسترشدين من الطلاب) ^(١).

ثانياً : سبب تأليفه الكتاب :

بين الشيخ داود التكريتي سبب تأليفه لهذا الكتاب بأن المنظومة
 مشتملة على غالب أقسام الحديث النبوي ، إذ بلغت أربعة وثلاثين قسماً ،
 وهي مما يُحتاج الى معرفتها أكثر من غيرها ^(٢).

(١) ينظر : المخطوط ص ٢.

(٢) المخطوط نفسه ص ١.

ثالثاً : صحة نسبة الكتاب الى مؤلفه :

لا شك في صحة نسبة هذا الكتاب الى المؤلف ، إذ كُتِبَ على غلافه الخارجي (كتاب السيد داود شرح منظومة البيقونية في الحديث) ، وقد ذكر اسمه صريحاً في مقدمة المخطوطة (١) .

رابعاً : منهج المؤلف :

١. كان كثيراً ما يشير بصراحة الى المصادر التي اعتمدها ، وأحياناً يبيهم المصادر التي اعتمدها في علوم الحديث وروايته وغير ذلك من العلوم .

٢. قيامه ببيان بعض الألفاظ الغريبة .

٣. توظيفه لمعارفه المختلفة كالفقه واللغة والحديث والعقائد في شرحه للمنظومة ، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على موسوعيته في جمعه لهذه المعارف الإسلامية كلها .

٤. غالباً ما ينقل النصوص بحروفها ، وأحياناً يأتي بمعناها باختصار .

٥. عدم ذكره أحياناً للمصادر التي يقتبس منها على وجه التحديد كأن يسمى النووي أو الباجوري أو ابن العربي مثلاً دون أن يخصص النقل من كتاب معين من كتبهم .

٦. اعتماده أحياناً في تخريج الحديث على ما ذكره العلماء في مصنفاتهم في علوم الحديث دون الإحالة الى كتب السنة مباشرة .

(١) المخطوط نفسه ص ١ .

خامساً: المصادر التي اعتمد عليها :

فيما يأتي عرض لأهم المصادر التي صرح بها في كتابه :
القرآن الكريم .

١. إتمام الدراية للسيوطي (ت ٩١١هـ) .
٢. إرشاد الساري شرح صحيح البخاري للقسطلاني (ت ٩٢٣هـ) .
٣. تدريب الراوي شرح تقريب النواوي للسيوطي (ت ٩١١هـ) .
٤. تقريب النواوي (ت ٦٧٦هـ) .
٥. التقييد والإيضاح للعراقي (ت ٨٠٦هـ) .
٦. سنن ابن ماجه (ت ٢٧٣هـ) .
٧. سنن أبي داود السجستاني (ت ٢٧٥هـ) .
٨. سنن الترمذي (ت ٢٧٩هـ) .
٩. سنن النسائي (ت ٣٠٣هـ) .
١٠. شرح الأربعين للتفتازاني (ت ٧٩١هـ) .
١١. شرح النووي على صحيح مسلم للنووي (ت ٦٧٦هـ) .
١٢. صحيح البخاري (ت ٢٥٦هـ) .
١٣. صحيح مسلم (ت ٢٦١هـ) .
١٤. علوم الحديث لابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) .
١٥. معرفة علوم الحديث للحاكم (ت ٤٠٥هـ) .

١٦. مغني اللبيب عن كتب الأعاريب لابن هشام الأنصاري (ت ٧٦١هـ) .

١٧. ميزان الاعتدال للذهبي (ت ٧٤٨هـ) .

١٨. نزهة النظر شرح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) .

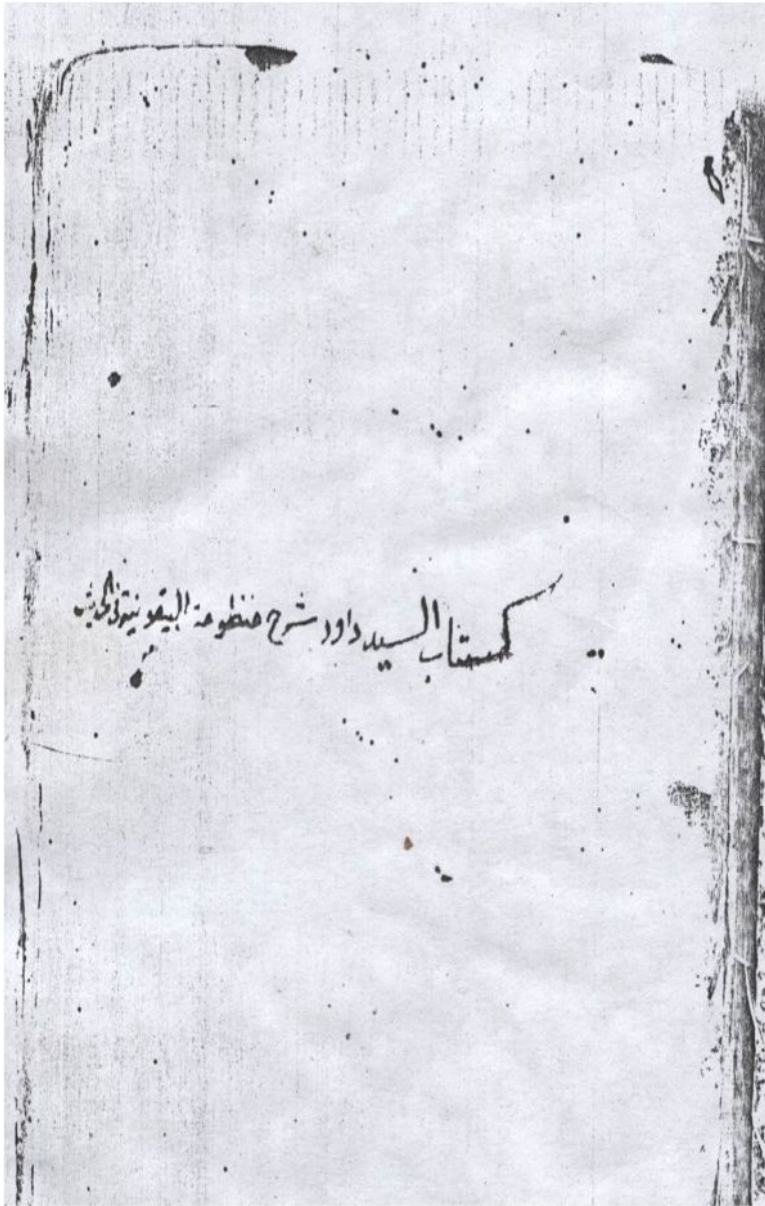
سادساً: وصف النسخة الخطية :

اعتمدنا في تحقيق هذا الكتاب على النسخة المخطوطة الفريدة المحفوظة عند ابن أحد تلاميذه ألا وهو (الحاج أحمد بن يعقوب بن محمد المعتوق) وقد حصلنا على إذن منه بتحقيقها .
وقد كتبت بخط النسخ ، ويبلغ عدد صفحاتها (٤٣) صفحة ، في كل صفحة ما بين (١٦-٢٥) سطراً ، في كل سطر (١٠) كلمات تقريباً .

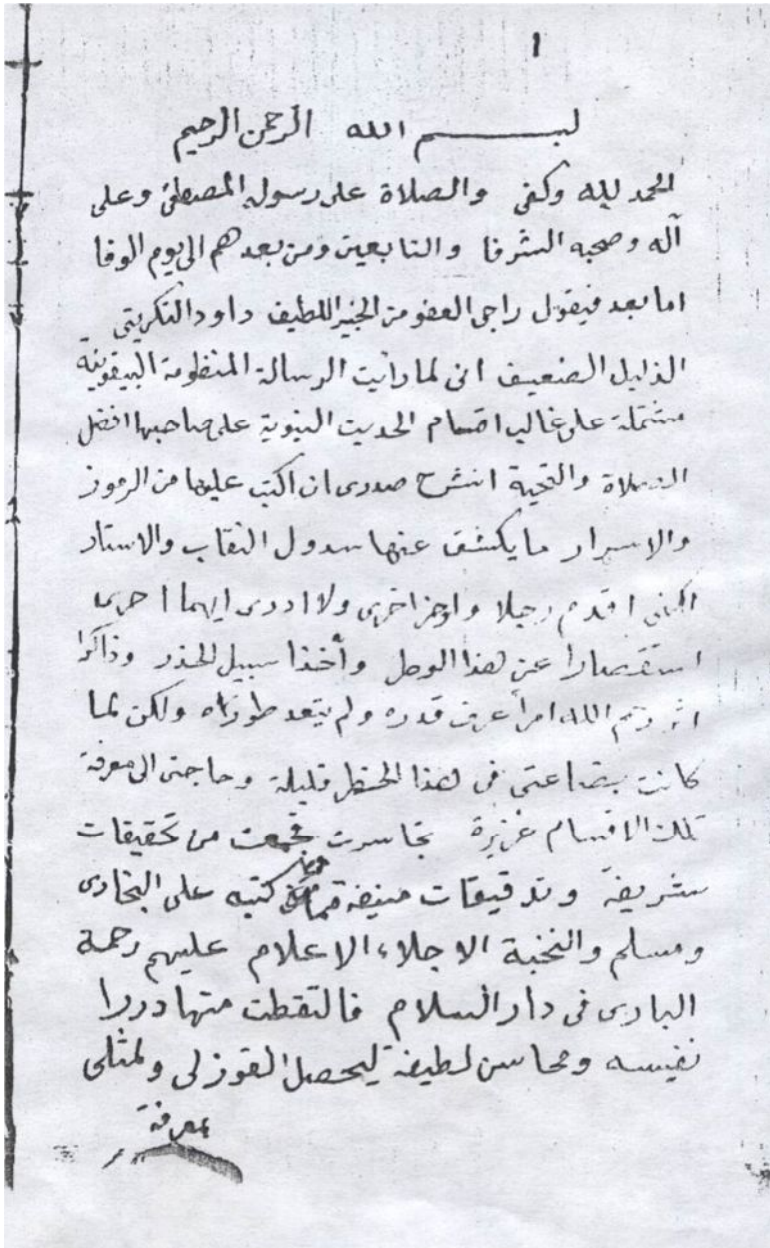
سابعاً : عملنا في التحقيق :

١. نسخ المخطوط مع ضبط الكلمات المشككة منه .
٢. نسخ النص على قواعد الإملاء الحديثة من غير إشارة الى ذلك .
٣. ذكرنا مواضع الآيات من سورها مع ذكر أرقامها .
٤. خرجنا الأحاديث النبوية الواردة في المخطوط من مظانها بذكر الكتاب والباب والجزء والصفحة ورقم الحديث إن وجد .

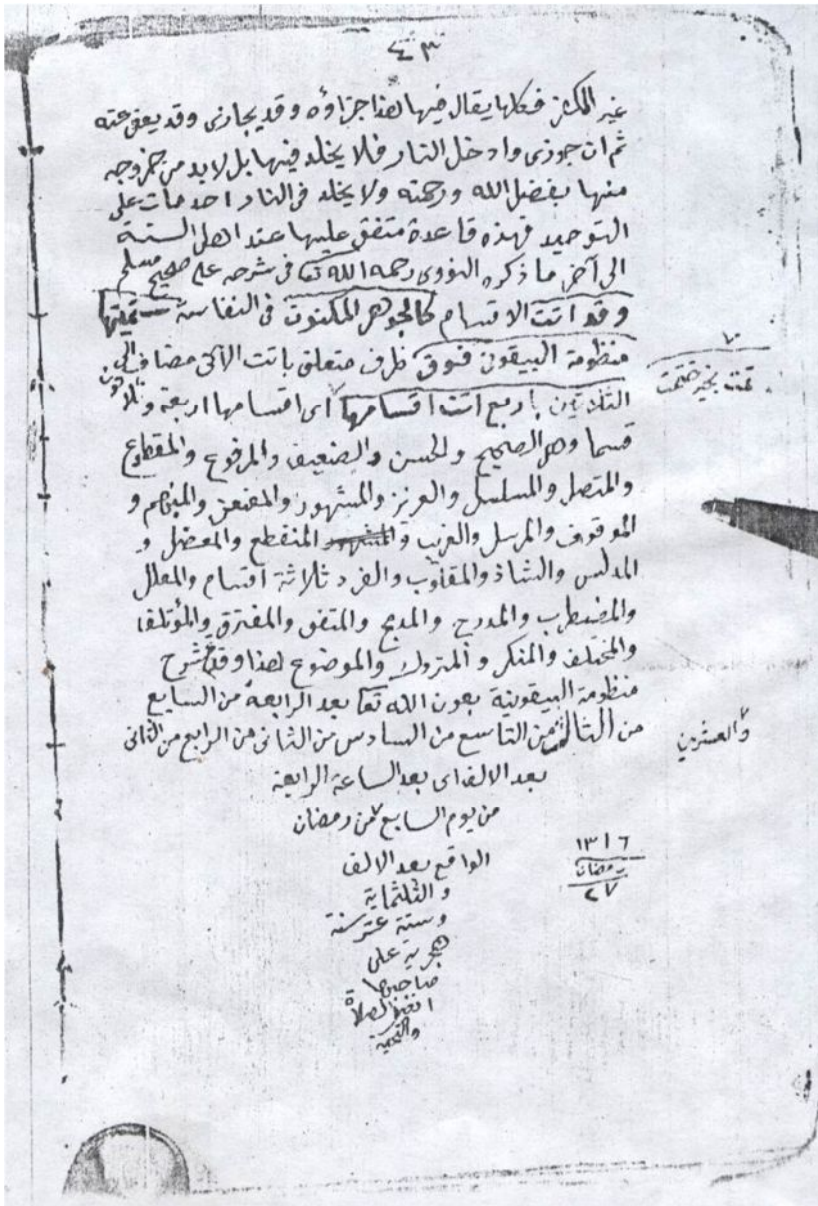
٥. قمنا بتوثيق ما ذكره المؤلف من أقوال بإرجاعها الى مظانها ما استطعنا الى ذلك سبيلاً .
٦. قمنا بتعريف المصطلحات أو الكلمات الغريبة التي تحتاج الى بيان .
٧. ترجمنا لأغلب الأعلام الوارد ذكرهم في ثنايا المخطوط مما تدعو الحاجة الى ترجمتهم .



صورة من نسخة الغلاف الخارجي



صورة الصفحة الأولى من المخطوط



صورة الصفحة الأخيرة من المخطوط



الحمد لله وكفى ، والصلاة على رسوله المصطفى ، وعلى آله ،
وصحبه الشرفا ، والتابعين ومن بعدهم إلى يوم الوفا .

أما بعد :

فيقول راجي العفو من الخبير اللطيف داود التكريتي الذليل
الضعيف : إني لما رأيت الرسالة (المنظومة البيقونية) مشتملة على
غالب أقسام الحديث النبوية ، على صاحبها أفضل الصلاة والتحية ،
انشرح صدري أن أكتب عليها من الرموز والأسرار ما يكشف عنها
سدول النقاب والأستار ، لكنني أقدم رجلاً وأخرى أخرى ، ولا أدري أيهما
أخرى ، استقصاراً عن هذا الوطر ، وآخذاً سبيل الحذر ، وذاكراً أثر :
(رحم الله امرأ عرف قدره ، ولم يتعدّ طوره) ^(١) ، ولكنني لما كانت
بضاعتي في هذا الحظ قليلة ، وحاجتي الى معرفة تلك الأقسام غزيرة ،
تجاسرت فجمعت من تحقیقات شريفة ، وتدقیقات منیفة مما كتبه على
البخاري ومسلم ، والنخبة ، الأجلاء الأعلام عليهم رحمة الباري في دار
السلام ، فالتقطت منها درراً نفيسة ، ومحاسن لطيفة ، ليحصل الفوز
لي ، ولمثلي / بمعرفة تلك الأقسام ، وغير ذلك مما يفتح به السلام .

(١) لم نقف إلا على الشطر الأول من الأثر في كتاب: حلية الأولياء للأصبهاني ٣٠٦/٥.

وكان ابتدائي بها في الخامس والعشرين من رمضان ، فتمَّ ختامها في ضحوة السابع والعشرين منه ، بإعانة الملك المنان .

فالمرجو ممن طالع فيها أن ينظرَ إليها نظرَ اعتذارٍ ، ويُسبَلَ على ما فيها من الزللِ أذيلَ الأستار ، فإن السترَ من شيم الكرام ، وكشف العورات من دأب اللئام .

وما أبريئ نفسي ، إنَّ الانسان يساقُ السهو والنسيان ، وسميَّتها (تحفة الأحباب للمسترشدين من الطلاب) .

والله أسأل ، ونبيّه (صلى الله عليه وسلم) أتوسلُ أن يجعلها خالصةً لوجهه الكريم ، وينفعني بها ، وكلَّ من تلقاها بقلب سليم ، إنّه خيرُ مسؤول .

وها أنا أشرعُ في المقصود بعون الملك المعبود ، فأقول وبالله التوفيق :

قال الناظم رحمه الله تعالى :

((بسم الله الرحمن الرحيم)) إفتتح المنظومة بالبسملة ، ثمَّ بالحمدلة اقتداءً بالكتاب العزيز في ابتدائه بهما في الترتيب التوقيفي ، لا أنهما أولُ ما أنزل ، فإنه خلافُ ما في صحيح البخاري وغيره في بدء الوحي من أنَّ أولَ ما أنزل اقرأ^(١) ، وقد نقل أبو بكر التتوسي^(٢)

(١) صحيح البخاري كتاب بدء الوحي / باب كيف كان بدء الوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ٤/١ (٣).

(٢) لم نقف على ترجمته ، ولولده يحيى ذكر في كشف الظنون ١٧٠٣/٢ .

إجماع علماء كل ملة على أن الله سبحانه وتعالى افتتح جميع كتبه ببسم الله الرحمن الرحيم ، وعملاً بخبر : (كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أبتَرُ ، أو أجْذَمُ ، ٢/ أو أقطعُ) (١) ، روايات ، أي ناقص وقليل البركة ، فهو وإن تم حساً لا يتم معنى مع خبر : (كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله...) (٢) الخ .
والمراد بالأمر ما يعمُّ القول كالقراءة ، والفعل كالتأليف .

ومعنى ذي بال : أي صاحب حال ، بحيث يُهْتَم به شرعاً ، أي بأن لا يكون من سفاسف الأمور ، كلبس النعل والبصاق ، والمخاط ، فلا تُسنُّ البسمة ولا الحمدلة عليها ، ولا محرماً ، ولا مكروهاً لذاتهما كالزنى ، والنظر لفرج زوجته بلا حاجة ، فتحرُّم على الأول ، وتكره على الثاني ، بخلاف المُحرَّم لعارض كالوضوء بماء مغسوب ، والمكروه لعارض كأكل البصل .
فلا تحرُّم على الأول ، ولا تكره على الثاني .

(١) الأذكار للنووي : ١٠٣ ، وذكر أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي في كتابه عون المعبود شرح سنن أبي داود : رؤينا هذه الألفاظ كلها في كتاب الأربعين للحافظ عبد القادر الرهاوي وهو حديث حسن ١٣/١٣٠. وذكر كتاب الأربعين لعبد القادر الرهاوي ت (٦١٢هـ) في كشف الظنون ١/٥٦ .
(٢) سنن ابن ماجه كتاب النكاح / باب خطبة النكاح ١/٦١٠ (١٨٩٣) ، السنن الكبرى للبيهقي ٣/٢٠٨ ، صحيح ابن حبان ١/١٧٣-١٧٤ .

ويُشترطُ أيضاً أن لا يكونَ ذِكْراً محضاً ، كَ (لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) ، فلا تُسنُّ البسملةُ عليه ، بخلاف غير المحض ، كالقرآن لاشتماله على غير الذكر ، كالأخبار والمواضع .

ويُشترطُ أيضاً عدمُ جعلِ الشارعِ له مبدأً غيرَ البسملةِ ، والحمدلةِ ، كالصلاة فلا يُبدأُ بالبسملة ، ولا الحمدلة ، بل بالتكبير ، فإن قلت : بين الخبرين المذكورين تعارضٌ ، فكيف يُمكنُ العملُ بهما ؟ قلتُ : أُجيبُ عن ذلكَ بأجوبةٍ أشهرها أنَّ الابتداءَ نوعان :

حقيقي : وهو الابتداءُ بما تقدَّمَ أمامَ المقصودِ ، ولم يسبقهُ شيءٌ .
 وإضافي : وهو الإبتداءُ بما تقدَّمَ أمامَ المقصودِ ، وإن سبقهُ شيءٌ .
 فبينهما العمومُ والخصوصُ المطلقُ ، فحُمِلَ خبرُ البسملةِ على النوعِ الأوَّلِ ، وخبرُ الحمدلةِ على الثاني .
 وإنما لم يُعكسْ للكتابِ والإجماعِ .
 لا يُقالُ ٣/ هذا المؤلفُ شعْرٌ على الراجحِ خلافاً لمن قال : إنَّ الرَّجْزَ ليس شعراً .

وقال العلماءُ : لا يُبدأُ الشعْرُ بالبسملةِ ، لأنَّ نقولُ : الشعْرُ الذي لا يَبْدَأُ بالبسملةِ هو المُحرَّمُ كهجو مَنْ لا يحلُّ هجوه ، والمكروه كال تغزل في غير معين .

وأما ما يتعلقُ بالعلومِ كهذه المنظومة فيبدأُ بالبسملةِ اتفاقاً .

((أبدأ بالحمد)) قال النووي ^(١) رحمه الله تعالى : يُستحبُّ الحمدُ في ابتداء الكتبِ المصنفة ، وكذا في ابتداء دروس المدرسين ، وقراءته بين يدي المعلمين سواء قرأ حديثاً أو فقهاً أو غيرهما ، وأحسنُ العبادات الحمدُ لله ربِّ العالمين ^(٢) .

والحمدُ لغةً ^(٣) : الثناء بالكلام على الجميل الاختياري على جهة التبجيل والتعظيم ، سواء كان في مقابلة نعمة أم لا .
فمثال الأول : ما إذا أكرمك زيدٌ ، فقلتَ : زيدٌ كريمٌ ، فإنه في مقابلة نعمة .

ومثال الثاني : ما إذا وجدتَ زيداً يصلي صلاةً تامةً ، فقلتَ : زيدٌ رجلٌ صالحٌ ، فإنه ليس في مقابلتها .
والثناءُ بتقديم المثلثة على النون ، هو الإتيانُ بما يدلُّ على التعظيم ، وقيل : هو الذكرُ بخير ^(٤) ، وضدُّه النثناءُ بتقديم النون على المثلثة ^(٥) .

(١) هو الإمام محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري الحزامي النووي الشافعي (ت ٦٧٦هـ). انظر تذكرة الحفاظ: ٤/١٤٧٠ - ١٤٧٤ وشذرات الذهب: ٣٥٤/٥ - ٣٥٦.

(٢) الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار صلى الله عليه وسلم : ١٠٣-١٠٤.

(٣) ينظر : لسان العرب لابن منظور ٣/١٥٥.

(٤) ينظر : المصدر نفسه ١٤/١٢٤.

(٥) ينظر : المصدر نفسه ١٥/٣٠٤.

وإنما عَبَّرْنَا بالكلام كما عَبَّرَ به بعضُ المحققين ليشملَ التعريفُ حينئذٍ الحمدَ القديمَ : وهو حمدُ الله نفسه بنفسه ، وحمده لأنبيائه وأوليائه وأصفيائه .

والحمدُ الحادثُ : وهو حمدنا لله تعالى ، وحمدُ بعضنا لبعضٍ .

فدخلت أقسامُ الحمد الأربعة .

وأما تعبيرُ بعضهم /٤/ باللسان ، فيلزم عليه أن لا يكون التعريفُ شاملاً للقديم ، إلّا أن يُرادَ باللسان الكلامُ ، على سبيل المجاز المرسل^(١) من إطلاق السبب وهو اللسان ، وإرادة المسبب ، وهو الكلام ، ولا يردُّ أن التعاريف تُصان عن المجاز ، لأنَّ محلَّ ذلك ما لم يكن المجاز مشهوراً ، كما هنا ، وقولنا على الجميل الاختياري مُخرجٌ للإضطراري، فإنَّ الثناء عليه يسمى مدحاً لا حمداً ، تقولُ : مدحتُ اللؤلؤةَ على صفائها دون حمدتها .

والحمدُ عرفاً : فعلٌ ينبيءُ عن تعظيم المنعم من حيث هو منعمٌ على الحامد ، أو غيره ، فبينهما العموم والخصوص الوجهي .
والشكرُ لغةً^(٢) : عينُ الحمد اصطلاحاً .

(١) المجاز المرسل : كلمة استعملت في غير معناها الأصلي لعلاقة غير المشابهة ، مع قرينة مانعة من إرادة المعنى الأصلي ، ينظر : البلاغة الواضحة : ١١٠ ، تأليف علي الجارم ومصطفى أمين ، دار المعارف بمصر ، ط ٧ .

(٢) ينظر : لسان العرب لابن منظور ٤/٤٢٤ .

واصطلاحاً : صرفُ العبدِ جميعَ ما أنعمَ اللهُ عليه ، من نحو السمع والبصر ، وسائرِ الحواس ، إلى ما خُلقَ لأجله من الطاعات .

ولعزة هذا المقام قال الله تعالى ﴿ وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرُونَ ﴾^(١).

((مُصَلِّياً)) بعد الحمد ، من الصلاة عليه ، المأمورُ بها ، وهي الدعاءُ بالصلاة ، أي الرحمةِ عليه ، أخذاً من حديث : ((أَمَرَنَا اللهُ أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ ، فكيف نُصَلِّيَ عَلَيْكَ ؟ فقال : قولوا : اللهم صلِّ على محمدٍ الخ)) رواه الشيخان^(٢) إلا صدره فمسلم .

((عَلَى مُحَمَّدٍ)) ، وإنما عدَّى الدعاء بـ (على) مع أنَّ الدعاء إن كان بخيرٍ تعدَّى باللام ، وإن كان بشرٍ تعدَّى بـ (على) ، لأنَّ محلَّ ذلك ما لم يكن بعنوان (الصلاة والسلام) ، للفرق الظاهر بين صلى عليه ، ودعا عليه ، إذ الأوَّل لا يُفهمُ منه إلا المسرةُ ، والثاني لا يُفهمُ منه إلا المضرَّةُ .

ومحمدٌ : عَلَمٌ منقولٌ/٥ من اسم مفعول الفعل المضعَّف العين ، أي المكرر العين ، ولذلك كان أبلغَ من محمود ، فهذا الاسمُ يُفيدُ المبالغةَ في المحمودية ، كما أنَّ أحمدَ يُفيدُ المبالغةَ في الحامدية بحسب أصله ، لأنه

(١) سورة سبأ: من الآية ١٣

(٢) صحيح البخاري كتاب الدعوات /باب الصلاة على النبي ﷺ ٢٣٣٨/٥ (٥٩٩٦) ،

صحيح مسلم كتاب الصلاة /باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد

٣٠٥/١ (٤٠٦).

كان أفضل تفضيل ، فهو ﷺ أجل من حمداً ، وأعظم من حمداً ، بالبناء للمفعول في الأول ، وللفاعل في الثاني .

وهذا الاسم أشرف اسمائه ﷺ .

قال ابن العربي^(١) نقلاً عن بعضهم : (إنَّ الله تعالى ألف اسم ، وللنبي (عليه الصلاة والسلام) كذلك^(٢)) ، وهي توقيفية بالاتفاق ، وأمَّا أسماؤه تعالى ففيها خلافٌ ، والفرق بينهما أنه ﷺ بشرٌ ، فربما تسوَّه في شأنه ، فيُطلق عليه ما لا يليقُ ، فسُدَّت الذريعة باتفاق ، وأمَّا مقام الألوهية فلا يُتجاسرُ عليه ، فلذلك قيل بعدم التوقيف) .

((خَيْرُ نَبِيٍّ أُرْسِلَا)) خيرٌ : أفعل تفضيل ، أصله : أَخَيْرُ ، نُقِلَتْ حركةُ الياء إلى الساكن قبلها ، وحذفت الهمزة تخفيفاً .

واختُلِفَ هل خيريته ﷺ بسبب مزاياه ، أو بتفضيل الله له ، والثاني هو كلامُ أهل التحقيق من أئمة الكلام ، كما قاله السنوسي^(٣) .

(١) هو أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي المعافري الأندلسي الإشبيلي ، كان ثاقب الذهن عذب المنطق كريم الشمائل ، له مصنفات عديدة منها : عارضة الأحوذى ، والاصناف في الفقه ، توفي سنة (٥٤٣هـ) ، ينظر : سير أعلام النبلاء ١٩٧/٢٠ ، تذكرة الحفاظ ١٢٩٤/٤ .

(٢) عارضة الأحوذى شرح صحيح الترمذي ٢١١/١٠ .

(٣) ينظر شرح السنوسية الكبرى للإمام أبي عبد الله السنوسي : ٣٤٩ ، وحاشية الإمام البيجوري على جوهرة التوحيد : ٢١١ وشرح المقاصد للتفتازاني : ٢٨٢/٣ .

والنبيُّ بالهمز ، وتركه ، مأخوذٌ من النَّبَأُ ، وهو الخبرُ ، لأنه مُخْبِرُنَا - بكسر الباء - بالأحكام عن الله تعالى ، إنْ كان رسولاً ونبيّاً أيضاً ، فإنْ كان نبياً فقط ، أخبرنا بأنَّه نبيٌّ لِيُحْتَرَمَ ، أو مُخْبِرٌ - بفتحها - لأن جبريلَ يخبرُهُ عن الله تعالى ، أو مأخوذٌ من النبوة ، وهي/ ٦ الرِّقْعَةُ ، لأنه مرفوعُ الرُّتْبَةِ ، فإنَّه ما من نبيٍّ إلَّا وهو أَفْضَلُ من أُمته ، أو رافعُ رتبةٍ مَنْ اتبعه .

فعلى كُلِّ فعيلٍ صالحٍ لاسمِ الفاعلِ واسمِ المفعول ، وعبرَ بالنبيِّ دون الرسول إشارةً إلى أنَّه يستحقُّ الصلاةَ بوصفِ النبوة ، كما يستحقُّها بوصفِ الرسالة ، وموافقةً لقوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾^(١).

وعرّفوا النبيَّ بأنَّه : إنسانٌ ذَكَرَ حُرٌّ مِنْ بني آدمَ ، سليمٌ عن مُنْفرٍ طبعاً ، أُوحيَ إليه بشرعٍ يَعْمَلُ به ، وإن لم يُؤْمَرْ بتبليغه ، وإلا فرسولٌ أيضاً.

فالنبيُّ أعمُّ مطلقاً.

وخرَجَ بالإنسانِ : بقيةُ الحيواناتِ.

(١) سورة الأحزاب: من الآية ٥٦.

وَكَفَرَ مَنْ قَالَ : فِي كُلِّ أُمَّةٍ نَذِيرٌ ، بِمَعْنَى أَنَّهُ فِي كُلِّ جَمَاعَةٍ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ رَسُولٌ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾^(١) ، فَهُوَ فِي أُمِّ الْبَشَرِ الْمَاضِيَةِ .
وَخَرَجَ بِالذَّكَرِ : الْأُنْثَى .

وَالْقَوْلُ بِنُبُوَّةِ مَرْيَمَ ، وَآسِيَةَ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ ، وَحَوَاءَ ، وَأُمَّ مُوسَى ، وَاسْمُهَا يُوْحَافُذُ - بِالذَّالِ الْمَعْجَمَةِ - ، وَهَاجِرُ ، وَسَارَةُ ، مَرْجُوحُ .
وَخَرَجَ بِالْحُرِّ : الرَّقِيقُ ، وَلَا يَرِدُ لِقْمَانُ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا ، بَلْ كَانَ تَلْمِذَ الْأَنْبِيَاءِ ، لِأَنَّهُ وَرَدَ أَنَّهُ كَانَ تَلْمِذًا لِأَلْفِ نَبِيٍّ .

وَخَرَجَ بِنَبِيِّ آدَمَ : الْجَنُّ وَالْمَلَائِكَةُ ، وَلَا يَرِدُ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ﴾^(٢) ، لِأَنَّ الْمُرَادَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِرُسُلِ الْجِنِّ ، السَّفَرَاءِ مِنْهُمْ عَنِ الرُّسُلِ ، لَا رُسُلٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى .

وَخَرَجَ بِالسَّلِيمِ عَنِ الْمَنْفَرِّ : غَيْرُ السَّلِيمِ عَنْهُ ، وَلَا يَرِدُ بَلَاءُ أَيُوبَ ، وَعَمَى يَعْقُوبَ ، لِأَنَّهُ أَمْرٌ ظَاهِرِي ، وَلَيْسَ حَقِيقِيًّا ، وَإِنْ سَلِمَ فَلَطَرُوهُ بَعْدَ تَقَرُّرِ النُّبُوَّةِ ، وَالْكَلَامِ فِيمَا قَارَنَهَا .

(١) سورة فاطر: من الآية ٢٤ .

(٢) سورة الأنعام: من الآية ١٣٠ .

وقد رُوِيَ بيانُ عددهم/٧ في بعض الأحاديث على ما رُوِيَ أنَّ النبي ﷺ سئلَ عن عدد الأنبياء ؟ فقال : (مائة ألفٍ وأربعة وعشرون ألفاً)^(١) وفي رواية : (مئتا ألفٍ وأربعة وعشرون ألفاً)^(٢) .

والأولى أن لا يُقتصرَ على عددٍ في التسمية ، فقد قالَ اللهُ تعالى ﴿ مِنْهُمْ مَنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ ﴾^(٣) .

ولا يؤمنُ في ذكر العدد أن يُدخلَ فيهم مَنْ ليس منهم .
وأعلم أنَّ علم الحديث : علمٌ بقوانين ، يُعرف بها أحوالُ السَّندِ والمتن من صحة ، وحسن ، وضعف ، وعُلُو ونزول ، وكيفية التحمل والأداء ، وصفات الرجال وغير ذلك^(٤) .

والسَّندُ : الإخبارُ عن طريق المتن^(٥) .

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده ٢٥٦/٥ ، والطبراني في الكبير ٢١٧/٨ ، والحاكم في المستدرک ٦٥٢/٢ ، وحكم الهيثمي على إسناده بالضعف لأن مداره على : علي بن يزيد وهو ضعيف ، ينظر : مجمع الزوائد ١٥٩/١ .

(٢) لم نقف على هذه الرواية .

(٣) سورة غافر: من الآية ٧٨ .

(٤) ينظر : تدريب الراوي ٢٢/١ .

(٥) المنهل الروي لابن جماعة : ٢٩ .

والمتن : ما ينتهي إليه غايةُ السَّنَد من الكلام (١) .

((وَذِي)) : الواوُ : للاستئناف ، واسمُ الإشارة : مبتدأ ، خبره :
عدةٌ آتيةٌ .

والمشارُ إليه : هو الألفاظُ المستحضرةُ في الذهن باعتبار دلالتها
على المعاني المخصوصة ، سواء كانت الخطبة متقدمةً على التأليف ، أو
متأخرةً عنه .

وما قيل إنه إن كانت الخطبةُ سابقةً على التأليف ، فالمشارُ إليه
الألفاظ المستحضرة في الذهن ، وإن كانت متأخرةً ، فالمشارُ إليه الألفاظُ
الموجودةُ في الخارج غيرُ مستقيم ، لأن الألفاظَ أعراضٌ تنقضي بمجرد
النطق بها ، فلا تبقى موجودةً ، بل تنعدمُ حرفاً بعدَ حرف ، ٨/ وهكذا قال
الباجوري (٢) .

((من أقسام الحديث)) تحتل (من) أن تكون بيانيةً ، وأن تكون
تبعيةً .

(١) المنهل الروي لابن جماعة : ٢٩ .

(٢) هو إبراهيم بن محمد بن أحمد الباجوري شيخ الجامع الأزهر من فقهاء الشافعية ،
والباجوري نسبة إلى الباجور من قرى المنوفية بمصر ، كتب حواشي كثيرة منها :
حاشيته على أم البراهين والعقائد السنوسية ، توفي سنة (١٢٧٦هـ) ، ينظر :
الأعلام ٧١/١ ، هدية العارفين ٤١/١ .

وانظر كلام الباجوري أعلاه في : حاشية الإمام البيجوري على جوهر التوحيد : ٥٩ .

فالأول ، فالمبين ، قوله :

((عِدَّةٌ)) أي : جملةٌ ، على ما ذهب إليه غيرُ الرضي من جواز

تقديم البيان على المبيِّن .

أو أشياءٌ محذوفةٌ على ما ذهب إليه الرضي .

والتقديرُ : وذو أشياءٍ من أقسامه ، وعليه : فَعِدَّةٌ : بدلٌ من

(أشياء) ، أو عطفٌ بيانٍ فتأمل .

والأقسامُ المرادُ منها ههنا : الصحيحُ والحسنُ وغيرُهما كما يأتي .

والحديثُ بمعنى الخبر ، وقيل : أخصُّ منه .

((وَكُلٌّ)) إعلمُ أنَّ لفظَ (كُلٌّ) حكمهُ الإفرادُ والتذكيرُ ، وإنَّ معناها

بحسب ما تُضافُ إليه ، فإنَّ أُضيفت إلى منكر كما هنا ، وجب مراعاة معناها ، فلذلك جاء الضميرُ مفرداً مذكراً فيما حكي فيه .

وفي نحو ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ فِي الزُّبُرِ﴾^(١) .

ومفرداً مؤنثاً في قوله تعالى ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾^(٢) .

(١) سورة القمر: آية ٥٢ .

(٢) سورة المدثر: آية ٣٨ .

ومثنى في قول الفرزدق^(١) :

وكلُّ رفيقيَّ كلِّ رَحْلٍ وإنَّهما تعاطى القنا قوماً هما أخوان

ومجموعاً مذكراً في قوله تعالى ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾^(٢).

ومؤنثاً في قول الشاعر :

وكلُّ مصيباتِ الزمانِ وجدُّتها سوى فُرقةِ الأحبابِ هيَّنةَ الخطبِ^(٣)

نصَّ على ذلك ابنُ مالك^(٤) ، وإنَّ أُضيفتْ إلى معرفةٍ ، يجوزُ مراعاةَ لفظها ، ومراعاةَ معناها ، نحو : كلهم قائم ، أو قائمون .

(١) ديوان الفرزدق ٣٢٩/٢ ، دار صادر - بيروت ، ١٩٦٦م - ١٣٨٦هـ .

(٢) سورة المؤمنون : من الآية ٥٣ .

(٣) هذا البيت لقيس بن ذريح بن شبة بن حذافة بن طريف الليثي أبي زيد ، ينظر : ديوان قيس : ٦٦ ، الأغاني ١٨٢/٩ ، شرح شواهد المغني للسيوطي : ٥٣٨ ، لجنة التراث العربي ، تعليق : أحمد ظافر كوجان .

(٤) شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ٢١١/٣ - ٢١٣ ، مكتبة دار التراث - القاهرة ، ط : ٢٠ / ١٩٨٠ م ، وابن مالك هو جمال الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن مالك الطائي الجياني ت (٦٧٢هـ) ، انظر ترجمته في : شذرات الذهب ٣٣٩/٥ .

فإن قُطعت عن الإضافة لفظاً ، قال أبو حيان^(١) : يجوزُ مراعاةُ اللفظ نحو ﴿كُلْ يَعْملُ/٩ عَلَى شَاكِلَتِهِ﴾^(٢) ، ﴿فَكُلَّا أَخَذْنَا بِذَنبِهِ﴾^(٣) ، ومراعاة المعنى نحو ﴿وَكُلَّ كَانُوا ظَالِمِينَ﴾^(٤) ، والتحقيق في المغني : قال البيانيون : إذا وقعت كل في حيز النفي كان النفي موجهاً إلى الشمول خاصة ، وأفاد بمفهومه ثبوت الفعل لبعض الأفراد ، كقولك : ما جاء كلُّ القوم ، ولم آخذ كلَّ الدراهم ، وكلَّ الدراهم لم آخذ^(٥).

(١) أبو حيان التوحيدي صاحب التصانيف قيل اسمه علي بن محمد بن العباس نفاه الوزير المهلي لسوء عقيدته وكان يتفلسف وكان أبو حيان كذاباً قليل الدين والورع مجاهراً بالبهت تعرض لأمرٍ حسام من القدح في الشريعة والقول بالتعطيل وقال ابن الجوزي كان زنديقا ، بقي الى حدود الأربعمئة ببلاد فارس ، وكان لغوياً نحويّاً شاعراً له مصنغات حسنة ، لسان الميزان ٣٨/٧ ، الأعلام للزركلي ١٤٤/٥ .

(٢) سورة الإسراء: من الآية ٨٤ .

(٣) سورة العنكبوت: من الآية ٤٠ .

(٤) سورة الأنفال: من الآية ٥٤ .

(٥) مغني اللبيب عن كتب الأعراب لأبي محمد عبد الله جمال الدين بن يوسف بن أحمد ابن عبد الله بن هشام الأنصاري ت (٧٦١هـ) : ١/٢٠٠ ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، المكتبة التجارية الكبرى .مصر .

وإن وقع النفي في حيزها اقتضى السلب عن كل فرد ، كقوله ﷺ
لما قال له ذو اليمين : أنسيْتَ أم قَصُرَتِ الصلاة ؟ : (كُلُّ ذَلِكَ لَمْ
يَكُنْ)^(١).

وقد يُشكل على قولهم في القسم الأول قوله تعالى ﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ
مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾^(٢).

والجواب أن دلالة المفهوم إنما يعول عليها عند عدم المعارض ،
وهو هنا موجود ، إذ دل الإجماع على تحريم الاختيال والفخر مطلقاً.
أي ((وكل واحد)) من علماء الحديث^(٣) ((أتى)) بالأنقسام في
تصنيفه .

(١) صحيح البخاري كتاب الصلاة /باب من يكبر في سجدي السهو ٤١٢/١ (١١٧٢)
بلفظ : لم أنسَ ولم أقصر ، صحيح مسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة /باب
السهو في الصلاة والسجود له ٤٠٤/١ (٥٧٣) ، سنن أبي داود كتاب الصلاة /باب
السهو في السجدين ٢٦٤/١ (١٠٠٨) ، صحيح ابن خزيمة ٣٦/٢ (٨٦٠).

(٢) سورة الحديد: من الآية ٢٣.

(٣) جاء في الحاشية : ولأهل الحديث مراتب :

أولها : الطالب وهو المبتدئ

ثم المحدث : وهو من تحمّل روايته واعتنى بدرأيته

ثم الحافظ : وهو من حفظ مائة ألف حديث متناً وإسناداً

((وَحَدَّه)) أي حدها وضبطها.

أول من ألف في علوم الحديث القاضي أبو محمد الرامهرمزي
ت (٣٦٠هـ)^(١) في كتابه (المحدث الفاصل بين الراوي والسامع).

وقد وُجِدَتْ قبله مصنفاتٌ لكن في بعض فنون الحديث فقط ، وكتابه
أجمع ما جُمع في زمانه ، وإن لم يستوعب ، ثم توسع العلماء في هذا
الفن ، وأول من تصدى لذلك الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري^(٢) ،
وقد اشتمل كتابه على خمسين نوعاً لكنه لم يُرتب/١٠ ولم يُهذب ، وتلاه
أبو نعيم الاصبهاني^(٣) فعمل على كتابه مستخرجاً ، وأبقى على أشياء
للمتعقب.

ثم الحجة : وهو من أحاط بثلاثمائة ألف حديث

ثم الحاكم : وهو من أحاط بجميع الأحاديث المروية ، ذكره المطرزي.

(١) تنظر ترجمته في : تذكرة الحفاظ ٩٠٥/٣ ، شذرات الذهب ٣٧/٣.

(٢) هو أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري المتوفى سنة (٤٠٥هـ—)

صاحب المستدرک على الصحيحين ، تنظر ترجمته في : تاريخ بغداد ٤٧٣/٥ ، تذكرة

الحفاظ ١٠٣٩/٣ ، شذرات الذهب ١٧٦/٣.

(٣) هو أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد المهراني الأصبهاني ت (٤٣٠هـ—) ، تنظر

ترجمته في : تذكرة الحفاظ للذهبي ١٠٩٢/٣ ، شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي

٢٤٥/٣.

ثم جاء أحمد بن علي المعروف بالخطيب ت(٤٦٣هـ)^(١) ، فصنّف في قوانين الرواية كتاباً سمّاه (الكفاية) ، وفي آدابها كتاباً سمّاه (الجامع لأدب الشيخ والسامع) ، وما فن من فنون الحديث إلا قد صنّف فيه كتاباً ، فكان كما قال ابن نقطة^(٢) : كل من أنصف علم أنّ المحدثين بعد الخطيب عيالٌ على كتبه^(٣).

ثم جاء بعد الخطيب مَنْ أخذ من هذا العلم بنصيب ، فجمع القاضي عياض ت(٥٤٤هـ)^(٤) كتاباً لطيفاً سماه (الإلماع) ، وأبو حفص الميانجي^(٥) جزءاً سماه : (ما لا يسع المحدث جهله) ، ثم ألف الحافظ أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح

(١) تنظر ترجمته في : تذكرة الحفاظ ١١٣٥/٣ ، شذرات الذهب ٣١١/٣.

(٢) هو محمد بن عبد الغني البغدادي الحنبلي المتوفى سنة (٦٢٩هـ) ، ينظر ترجمته في :

الأعلام للزركلي ٢١١/٦.

(٣) نزهة النظر : ١٦.

(٤) هو أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرو اليحصبي ، تنظر ترجمته في :

تذكرة الحفاظ ١٣٠٤/٤ ، شذرات الذهب ١٣٨/٤ ، الأعلام ٩٩/٥.

(٥) هو أبو حفص عمر بن عبد الحميد بن الحسن الميانجي المغربي المكي المتوفى سنة

(٥٨١هـ) ، تنظر ترجمته في : العبر ٨٣/٣ ، تذكرة الحفاظ ١٣٣٧/٤ ، شذرات

الذهب ٢٧٢/٤.

ت(٦٤٣هـ)^(١) كتابه الشهير المطبوع ، ذكر فيه خمسة وستين نوعاً ، وقد اعتنى به العلماء عنايةً عظيمةً بين معارضٍ له ، أو منتصر ، أو ناظم له ، أو مختصر ، أو شارحٍ له ، أو مستدركٍ عليه ، ومن المختصرين له محيي الدين يحيى بن شرف النووي ت(٦٧٦هـ)^(٢) في كتابه (الإرشاد) ، ثم اختصر مختصره في كتابه (التقريب والتيسير) ، وقد شرح السيوطي^(٣) (التقريب) بكتابه (تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي) ، وهو من أجل الشروح.

وقد عملَ الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي ت(٨٠٥هـ)^(٤) ، ألفيةً لخصَ فيها علوم ابن الصلاح ، وزاد عليها ، أوّلها : يقول (٥) / ١١ راجي ربه المعتذر ، عبد الرحيم بن الحسين الأثري، تمامه في مفتاح السنة.

(١) هو الإمام ابو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن موسى الشهرزوري الكردي ت(٦٤٣هـ)، صاحب كتاب المقدمة في علوم الحديث. تنظر ترجمته في : تذكرة الحفاظ ٤/ ١٤٣٠، شذرات الذهب ٥/ ٢١٦، الإمام ابن الصلاح ومنهجه وموارده في مقدمته أطروحة دكتوراه د. داود سلمان الدليمي .

(٢) تنظر ترجمته في : تذكرة الحفاظ ٤/ ١٤٧٠، شذرات الذهب ٥/ ٣٥٤.

(٣) تنظر ترجمته في : شذرات الذهب ٨/ ٥١، الأعلام ٣/ ٣٠١.

(٤) تنظر ترجمته في : الضوء اللامع ٤/ ١٧١، طبقات الحفاظ ٣: ٥٤٣.

(٥) في الأصل : مكررة.

واعلم أنَّ الحديث إمَّا متواترٌ : إنْ تعددت طرقه بلا حصر ، بأنْ أحوالت العادة تواطأهم على الكذب ، أو وقوعه منهم اتفاقاً بلا قصد ، واتصف بذلك في كلِّ طبقاته ، وينضاف لذلك أنَّ يصحب خبرهم إفادة العلم لسامعه ، فلا يحتاج الى البحث عن أحوال رجاله.

قال ابن الصلاح : ومثاله على التفسير المذكور يعزُّ وجوده إلَّا أنَّ يُدعى ذلك في حديث : (من كذب عليَّ متعمداً ...)^(١) فقد رواه من الصحابة نحو المائة ، وقيل : المائتين^(٢) ، وسيأتي آخر الرسالة.

وتعقب عليه الحافظ أبو الفضل العراقي بحديث مسح الخف^(٣) ، فقد رواه سبعون من الصحابة ، وحديث رفع اليدين في الصلاة^(٤) ، فقد رواه نحو خمسين منهم^(٥).

(١) صحيح البخاري كتاب العلم / باب إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم ٥٢/١ (١٠٧) ، صحيح مسلم المقدمة ١٠/١ (٤) ، كتاب الزهد والرفائق / باب الثبوت في الحديث وحكم كتابة العلم ٢٢٩٨/٤ (٣٠٠٤).

(٢) علوم الحديث لابن الصلاح / ٢٦٧-٢٦٩.

(٣) متفق عليه ، صحيح البخاري كتاب الوضوء / باب المسح على الخفين ٨٤/١ (١٩٩) ، صحيح مسلم الطهارة / باب المسح على الخفين ٢٢٧/١ (٧٦٥١).

(٤) صحيح البخاري كتاب صفة الصلاة / باب رفع اليدين إذا كبر وإذا ركع وإذا رفع ٢٥٨/١ (٧٠٤) ، مسند أحمد ٣١٩/٤ (١٨٨٩٧).

(٥) التقييد والإيضاح : ٢٣٠-٢٣٢.

وقال شيخ الإسلام الحافظ أبو الفضل بن حجر^(١) : ما ادَّعَاهُ ابن الصلاح من العزّة ممنوع ، وكذا ما ادَّعَاهُ غيره من العدم ، لأنّ ذلك نشأ عن قلة الإطلاع على كثرة الطرق وأحوال الرجال وصفاتهم المقتضية لإبعاد العادة أن يتواطوا على الكذب ، أو يحصل منهم اتفاقاً ، ومن أحسن ما يُقرَّرُ به كونُ المتواتر موجوداً وجوداً كثرة في الأحاديث، أنّ الكتب المشهورة المتداولة بأيدي أهل العلم شرقاً وغرباً ، المقطوع عندهم/ ١٢ بصحة نسبتها إلى مصنفها ، إذا اجتمعت على إخراج حديث وتعددت طرقه تعداداً تحيل العادة تواطئهم على الكذب ، أفادَ العلم اليقيني بصحته إلى قائله ، ومثّل ذلك في الكتب المشهورة كثير^(٢) ، قال الإمام السيوطي (رحمه الله) بعد نقل هذا الكلام : قلتُ : صدق شيخ الإسلام وبرّ ، وما قاله هو الصواب ، الذي لا يمتري فيه من له ممارسة بالحديث ، وإطلاع على طرقه ، فقد وصف جماعة من المتقدمين والمتأخرين أحاديث كثيرة بالتواتر ، منها : حديث نزل القرآنُ على سبعة

(١) هو الحافظ ابو الفضل شهاب الدين، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني (ت ٨٥٢هـ). تنظر ترجمته في : الضوء اللامع ٣٦/٢، حسن المحاضرة ٣٦٣/١.

(٢) نزهة النظر شرح نخبة الفكر : ٢٢.

أحرف^(١) ، وحديث الحوض^(٢) ، وإنشقاق القمر^(٣) ، وحديث الهرج والفتن في آخر الزمان^(٤) ، إلى آخر ما ذكره (رحمه الله)^(٥).

أو غير متواتر : وهو ما لم تصل طريقه إلى الرتبة المذكورة ، وهو المسمى بالآحاد ، وهو أقسام ، لأنه إن كان راويه أكثر من اثنين فمشهور ، أو هما فعزیز ، أو واحد فغريب كما يأتي نظاماً.

ثم الآحاد بأقسامه الثلاثة إما مقبول أو غيره ، والمقبول أربعة :

(١) صحيح البخاري كتاب الخصومات /باب كلام الخصوم بعضهم في بعض ٨٥١/٢ (٢٢٨٥) ، صحيح مسلم صلاة المسافرين وقصرها /باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف ٥٦٠/١ (٨١٨).

(٢) صحيح البخاري كتاب الفتن /باب في الحوض ٢٥٨٧/٦ (٦٦٤٣) ، صحيح مسلم كتاب الفضائل /باب إثبات حوض نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وصفاته ١٧٩٣/٤ (٢٢٩٠).

(٣) صحيح البخاري كتاب المناقب /باب سؤال المشركين أن يريهم النبي صلى الله عليه وسلم آية فأراهم إنشقاق القمر ١٣٣٠/٣ (٣٤٣٩) ، صحيح مسلم كتاب صفات المنافقين وأحكامهم باب إنشقاق القمر ٢١٥٩/٤ (٢٨١٢).

(٤) صحيح البخاري كتاب القتن /باب ظهور الفتن ٢٥٩٠/٦ (٦٦٥٢) ، صحيح مسلم كتاب العلم /باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان ٢٠٥٧/٤ (٢٦٧٢).

(٥) ينظر : تدريب الراوي ١٦١/٢ .

((أولُّها الصحيح ، وهو : ما اتَّصَلَ إِسْنَادُهُ)) أي سَلِمَ إِسْنَادُهُ مَنْ سَقُوط فيه ، بحيث يكون كُلُّ مَنْ رَجَّاهُ سَمِعَ ذَلِكَ المروي من شيخه.

((وَلَمْ يَشُدَّ)) ، الشَّاذُّ : في اللغة المنفرد^(١).

وفي الاصطلاح : ما يخالف فيه الراوي من هو أَرْجَحُ مِنْهُ^(٢).

((أَوْ يُعْلَى)) المعلل لغةً : ما فيه علة^(٣).

واصطلاحاً : ما فيه علة خفية قاذحة^(٤).

((يرويه عدلٌ)) وهو من له مَلَكَةٌ تَحْمِلُهُ عَلَى مَلَاذِمَةِ النِّقَوى ، والمروءة^(٥).

والمراد بالتقوى : اجتناب الأعمال السيئة من شركٍ أو فسقٍ أو بدعة^(٦).

فخرج الفاسق والمجهول.

(١) مختار الصحاح : ١٤٠ (مادة : شذ) .

(٢) نزهة النظر شرح نخبة الفكر : ٢٩ .

(٣) لسان العرب ١١ / ٤٧١ .

(٤) نزهة النظر شرح نخبة الفكر : ٢٩ .

(٥) المصدر نفسه : ٢٩ .

(٦) المصدر نفسه : ٢٩ .

نصَّ الشافعي (رحمه الله) على أنَّ العدالة : مَلَكَةٌ تمنع من ارتكاب كبيرة ، أو إصرارٍ على صغيرة ، بحيث تغلب حسناته^(١).

((ضَابِطٌ)) ضبط صدر ؛ بأنْ يُثَبَّتَ ما سمعه ، بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء.

أو ضبط كتاب : وهو صيانتَه لديه منذ سمع فيه وصححه إلى أن يُؤدَّى منه^(٢).

((عَنْ)) راوٍ.

((مِثْلَه)) فيما تقدم.

١٣/ فخرَجَ نقلُ الْمُغْفَلِ.

((مُعْتَمَدٌ فِي ضَبْطِهِ وَنَقْلِهِ)) هذا هو الصحيح لذاته ، لأنَّ الصحيح إمَّا أنْ يشتمل من صفات القبول على أعلاها ، أو لا.
الأوَّل : الصحيح لذاته.

والثاني : إنْ وجد ما يُجبر ذلك القصور ككثرة الطرق ، فهو الصحيح أيضاً ، لكن لا لذاته ، وحيث لا جبران فهو الحسن لذاته.

(١) روضة الطالبين للنووي ١١/٢٢٥، الروض الباسم لأبي عبد الله اليماني ١/٢٨-٢٩،
والشافعي هو الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس القرشي المطليبي الشافعي
(ت ٢٠٤هـ)، انظر: نذكرة الحفاظ: ٣٦١ — ٣٦٣.

(٢) نزهة النظر شرح نخبة الفكر: ٢٩.

وإن قامت قرينة تُرجح جانب قبول ما يتوقف فيه ، فهو الحسن أيضاً لكن لا لذاته.

ويتفاوت الصحيح في القوة ، بحسب ضبط رجاله ، واشتهارهم بالحفظ والورع ، وتحري مخرجيه واحتياطهم.

ولهذا قسّم الجمهور الحديث الصحيح بالنظر إلى تفاوت الأوصاف المقتضية للصحة ، إلى سبعة أقسام ، كل قسم منها أعلى مما بعده.

فالأوّل : ما أخرجه البخاري ومسلم ، ويسمى بالمتفق عليه.

والثاني : ما انفرد به البخاري.

والثالث : ما انفرد به مسلم.

والرابع : ما كان على شرطهما مما لم يخرجهما واحد منهما.

والخامس : ما كان على شرط البخاري.

والسادس : ما كان على شرط مسلم.

والسابع : ما صححه أحد الأئمة المعتمدين^(١).

وترجيح كل قسم من هذه الأقسام السبعة على ما بعده إنما هو من قبيل ترجيح جملة على جملة ، لا ترجيح كل واحد من أفرادها على كل

(١) علوم الحديث لابن الصلاح : ٢٧ ، الخلاصة : ٣٦ .

واحد من أفراد الآخر ، فيسبغ أن يترجَحَ حديثٌ في مسلم على آخر في البخاري ، إذا وُجد موجب الترجيح.

ثمَّ اعلمْ أنَّ صحيح ابن خزيمة أصحُّ من صحيح ابن حبان ، ١٤/ وصحيح ابن حبان أصحُّ من مستدرِك الحاكم لتفاوتهم في الاحتياط.

ومن المرتبة العليا ما أطلق عليه بعض الأئمة أنه أصحُّ الأسانيد كالشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر^(١).

والزهري عن سالم عن أبيه.

وابن سيرين عن عبيدة عن علي.

والنخعي عن علقمة عن ابن مسعود.

ودون ذلك :

كرواية بُريد بن عبد الله بن أبي بردة عن أبيه عن جده عن أبي موسى.

وكحمد بن سلمة عن ثابت عن أنس.

ودون ذلك :

كسهيل عن أبيه عن أبي هريرة^(٢).

(١) معرفة علوم الحديث : ٥٣ ، الكفاية : ٥٦٣ ، علوم الحديث : ١٦ .

(٢) معرفة علوم الحديث : ٥٤ ، الكفاية : ٥٦٣ ، علوم الحديث : ١٥ .

((وَالْحَسَنُ)) مطلقاً ((المعروف طرْقاً)) : أي ما عُرِفَ مخرجه من كونه حجازياً ، شامياً ، كوفياً ، عراقياً ، ((وَغَدَتْ رِجَالُهُ)) بالعدالة والضبط.

((لَا كَالصَّحِيحِ)) ، بل منحطٌ عنه.

((اِسْتَهْرَتْ)) صفة رجاله ، كقتادة في البصريين.

فإنَّ حديثَ البصريين إذا جاء عن قَتَادَةَ ونحوه ، كان مخرجه معروفاً ، بخلافه عن غيره.

وهو يشارك الصحيحَ في الاحتجاج به ، وإن كان دونه.

وأما تفاوته فاعلاه : ما قيل بصحته كرواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

ومحمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر عن جابر.

قال النووي (رحمه الله تعالى) : (وعليه مدارُ أكثر الحديث ، وهو الذي يقبله أكثر العلماء ، وتستعمله عامة الفقهاء)^(١).

ومن أقسام الحديث : الصالح ، وهو دون الحسن.

(١) تقريب النواوي بشرح تدريب الراوي ١/١٢٢، إذ نقله عن الخطابي من كتابه معالم السنن.

قال أبو داود : (وما كان في كتابي من حديث فيه وهنٌ شديدٌ ، فقد بينته ، وما لم أذكر فيه شيئاً فهو صالح ، وبعضها أصح من بعض)^(١).

قال الحافظ ابن حجر (رحمه الله تعالى) : لفظ الصالح في كلامه أعمُّ من أن يكون للاحتجاج ، أو للاعتبار^(٢).

والاعتبار : أن يتتبع المحدثُ الجوامع والأسانيد ، الذي يظن أنه فرد ، ليعلم/١٥ هل شارك راويه آخرُ أو^(٣) لا ؟.

فإن وجد بعده كونه فرداً ، أن راوياً آخر ممن يصلح أن يخرج حديثه للاعتبار والاستشهاد به ، وافقه ، فإن كان التوافق باللفظ سُمي متابعاً ، وإن بالمعنى سُمي شاهداً.

وإن لم يوجد مطلقاً فإنه يتحقق فيه الفرد المطلق حينئذٍ ، ومَظِنَّةُ معرفة الطرق التي يحصل بها المتابعات والشواهد وتتنقي بها الفردية الكتبُ المصنفة في الأطراف ، قال النووي (رحمه الله تعالى) : إن يروي^(٤) حماد مثلاً حديثاً لا يتابع عليه عن أيوب عن ابن سيرين عن

(١) رسالة أبي داود : ٢٧ ، وأبو داود هو سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ). انظر : تذكرة الحفاظ : ٥٩١/٢ — ٥٩٣ .

(٢) ينظر : النكت على كتاب ابن الصلاح ٤٤٣/١ — ٤٤٤ .

(٣) في الأصل : أم .

(٤) في الأصل : إذا روى .

أبي هريرة عن النبي ﷺ فينظر^(١) هل رواه ثقة غير حماد عن أيوب أو عن ابن سيرين غير أيوب أو عن أبي هريرة غير ابن سيرين أو عن النبي ﷺ غير أبي هريرة فأبي ذلك وجد علم أن له أصلاً يرجع إليه فهذا النظر والتفتيش يسمى اعتباراً ، وأما المتابعة فإن يرويه عن أيوب غير حماد أو عن ابن سيرين غير أيوب وعن أبي هريرة غير ابن سيرين أو عن النبي ﷺ غير أبي هريرة فكل واحد من هذه الأقسام يسمى متابعة وأعلاها الأولى وهي متابعة حماد في الرواية عن أيوب ثم ما بعدها على الترتيب.

وأما الشاهد فإن يروى حديث آخر بمعناه . وتسمى المتابعة شاهداً ولا يسمى الشاهد متابعة ، وإذا قالوا في نحو هذا تفرد به أبو هريرة أو ابن سيرين أو أيوب أو حماد كان مشعراً بانتفاء وجود المتابعة كلها انتهى^(٢).

(١) في الأصل : ينظر.

(٢) ينظر تدريب الراوي شرح تقريب النواوي ٢٠٢/١ ونصه : أن يروي حماد مثلاً

حديثاً لا يتابع عليه عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ فينظر هل رواه ثقة غير أيوب عن ابن سيرين فإن لم يوجد فغير ابن سيرين عن أبي هريرة وإلا فصحابي غير أبي هريرة عن النبي ﷺ فأبي ذلك وجد علم أن له أصلاً يرجع إليه وإلا فلا والمتابعة أن يرويه عن أيوب غير حماد وهي المتابعة التامة أو عن ابن سيرين غير أيوب أو عن أبي هريرة غير ابن سيرين أو عن النبي ﷺ صحابي آخر ، فكل هذا

((وَكُلُّ مَا عَنْ رُتْبَةِ الْحُسْنِ قَصْرٌ)) بأن توجد شروطه

((فَهُوَ الضَّعِيفُ)) عندهم ((وهو) يَعُمُّ (أقساماً كَثْرًا)) أي كثيرة

منها : الموضوع ، والمقلوب ، والشاذ ، والمنكر ، والمعلل ، والمضطرب ، وغير ذلك مما يأتي .

قال السعد^(١) في شرح الأربعين : الضعيف : هو كل حديث لم تجتمع فيه شروط الصحيح والحسن بأن يكون بعض روايته مردوداً بواسطة عدم العدالة ، والرواية عن لم يره ، أو سوء الحفظ ، أو تهمة في العقيدة ، أو عدم المعرفة بمن يحدث عنه ، أو الإسناد إلى من لا يعرف ، أو بطل آخرى انتهى .

تنبيه : عُلِمَ مما مرَّ أن المقبول : هو الصحيح الذي رواه العدل الضابط الخ ، فهذا إن سلم من المعارضة بأن لم يأت خبرٌ يُضادُّه يُسمى محكماً ، ومثاله كثير^(٢) ، وإن عُرِضَ بمثله فإن أمكن الجمع فهو

يسمى متابعة وتقتصر عن الأولى بحسب بعدها منها وتسمى المتابعة شاهداً والشاهد أن يروى حديث آخر بمعناه ، ولا يسمى هذا متابعة وإذا قالوا في مثله تفرد به أبو هريرة أو ابن سيرين أو أيوب أو حماد كان مشعراً بانتفاء المتابعات.

(١) هو سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني من أئمة العريضة والبيان والمنطق ، ولد بتفتازان من بلاد خراسان ، له مؤلفات عدة في الكلام والأصول والصرف ، توفي سنة (٧٩١هـ) ، تنظر ترجمته في الدرر الكامنة ٤/٣٥٠ ، الأعلام ٨/١٣ ، وكتابه شرح الأربعين لم نقف عليه ، ينظر : كشف الظنون ١/٥٦ .

(٢) غير واضحة في الأصل ولعل ما ذكرناه هو الأنسب .

مختلف الحديث^(١) ، وقد صنف فيه الشافعي وابن قتيبة^(٢) والطحاوي^(٣) وغيرهم ، مثاله : حديث (لا عدوى ولا طيرة)^(٤) مع حديث (فر من المجذوم فرارك من الأسد)^(٥) وكلاهما في الصحيح.

والجمع بينهما أن هذه الأمراض لا تعدي بطبعها ، لكن الله تعالى جعل مخالطة المريض بها للصحيح سبباً لإعدائه مرضه ، ثم قد يتخلف أو يُقال : إن نفي العدوى باق على عمومها ، والأمر بالفرار سداً للذريعة لئلا يتفق للذي يخالطه/١٦ شيء من ذلك بتقدير الله تعالى ابتداءً لا بالعدوى ، فيُظن أن ذلك بسبب مخالطته ، فيعتقد صحة العدوى فيقع في الحرج^(٦).

(١) نزهة النظر شرح نخبة الفكر : ٣٩.

(٢) هو أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري المتوفى سنة (٢٧٦هـ) ، تنظر ترجمته في : تذكرة الحفاظ ٦٣١/٢ ، الأعلام ١٣٧/٤.

(٣) هو الفقيه الحنفي أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الطحاوي المتوفى سنة (٣٢١هـ) ، تنظر ترجمته في : البداية والنهاية ١٧٤/١ ، الأعلام ٢٠٦/١.

(٤) متفق عليه ، ينظر صحيح البخاري كتاب الطب /باب لا هامة ولا صفر ١٧١/٥ (٥٤٢٥) ، صحيح مسلم كتاب السلام /باب الطيرة والفال وما يكون فيه الشؤم ١٧٤٢/٤ (٢٢٢٠).

(٥) صحيح البخاري كتاب الطب / باب الجذام ٢١٥٨/٥ (٥٣٨٠) ، مسند أحمد ٤٤٣/٢ (٩٧٢٠).

(٦) ينظر : نزهة النظر شرح نخبة الفكر : ٣٩.

وإن لم يمكن الجمع وثبت تأخر أحدهما ، عُرِفَ المتأخرُ بالناسخ والآخرُ بالمنسوخ.

ومعرفة الآخر إمّا : بالنصّ كحديث (كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها فإنها تذكّر الآخرة)^(١) أو : بتصريح الصحابي كقول جابر : (كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مسته النار) ، أخرجه الأربعة^(٢) ، أو : بالتاريخ كصلاته ﷺ في مرض موته قاعداً والناس خلفه قياماً ، وقد قال قبل ذلك إذا صلى جالساً فصلوا جلوساً^(٣) وإن لم يثبت تأخر أحدهما ، فإن أمكن الترجيح بين الحديثين

(١) صحيح مسلم كتاب الجنائز / باب استئذان النبي ﷺ ربه في زيارة قبر أمه ٦٧٢/٢ (٩٧٦) (٩٧٧) ، سنن أبي داود كتاب الجنائز / باب في زيارة القبور ٢١٨/٣ (٣٢٣٥) ، سنن النسائي كتاب الأشربة / باب الإذن في شئ من الإنتباز في الجر خاصة ٣١٠/٨ (٥٦٥٢).

(٢) سنن أبي داود كتاب الطهارة / باب في ترك الوضوء مما مست النار ٤٩/١ (١٩١) ، سنن الترمذي كتاب الطهارة عن رسول الله ﷺ / باب ما جاء في ترك الوضوء مما غيرت النار ١١٦/١ (٨٠) ، سنن النسائي كتاب الطهارة / باب ترك الوضوء مما غيرت النار ١٠٨/١ (١٨٥) ، سنن ابن ماجه كتاب الطهارة وسننها / باب الرخصة في ذلك ، أي الوضوء مما غيرت النار ٣٧/١ (٤٨٣).

(٣) صحيح البخاري كتاب الجماعة والإمامة / باب إذا زار الإمام قوماً فأمرهم ٢٤٤/١ (٦٥٦) ، صحيح مسلم كتاب الصلاة / باب اتمام المأموم بالإمام ٣٠٩/١ (٤١٢).

صيرَ إليه كحديث ابن عباس : (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَكَحَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرَمٌ)
رواه الشيخان^(١) ، وحديث الترمذي عن أبي رافع : (أَنَّهُ نَكَحَهَا وَهُوَ
حَالٌّ ، قَالَ : وَكُنْتُ الرَّسُولَ بَيْنَهُمَا)^(٢) فرجَّح الثاني لكونه رواه صاحبُ
الواقعة وهو أدرى بها ، والمرجحات كثيرة ، ومحلُّها علمُ أصولِ
الفقه^(٣).

والحديث المردودُ : ما وُجِدَ فيه أحدُ أمرين :

الأولُ : عدمُ الإتصال في السند.

الثانيُ : وجودُ أمرٍ في الراوي يُوجبُ طعنًا فيه.

ودرجات الطعن في الراوي عشرة : الكذبُ ، والتهمةُ به ، وفُحشُ
الغلط ، والغفلةُ عن الاتقان ، والوهمُ بأن يروي على سبيل التوهم ،
ومخالفةُ الثقات ، والفسقُ ، وجهالةُ الراوي ، والبدعةُ ، وسوءُ الحفظ.

(١) صحيح البخاري كتاب الحج / باب تزويج المحرم ٢/٦٥٢ (١٧٤٠)، صحيح مسلم

كتاب النكاح / باب تحريم نكاح المحرم وكراهية خطبته ٢/١٠٣٢ (١٤١٠).

(٢) سنن الترمذي كتاب الحج / باب كراهية تزويج المحرم ٣/٢٠٠ (٨٤١) وقال

الترمذي: هذا حديث حسن .

(٣) ينظر : اللع في أصول الفقه للشيرازي : ٢٣٧، المستصفى من علم الأصول للغزالي

٢/٣٩٧، إرشاد الفحول للشوكاني : ٢٧٦.

وللعلماء تفصيلٌ في هذه الدرجات : فالمحققون يقبلون رواية المبتدع في غير ما يؤيد بدعته^(١) كما يأتي ، ولهم في العمل بالحديث الضعيف الذي لم يشتدَّ ضعفه ، أقوالٌ وشروطٌ يُجيزونه بها ، ويقدمونه على القياس ، كما يُعلم من أصول الحديث وأصول الفقه^(٢).

((وما أضيف للنبي)) ﷺ بأن انتهى الإسنادُ إليه قولاً أو فعلاً أو تقريراً إمّا تصريحاً أو حكماً فهو ((المرفوع)) مثاله من القول تصريحاً : أن يقول الصحابيُّ : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول ، أو حدثنا رسولُ الله ﷺ بكذا ، أو يقولُ هو أو غيرهُ : قال رسولُ الله (ﷺ / ١٧) كذا ، أو عن رسول الله ﷺ أنه قال كذا.

ومثاله من الفعل تصريحاً : أن يقول الصحابيُّ : رأيتُ رسولَ الله ﷺ فعل كذا ، أو يقول هو أو غيرهُ : كان رسولُ الله ﷺ يفعل كذا. ومثاله من التقرير تصريحاً : أن يقول الصحابيُّ : فعلتُ بحضرة النبي ﷺ كذا ، ولا يذكرُ إنكاره لذلك.

(١) ينظر : أحوال الرجال للجوزجاني : ٣٢ ، تأويل مختلف الحديث للدينوري : ٥٨ ، الكفاية : ١٩٤ ، أحكام الأحكام للآمدي ٢/٦٦ ، نزهة النظر : ٥٣ ، تدريب الراوي ١/٢٧٦ .

(٢) ينظر : تدريب الراوي ١/٢٥٢-٢٥٣ ، الأجوبة الفاضلة للكنوي : ٤٠-٤١ ، قواعد التحديث للقاسمي : ١١٦ .

ومثاله من القول حكماً لا تصريحاً : أن يقول الصحابيُّ الذي لم يأخذ عن الإسرائيليات ، مما لا مجال للاجتهاد فيه ، ولا له تعلقٌ ببيان لغةٍ ، أو شرحٍ غريبٍ ، كالإخبار عن الأمور الماضية من بدء الخلق ، وأخبار الأنبياء ، أو الآتية ، كالملاحم ، والبعث ، والفتن ، وأحوال يوم القيامة ، والإخبار عما يحصل بفعله ثوابٌ مخصوصٌ ، وإنما كان له حكمُ المرفوع لأنَّ إخباره بذلك يقتضي مُخبراً له ، وما لا مجال للاجتهاد فيه يقتضي مُوقفاً للقاتل به ، ولا مُوقفاً للصحابة إلا النبي ﷺ .

ومثاله من الفعل حكماً : أن يفعل الصحابيُّ ما لا مجال للاجتهاد فيه فيُنزَلُ على أنَّ ذلك عنده عن النبي ﷺ كما قال الشافعيُّ رضي الله عنه في صلاة عليٍّ رضي الله عنه في الكسوف في كُلِّ ركعةٍ أكثرُ من ركوعين^(١).

(١) ينظر : معرفة السنن والآثار للبيهقي ٣/٨٦ ، وسبل السلام ٢/٨٨ ، علماً أننا بحثنا عن قول الإمام علي رضي الله عنه المذكور أعلاه في كتب الإمام الشافعي : الأم واختلاف الحديث والمسند ولم نجد في هذه الكتب روايته عن علي رضي الله عنه ، وأصل الرواية في صحيح مسلم عن ابن عباس وعن علي رضي الله عنه بلفظ : صلى رسول الله ﷺ حين كسفت الشمس ثماني ركعات في أربع سجعات ، وعن علي مثل ذلك ، كتاب الصلاة /باب صلاة الكسوف /باب ذكر من قال إنه ركع ثماني ركعات في أربع سجعات ٢/٦٢٧ (٩٠٨) ، وروى البيهقي في السنن الكبرى بإسناده عن الشافعي بلاغاً قال : عن عباد عن عاصم الأحول عن قزعة عن علي رضي الله عنه أنه ثم صلى في زلزلة ست ركعات في أربع سجعات خمس ركعات وسجديتين في ركعة

ومثاله من التقرير حكماً : أن يُخبرَ الصحابيُّ أنهم كانوا يفعلونَ في زمان النبي ﷺ كذا ، فإنه يكون له حكمُ المرفوع من جهة أن الظاهرَ إطلاعه ﷺ على ذلك لتوافر دواعيهم على سؤاله عن أمور دينهم ، ولأنَّ ذلك الزمانَ زمانُ نزول الوحي فلا يقع من الصحابة فعلُ شيءٍ ويستمرون عليه ، إلا وهو غيرُ ممنوع الفعل ، وقد استدَلَّ جابرٌ وأبو سعيدٍ (رضي الله عنهما) على جواز العزل لأنَّهم كانوا يفعلونه ، والقرآنُ ينزلُ ، ولو كان مما ينهى لنهى عنه القرآنُ كذا في النخبة^(١).

١٨/ ((وما)) أي والسند الذي أضيفَ ((لتابعٍ)) بأنَّ انتهى إليه وكذا من بعده فـ ((هُوَ المَقْطُوعُ))^(٢) وربما يُطلق عليه منقطعٌ ، وبالعكس تجوزاً ، وإلا فالأولُ من مباحث المتن ، والثاني من مباحث الإسناد.

والتَّابِعِيُّ : مَنْ لقي الصحابيَّ وماتَ على الإسلام^(٣) ، ولا يُشترط في إطلاق اسم التابعي أن يكونَ حينَ لقي الصحابيَّ مؤمناً بالنبي ﷺ بل

وركعة وسجدين في ركعة قال الشافعي ولو ثبت هذا الحديث عندنا عن علي رضي الله عنه

لقلنا به : ٣٤٣/٣ .

(١) نزهة النظر شرح نخبة الفكر : ٥٥-٥٦ .

(٢) المصدر نفسه : ٥٩ .

(٣) المصدر نفسه : ٥٨ .

يُشترطُ ذلك في إطلاق اسم الصحابي كما يأتي ، وهذا المختار خلافاً لمن اشترط في التابعي طول الملازمة ، أو صحة السماع^(١) ، أو التمييز^(٢).

((وَالْمُسْنَدُ)) في قول أهل الحديث : هذا حديثٌ مسندٌ هو : مرفوعٌ صحابيٌ بسندٍ ظاهرُهُ أَنَّهُ ((المتَّصِلُ الإسْنَادُ مِنْ رَاوِيهِ حَتَّى الْمُصْطَفَى)) ﷺ ((وَلَمْ يَبْنِ)) أي ولم يُقطع فمرفوعٌ كالجنس ، وصحابيٌ كالفصل يخرج به ما رفعه التابعيُ فإنه مرسلٌ ، أو مَنْ دُونَهُ فإنه معضلٌ ، أو معلقٌ^(٣) كما يأتي.

وكذا يقال له : مسندٌ إذا انتهى إلى صحابيٍ لم يأخذ عن الإسرائيليات إلى آخر ما مرَّ ، إذ مثلُ هذا لا مجال للرأي فيه ، فلا بد للقائل به من موقفٍ ولا موقفٍ للصحابة إلا النبي ﷺ أو بعضٌ من يُخبرُ عن الكتب القديمة.

وقد فرض أَنَّهُ ممن لم يأخذ عن أهلها ، قال الحاكم : وَمِنْ ذَلِكَ تَقْسِيرُ الصَّحَابِيِّ الَّذِي شَهِدَ الْوَحْيَ وَالتَّنْزِيلَ^(٤) ، وَحَسَنَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ^(٥) وَالْعِرَاقِيُّ^(٦) بِمَا فِيهِ سَبَبُ النُّزُولِ.

(١) في الأصل : السماع.

(٢) نزهة النظر شرح نخبة الفكر : ٥٨.

(٣) نزهة النظر شرح نخبة الفكر : ٥٩.

(٤) المستدرک ٢/٢٨٣ ، معرفة علوم الحديث : ٢٠.

(٥) ينظر : علوم الحديث : ٥٠.

(٦) ألفيته والتقييد والإيضاح : ٢٥١.

قال الإمام السيوطي (رحمه الله) بعد نقل هذا الكلام وفيه شيء : فقد كان الصحابة يتحاشون عن تفسير القرآن بالرأي ويتوقفون عن أشياء لم يبلغهم فيها شيء من النبي ﷺ.

وقد ظهر لي تفصيل حسن أخذته مما رواه ابن جرير عن ابن عباس موقوفاً من طريق ومرفوعاً من أخرى : أن التفسير على أربعة أوجه : تفسير تعرفه العرب من كلامها ، وتفسير لا يُعذر أحدٌ بجهالته ، وتفسير يعلمه العلماء ، وتفسير لا يعلمه إلا الله تعالى^(١) ، فما كان عن الصحابة مما/١٩ هو من الوجهين الأولين فليس بمرفوع ، لأنهم أخذوه من معرفتهم بلسان العرب ، وما كان من الوجه الثالث فهو مرفوع ، إذ لم يكونوا يقولون في القرآن بالرأي ، والمراد بالرابع : المتشابه انتهى .

وظاهره الاتصال : يُخرج ما ظاهره الانقطاع ، ويدخل ما فيه الاحتمال ، وما يوجد فيه حقيقة الاتصال من باب أولى^(٢).

((وَمَا بَسْمَعِ^(٣) كُلِّ رَاوٍ يَتَّصِلُ إِسْنَادُهُ)) سواء كان للصحابة فيكون موقوفاً ، إلا ما تقدم استثنأؤه من الوجه الثالث ، أو ((لِلْمُصْطَفَى)) ﷺ ، ((فَالْمُتَّصِلِ)) ، ويسمى الموصول ، والمسند ،

(١) الإتيان في علوم القرآن ٤٠٠/٢ .

(٢) نزهة النظر شرح نخبة الفكر : ٥٩ .

(٣) في الأصل : يسمع .

والمرفوع ، كما مرَّ لا ما اتصل للتابعي ، نعم يسوغ أن يُقال : متصلٌ إلى سعيد بن المسيب ، أو إلى الزهري مثلاً^(١).

متى يقال هذا حديث ((مُسْلَسَلٌ قُل)) هو في اصطلاح أهل الحديث : ((مَا)) اتفق الرواةُ ((عَلَى)) شَيْءٍ مِنْ قَوْلٍ ، أَوْ حَالٍ ، أَوْ ((وَصْفٍ)) أَتَى مِثْلُ أَمَّا وَاللَّهِ ((لَقَدْ)) ((أَنْبَأَنِي الْفَتَى)) كَذَا إِلَى آخِرِهِ ، وَسَمِعْتُ فَلَانًا يَقُولُ : أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ حَدَّثَنِي فَلَانٌ إِلَى آخِرِهِ ((كَذَلِكَ قَدْ حَدَّثَنِي)) فَلَانٌ ((فَأَيْمًا)) وَحَدَّثَنِي فَلَانٌ وَيُذِّهْ عَلَى كَتَفِي ((أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدَّثَنِي تَبَسَّمَ)) إِلَى آخِرِهِ ، وَحَدَّثَنِي فَلَانٌ وَهُوَ آخِذٌ بِلِحْيَتِهِ ، قَالَ : آمَنْتُ بِالْقَدَرِ إِلَى آخِرِهِ ، وَقَدْ يَقَعُ التَّسْلُسُ فِي مَعْظَمِ الْإِسْنَادِ كَالْمُسْلَسِلِ بِالْأَوَّلِيَّةِ ، فَإِنَّ السَّلْسَلَةَ تَنْتَهِي فِيهِ إِلَى سَفِيَانِ بْنِ عَيِينَةَ فَقَطْ ، وَمِنْ رَوَاهُ مُسْلَسَلًا^(٢) إِلَى مُنْتَهَاهَا فَقَدْ وَهَمَ ، قَالَ السَّيُوطِيُّ^(٣).

٢٠/ ((عَزِيزٌ مَرْوِي اثْنَيْنِ)) فَقَطْ عَنْ اثْنَيْنِ فَقَطْ وَهَكَذَا ، سُمِّيَ بِذَلِكَ : إِمَّا لِقَلَّةِ وَجُودِهِ ، وَإِمَّا لَكُونِهِ عَزَّ ، أَيْ قَوِيٍّ لِمَجِيئِهِ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ ، وَلَيْسَ شَرْطًا لِلصَّحِيحِ ، خِلَافًا لِأَبِي عَلِيٍّ الْجَبَائِيٍّ مِنَ الْمَعْتَزَلَةِ ، وَإِلَيْهِ يَوْمِي^(٤) كَلَامُ الْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فِي (مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ) ، حَيْثُ

(١) تدريب الراوي ١/١٤٨.

(٢) في الأصل : سلها.

(٣) تدريب الراوي ٢/١٦٩.

(٤) في الأصل : يوحى.

قال : الصحيحُ أن يرويه الصحابيُّ الزائلُ عنه اسم الجهالة بأن يكون له راويان ثم يتداولُهُ أهلُ الحديث إلى وقتنا ، كالشهادة على الشهادة^(١) ، وتماهه في شرح النخبة .

مثاله : حديثُ الشيخين عن أنسٍ ، والبخاريِّ عن أبي هريرة أن رسولَ الله ﷺ قال : ((لا يؤمنُ أحدكم حتى أكونَ أحبَّ إليه من والده وولده))^(٢) الحديث ، رواه عن أنس : قتادة وعبدُ العزيز بن صهيب ، ورواه عن قتادة : شعبة وسعيدٌ ، ورواه عن عبد العزيز : إسماعيلُ بن عُلَية^(٣) وعبدُ الوارث ، ورواه عن كُلِّ جماعة^(٤) .

فقولُهُ ((أَوْ ثَلَاثَةٌ)) رأيهُ مخالفٌ لتعريفهم ، ويمكن أن يُجاب : بأنه يجوز أن يرويه ثلاثةٌ في بعض المواضع من السند ، لكن ينافي هذا الجواب قولُهُ ((مَشْهُورٌ مَرُويٌ فَوْقَ مَا ثَلَاثَةٌ)) فإنه يؤكدُ أنَّ العزيزَ ما يرويه ثلاثةٌ ، كما أنَّ كلامه صريحٌ في أنَّ المشهورَ : ما يرويه أكثرُ من ثلاثة .

(١) ينظر : معرفة علوم الحديث : ٦٢ .

(٢) صحيح البخاري كتاب الإيمان / باب حب الرسول ﷺ من الإيمان ١٤/١ (١٥) ،

صحيح مسلم كتاب الإيمان / باب وجوب محبة رسول الله ﷺ أكثر من الأهل والولد والناس أجمعين ٦٧/١ (٤٤) .

(٣) في الأصل : علي .

(٤) ينظر : نزهة النظر شرح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني : ٢٤ .

ولا يخفى على مَنْ له أدنى مِسْكة بهذا الفن أنه مخالفٌ لاصطلاحهم فيما علمت ، بل العزيزُ : ما يرويه اثنان ، والمشهورُ : ما يرويه ثلاثة فصاعداً ، كما تقدم في صدر الرسالة.

قال القسطلاني شارح البخاري : المشهور ما له طرقٌ محصورةٌ بأكثر من اثنين^(١)، قال ابن حجر في شرح النخبة : الخبر إمّا أن يكون له طرق بلا حصر عددٍ معين أو مع حصرٍ بما فوق الاثنين أو بهما فقط، أو بواحدٍ ، فالأول المتواتر المفيد للعلم اليقيني بشروطه ، والثاني المشهور ، والثالث العزيز ، والرابع الغريب انتهى^(٢) .

ومثْلُ هذا التقسيم للإمام السيوطي^(٣)، وقد مثَّلَ له القسطلاني^(٤) بحديث/٢١ ((إنما الأعمال بالنية))^(٥) قائلاً : طرأت الشهرة من عند

(١) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن محمد القسطلاني ت(٩٢٣هـ) ، مكتبة المثنى - بغداد : ٨/١.

(٢) نزهة النظر شرح نخبة الفكر : ١٨.

(٣) ينظر : تدريب الراوي ١٥٦/٢ - ١٦٥.

(٤) والقسطلاني: هو أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر القتيبي المصري ت(٩٢٣هـ). انظر البدر الطالع: ١/١٠٢، وشذرات الذهب: ٨/١٢١ - ١٢٣.

(٥) متفق عليه ، صحيح البخاري كتاب الأيمان والنذور /باب النية في الأيمان ٦/٢٤٦١(٦٣١١) ، صحيح مسلم كتاب الإمارة/ باب قوله صلى الله عليه وسلم إنما الأعمال بالنية ٣/١٥١٥(١٩٠٧).

يحيى بن سعيد ، وأوّلُ إسناده فرد^(١) ، وإنما سُمِّيَ بذلك لوضوحه وهو المستفيض على رأي جماعة من الفقهاء ، وسُمِّيَ بذلك لانتشاره من فاض الماء يفيض فيضاً ، ومنهم من غايرَ بينهما بأنَّ المستفيض يكون في ابتدائه وانتهائه سواء ، والمشهور أعمُّ من ذلك ، ثمَّ المشهور كما يطلق على ما سبق ، كذلك يطلق على ما اشتهر على الألسنة ، فيشمل ما له إسناد واحد فصاعداً ، بل على ما لا يوجد له إسناد أصلاً كذا في شرح النخبة^(٢) ، وهو كالمتواتر عندهم إلا أنه يفيد العلم النظري.

((مُعْنٍ)) ما قيل فيه : فلانٌ عن فلان ، من لفظٍ صريح بالسماع أو التحديث أو الإخبار أتى عن رواةٍ مسمَّين معروفين كما قيل : ((كَعْنُ سَعِيدٍ عَنْ^(٣) كَرَمٍ)) قال بعض العلماء : هو مرسل ، والصحيح الذي عليه العمل وقاله الجماهير من أصحاب الحديث والفقهاء والأصول أنه متصل ، بشرط أن يكون المُعْنِ غَيْرَ مُدْلَسٍ ، وبشرط إمكان لقاء من أُضيفت العنونة إليهم بعضهم بعضاً ، وفي اشتراط ثبوت اللقاء ، وطول الصحبة ، ومعرفته بالرواية عنه ، خلافٌ :

(١) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ٨/١.

(٢) نزهة النظر شرح نخبة الفكر : ٢٣.

(٣) في الأصل : أو.

منهم : من لم يشترط شيئاً من ذلك وهو مذهب مسلم ، وادعى الإجماع عليه^(١) ، حيث أنكر اشتراطه في مقدمة صحيحه ، وادعى أنه قولٌ مخترع^(٢)، وهو مردودٌ بما تسمع.

ومنهم : من شرط ثبوت اللقاء وحده ، وهو مذهب علي بن المديني ، والبخاري ، وأبي بكر الصيرفي الشافعي ، والمحققين ، وهو الصحيح^(٣).

ومنهم : من شرط طول الصحبة ، وهو قول أبي المظفر^(٤) السمعاني الفقيه الشافعي^(٥) .

(١) تقريب النواوي ١/١٧٨.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١/١٢٧.

(٣) ينظر : علوم الحديث لابن الصلاح : ٦٥-٦٦ ، المنهل الروي لابن جماعة : ٤٨ ، شرح النووي على صحيح مسلم ١/١٢٧.

(٤) في الأصل : المضفر.

(٥) علوم الحديث لابن الصلاح : ٦٥-٦٦ ، المنهل الروي لابن جماعة : ٤٨ ، شرح

النووي على صحيح مسلم ١/١٢٧. وأبو المظفر هو فقيه خراسان منصور بن محمد

ابن عبد الجبار التميمي السمعاني المروزي (ت ٤٨٩هـ). انظر تذكرة الحفاظ:

١٢٢٧/٤ ، وشذرات الذهب : ٣/٣٩٣.

ومنهم : من شرط أن يكون معروفاً بالرواية عنه ، وبه قال أبو عمرو المقرئ^(١).

وأما إذا حدثنا الزهري أن ابن المسيب قال كذا أو حدث بكذا/ ٢٢ أو فعل أو ذكر أو روى أو نحو ذلك :

فقال الإمام أحمد بن حنبل وجماعة : لا يلتحق ذلك بعن ، بل يكون منقطعاً حتى يُبين السماع^(٢) .

وقال الجماهير : هو كعن محمولٌ على السماع بالشرط المتقدم،

وهذا هو الصحيح ، انتهى من شرح مسلم مع زيادة^(٣).

ومن أقسام الحديث : المؤنن : وهو قول الراوي حدثنا فلان أن فلاناً قال، وهو كعن في اللقاء والمجالسة والسماع مع السلامة من التدليس^(٤).

(١) ينظر : تقريب النواوي وشرحه تدريب الراوي للسيوطي ١/١٧٨-١٧٩.

(٢) علوم الحديث لابن الصلاح : ٦٢ ، المنهل الروي لابن جماعة : ٤٨ ، شرح النووي على صحيح مسلم ١/١٢٧-١٢٨.

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم ١/١٢٧-١٢٨. وينظر : تقريب النواوي وشرحه ١/١٧٩-١٨٠.

(٤) ينظر : تدريب الراوي ١/١٨٠.

والمعلق : وهو ما حُذِفَ من أوَّل إسناده لا وسطه^(١)، مأخوذ من تعليق الجدار سواءً كان الساقط واحداً أو أكثرَ ، ولو كل رجاله ، وقيل مثلاً : قال رسولُ الله ﷺ .

وهذا النوع كثير في صحيح البخاري ، قال ابن الصلاح : وحكمه أنَّه إنَّ أتى بصيغة الجزم كقوله : قال ، وروى ، دلَّ على أنَّه ثبت إسناده عنده ، وإنما حذفه لغرضٍ من الأغراض .

وإلا كُيِّرَوى ، ويُذكر ، ففيه مقال .

أمَّا في غير صحيحه ، فمردود للجهل بحال الساقط ما لم يُعرف من وجهٍ آخر^(٢) .

((وَمَبْهُمٌ مَا فِيهِ رَاوٍ لَمْ يُسَمَّ)) اختصاراً من الراوي عنه ، كقوله : أخبرني فلانٌ ، أو شيخٌ ، أو رجلٌ ، أو بعضهم ، أو ابن فلان ، ويعرف اسمه بوروده من طريق أخرى .

ولا يقبل حديث المبهم ما لم يُسَمَّ ، لأنَّ شرط قبول الخبر عدالةُ راويه ، ومنَّ أبْهُمَ اسمُهُ لا يعرف ، فكيف تعرف عدالته ؟

(١) في الأصل : لا واسطة .

(٢) ينظر : علوم الحديث / ٢٤-٢٥ ، ومقدمة ابن الصلاح بشرح التقييد والإيضاح للعراقي : ٧٦ . ونزهة النظر : ٤٢ .

وكذا لا يقبل خبره ولو أُبْهِمَ بلفظ التعديل ، كأن يقول الراوي عنه :
أخبرني الثقة ، لأنه قد يكون ثقةً عنده مجروحاً عند غيره ، وهذا على
الأصح في المسألة^(١).

ولهذه النكتة لم يقبل المرسل ، ولو أرسله العدل جازماً به لهذا
الاحتمال ، وسيأتي إن شاء الله تعالى.

وقيل يقبل تمسكاً/٢٣ بالظاهر ، إذ الجرح خلاف الأصل ، فإن
سُمِّيَ الراوي ، وانفرد عنه واحد بأن لم يرو عنه غيره فمجهول العين ،
فلا يقبل كالمبهم إلا أن يوثق ، أو سُمِّيَ ، أو روى عنه أكثر من واحد
لكن لم يوثق ، ولم يُجَرَّحْ فهو مجهول الحال ، ويسمى أيضاً المستور.

وقد اُخْتَلَفَ في قبوله فردّه الجمهور ، وصحح النووي وغيره
القبول^(٢) ، وقال شيخ الإسلام : التحقيق الوقف إلى استبانة حاله^(٣) ، نقله
السيوطي^(٤) ، وجزم به إمام الحرمين^(٥).

((وَكُلُّ مَا قُلْتُ رِجَالُهُ)) أي عدد رجال السند ، إمّا أن ينتهي
إلى النبي ﷺ بذلك العدد القليل بالنسبة إلى سند آخر يردُّ به ذلك الحديث

(١) في الأصل : المسئلة.

(٢) المجموع للنووي ٢٧٩/٦.

(٣) نزهة النظر شرح نخبة الفكر : ٥٢.

(٤) تدريب الراوي ٢٦٩/١.

(٥) نزهة النظر شرح نخبة الفكر : ٥٢.

بعينه بعدد كثير ، أو ينتهي إلى إمام ذي صفة عليّة كشعبة ، ومالك ، والثوري ، والشافعي ، والبخاري ، ومسلم .

((علّا)) الأول بالعلو المطلق ، والثاني بالعلو النسبي ، قال الإمام السيوطي (رحمه الله) : وأعلى ما وقع لنا من ذلك ما بيننا وبين النبي ﷺ فيه عشرة على ضعف ، وبالإسناد الصحيح أحد عشر ، وبالسماع المتصل اثنا عشر^(١).

((وضده ذاك الذي قد نزلّا)) وإنما كان العلو مرغوباً فيه لكونه أقرب إلى الصحة وقلة الخطأ ، لأنه ما من راوٍ من رجال الإسناد إلا والخطأ جائزٌ عليه ، فكلما كثرت الوسائط ، وطال السند ، كثر مظان التجويز ، وكلما قلت قلت .

فإن كان في النزول مزية ليست في العلو ، كأن تكون رجاله أوثق منه ، أو أحفظ ، أو أفقه ، أو الاتصال فيه أظهر ، فلا تردد في أن النزول أولى^(٢).

وفي شرح البخاري للقسطلاني : والعالي خمسة / ٢٤ :

(١) تدريب الراوي ١٤٧/٢ والعبارة فيها اضطراب ونص كلام السيوطي : وأعلى ما يقع لنا ولأضرابنا في هذا الزمان من الأحاديث الصحاح المتصلة بالسماع ما بيننا وبين النبي ﷺ فيه اثنا عشر رجلاً ، وبالإجازة في الطريق أحد عشر ، وذلك كثير ، وبضعف يسير غير واه عشرة .أ.هـ—

(٢) نزهة النظر : ٦٠ .

المطلق : وهو القربُ من رسولِ الله ﷺ بعددٍ قليلٍ بالنسبةِ إلى سندٍ آخر يَرُدُّ بذلك الحديث بعينه بعددٍ كثير ، أو بالنسبة لمطلق الأسانيد .
والقرب من إمامٍ من أئمة الحديث ذي صفةٍ عليّةٍ كالحفظ ، والضبط ، كمالك ، والشافعي .

والقربُ بالنسبة لرواية الشيخين وأصحاب السنن .
والعلوُ بتقدم وفاة الراوي سواءً كان سماعه مع متأخر الوفاة في آنٍ واحد ، أو قبله .
والعلو بتقدم السماع لمن تقدم سماعه من شيخٍ أعلى ممن سمع ذلك الشيخ نفسه بعده .

والنازل كالعالي بالنسبة إلى ضدِّ الأقسام العالية^(١) .
((وَمَا أَضْفَتْهُ إِلَى الْأَصْحَابِ)) قال النووي (رحمه الله تعالى) :
الصحابيُّ : كُلُّ مُسْلِمٍ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ^(٢) ولو لحظةً ، هذا هو الصحيح في حدِّه ، وهو مذهبُ أحمد بن حنبل^(٣) ، وأبي عبد الله البخاري في صحيحه^(٤) ، والمحدثين كافة^(٥) .

(١) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ١٠/١ .

(٢) تقريب النوادي بشرح تدريب الراوي ١٨٦/٢ .

(٣) الكفاية للخطيب : ٥٠ .

(٤) صحيح البخاري كتاب فضائل الصحابة / باب فضائل أصحاب النبي ﷺ ١٣٣٥/٣ .

(٥) ينظر : المنهل الروي لابن جماعة : ١١١ .

فمن ارتدَّ بعد أن لقيه مؤمناً به ، ومات على الردة ، كعبيد الله بن جحش ، وابن خطل^(١) ، فهو خارج عن الصحابة .
ومن تَخَلَّتْ رَدَّتُهُ بين لُقيِّهِ مؤمناً ، وبين موتهِ على الإسلام ، فهو داخل فيهم .

ومن كان أعمى ، كعبد الله بن أم مكتوم^(٢) ، ونحوه ، فهو صحابيٌ بلا تردد ، فتأمل^(٣).

((مِنْ قَوْلٍ وَفِعْلٍ)) أي : أو فعل ، فالواو بمعنى أو ، وكذا : أو تقرير بيان لما ((فَهُوَ مَوْقُوفٌ زَكِيٌّ))^(٤) أي : علم خبر ما ، أي : ولو منقطعاً ، ويسمى أثراً.

(١) تنظر : ترجمته في تهذيب الأسماء ٥٦٩/٢.

(٢) عمرو بن زائدة أو ابن قيس بن زائدة ويقال زيادة القرشي العامري ابن أم مكتوم الأعمى الصحابي المشهور قديم الإسلام ، ويقال اسمه : عبد الله ويقال الحصين كان النبي ﷺ يستخلفه على المدينة مات في آخر خلافة عمر رضي الله عنه الإصابة ٦٠٠/٤ ، تقريب التهذيب : ٤٩٠ .

(٣) ينظر : نزهة النظر : ٥٨ .

(٤) ورد في لسان العرب ١٩٨/١٣ في مادة زكن عن ابن الأعرابي أنه قال : زَكِنَ الشيءَ عَلِمَهُ .

ومنه قول الصحابي : كنا نفعل ، ما لم يصفه إلى النبي ﷺ ، فإن أضافه إليه كقوله : كنا نَعزِلُ على عهد رسول الله ﷺ (١) ، فمن قبيل المرفوع ، وإن كان لفظه موقوفاً ، لأنَّ غرض الراوي بيانُ الشرع ، وقيل : لا يكون مرفوعاً.

وقول الصحابي / ٢٥: مِنَ السُّنَّةِ كذا ، أو أُمِرْنَا ، بضم الهمزة ، أو كُنَّا نُؤَمِّرُ ، أو نُهَيِّنَا ، أو أُبِيحَ لَنَا ، فحكمه الرفع أيضاً ، كقول الصحابي : أنا أَشَبَّهُكُمْ صَلَاةً بِهِ ﷺ ، وكتفسيرٍ تعلقَ بسببِ النزول ، وحديث المغيرة : (كان أصحابُ رسول الله ﷺ يقرعون بابه بالأظافر) (٢) ، فيصوب ابنُ الصلاح رفعه (٣) ، وقال الحاكم : موقوف (٤).

وقول التابعي فمن دونه : يرفعه ، أو رفعه ، أو مرفوعاً ، أو يبلغُ به ، أو يرويه ، أو يُنميه ، أو يُسنده ، أو يَأْثُرُه ، مرفوعٌ بلا خلاف (٥) ، والحامل له على ذلك ، الشك في الصيغة التي سمع بها ، أهي قال

(١) حديث متفق عليه ينظر صحيح البخاري كتاب النكاح / باب العزل

١٩٩٨/٥ (٤٩١١) ، صحيح مسلم كتاب النكاح / باب حكم العزل

١٠٦١/٢ (١٤٤٠).

(٢) الأدب المفرد ٥١٥/٢.

(٣) علوم الحديث : ٤٩.

(٤) معرفة علوم الحديث : ١٩.

(٥) علوم الحديث : ٥٠.

رسول الله ﷺ ؟ أو النبي ؟ أو نحو ذلك ؟ كسمعت ، أو حدثني ، وهو ممن لا يرى الإبدال ، أو طلباً للتخفيف ، وإيثاراً للاختصار ، أو للشك في ثبوته ، أو كان ورعاً ، حيث علم أن المروي بالمعنى فيه خلاف.

وفي بعض الأحاديث قولُ الصحابي : عن النبي ﷺ يرفعه ، وهو في حكم قوله : عن الله تعالى ، ولو قال تابعي : كنا نفعل ، فليس بمرفوع ، ولا بموقوف ، إن لم يُضفْه لزمَن الصحابة ، بل مقطوع ، فإن أضافه لزمَنهم ، احتمل الوقف ، لأن الظاهر إطلاعهم عليه ، وتقريرهم ، واحتمل عدمه ، لأن تقرير الصحابة قد لا ينسب إليه ، بخلاف تقريره ﷺ .

وإذا أتى ٢٦/ شيء عن صحابي موقوفاً عليه ، مما لا مجال للاجتهاد فيه ، كما مر ، كقول ابن مسعود : (من أتى ساحراً أو عرافاً فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ)^(١) ، فحكمه الرفع ، تحسیناً للظن بالصحابة ، قاله الحاكم^(٢).

(١) ينظر : مسند أبي يعلى ٢٨٠/٩ ، ومسند البزار ٤٤٣/٢ ، والطبراني في الكبير

٧٦/١٠ ، وقال المنذري عن إسناده البزار وأبي يعلى : إسناده جيد ، وقال عن إسناده

الطبراني : رواه ثقات ، الترغيب والترهيب ٣٦/٤ .

(٢) معرفة علوم الحديث : ٢١ .

((وَمُرْسَلٌ)) ما ((مِنْهُ الصَّحَابِيُّ سَقَطَ)) بأن يقول التابعي كبيراً ، أو صغيراً : قال رسولُ الله (صلى الله عليه وسلم) كذا ، أو فعل كذا^(١).

واختلفوا فيه ، وفي المنقطع ، هل هما متغايران ؟ ، أو لا ؟ فأكثر المحدثين على التغاير ، لكنه عند إطلاق الاسم ، وأمّا عند استعمال الفعل المشتق فيستعملون الإرسالَ فقط ، فيقولون : أرسله فلانٌ ، سواءً كان ذلك مرسلًا ، أم منقطعاً.

ومن ثمَّ أطلق غيرُ واحد ممن لم يلاحظ مواقعَ استعمالهم على كثير من المحدثين ، أنهم يغاibرون بين المرسل ، والمنقطع ، وليس كذلك لما علمتَ ، قاله ابن حجر^(٢).

والمرسلُ ضعيفٌ لا يُحتجُّ به عند الشافعي ، والجمهور ، للجهل بحال الساقط^(٣).

واحتجَّ به أبو حنيفة ، ومالك ، وأحمد في المشهور عنه^(٤). فإن اعتضد بمجيئه من وجهٍ آخر مسنداً ، أو مرسلًا آخر ، أخذ مُرسِلُهُ العلمَ عن غيرِ رجالِ المُرسَلِ الأولِ أُحتجَّ به ، ومن ثمَّ احتجَّ

(١) نزهة النظر : ٤٣.

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ٥٤٣/٢ - ٥٦٠.

(٣) تقريب النواوي وشرحه تدريب الراوي ١٦٢/١ - ١٦٣.

(٤) جامع التحصيل : ٣٣.

الشافعي^١ (رحمه الله) بمراسيل سعيد بن المسيب ، لأنها وجدت مسانيدَ من وجوهٍ آخرَ ، أو يعملُ به بعضُ الصحابة ، أو أكثرُ العلماء .

وأما مرسلُ الصحابيِّ : وهو روايتهُ ما لم يُدرِكهُ ، أو يحضرهُ ، كقول عائشةَ (رضي الله عنها) ٢٧/ : (أولُ ما بُدِيَءَ به رسولُ الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة)^(١).

فمذهبُ الشافعيِّ ، والجماهيرِ أنه يُحتجُّ به^(٢).

وقال الأستاذُ الإمامُ أبو إسحاقَ الإسفرائيني الشافعي^(٣) : لا يُحتجُّ به إلا أن يقول : إنه لا يروي إلا عن صحابي .

والصوابُ الأول ، قاله النووي^(٤).

وإذا تعارضَ الوصلُ ، والإرسالُ ، بأن تختلفَ الثقاتُ في حديثٍ : فيرويه بعضهم متصلاً ، وآخرُ مرسلًا ، كحديث : (لا نكاح إلا

(١) صحيح البخاري كتاب بدء الوحي / باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ٤/١ (٣) .

(٢) علوم الحديث لابن الصلاح : ٥٣ .

(٣) هو الإمام أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الإسفرائيني ت (٤١٨ هـ) ، ينظر : وفيات الأعيان ١/٢٨ .

(٤) تقريب النواوي بشرح تدريب الراوي ١/١٧١ .

بولي (١)، رواه إسرائيل ، وجماعة ، عن أبي إسحاق السبيعي ، عن أبي
بُرْدَة ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ .

فَقِيلَ : الحَكمُ لِلْمُسْنِدِ إِذَا كَانَ عَدْلًا ضَاطِبًا ، قَالَ الْخَطِيبُ : وَهُوَ
الصَّحِيحُ (٢) .

وَسُئِلَ عَنْهُ الْبَخَارِيُّ ، فَحَكَمَ لِمَنْ وَصَلَ هَذَا ، مَعَ أَنَّ الْمُرْسِلَ شَعْبَةٌ ،
وَسَفِيَانُ ، وَدَرَجَتُهُمَا مِنَ الْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ مَعْلُومَةٌ (٣) .

وَقِيلَ : الْحَكْمُ لِلْأَكْثَرِ .

وَقِيلَ : لِلْأَحْفَظِ .

وَإِذَا قُلْنَا بِهِ ، وَكَانَ الْمُرْسِلُ الْأَحْفَظُ ، فَلَا يَقْدَحُ فِي عَدَالَةِ الْوَاصِلِ ،
وَأَهْلِيَّتِهِ عَلَى الصَّحِيحِ .

وَإِذَا تَعَارَضَ الرَّفْعُ وَالْوَقْفُ بِأَنْ يَرْفَعَ ثَقَّةٌ حَدِيثًا ، وَقَفَهُ (٤) ثَقَّةٌ غَيْرُهُ :
فَالْحَكْمُ لِلرَّفْعِ ، لِأَنَّهُ مَثْبُتٌ ، وَغَيْرُهُ سَاكِتٌ ، وَلَوْ كَانَ نَافِيًا ، فَالْمَثْبُتُ
مَقْدَمٌ .

(١) سنن أبي داود كتاب النكاح / باب في الولي (٢٠٨٥) ، وسنن الترمذي كتاب
النكاح / باب ما جاء لا نكاح إلا بولي (١١٠١) .

(٢) الكفاية في علم الرواية : ٤١١ .

(٣) علوم الحديث : ٧٢ وينظر النكت على كتاب ابن الصلاح ٦٠٥/٢ - ٦٠٧ .

(٤) في الأصل : وقف .

وزيادةُ راوي الصحيح ، والحسن : مقبولةٌ ، إذ هي في حكم الحديث المستقل ، وهذا إذا لم تُتَافَ روايةٌ من لم يَزِدْ ، فإن نافَت ، بأن لزم من قبولها ردُّ الأخرى ، أُحتِيجَ إلى الترجيح ، فإن كان لأحدهما مرجح كمزيد ضبطٍ ، أو كثرةٌ / ٢٨ عددٍ ، ونحو ذلك من المرجحات ، فالأرجح يُقالُ له : محفوظٌ ، والمرجوحُ : شاذٌّ^(١) .

مثاله : ما رواه الأربعة إلا أبا داودَ من طريق ابن عيينةَ عن عمرو بن دينار عن عوسجةَ عن ابن عباس : (أن رجلاً توفي على عهد رسول الله ﷺ ، ولم يدع وارثاً إلا مولى هو أعتقه)^(٢) الحديث.

وتابع ابن عيينةَ على وصله ابنُ جريج ، وغيره ، وخالفهم حمادُ ابن زيد ، فرواه عن ابن دينار عن عوسجة ، ولم يذكر ابنَ عباسٍ .
قال أبو حاتم : المحفوظُ حديثُ ابنِ عيينة^(٣) .

فحمادٌ من أهل العدالة والضبط ، ومع ذلك رُجِّحَتْ روايةُ الأكثر .

(١) نزهة النظر : ٣٥-٣٦ .

(٢) سنن الترمذي كتاب الفرائض عن رسول الله ﷺ / باب في ميراث المولى الأسفل ٤/٢٣ (٢١٠٦) وقال : هذا حديث حسن ، سنن النسائي الكبرى كتاب الفرائض / باب إذا مات العتيق وبقي المعتق ٤/٨٨ (٦٤٠٩) ، سنن ابن ماجه كتاب الفرائض / باب ميراث العصة ٢/٩١٥ (٢٧٣٩) .

(٣) علل ابن أبي حاتم ٢/٥٢ .

وعرف من هذا أنَّ الشاذَّ : ما رواه المقبولُ مخالفاً لمن هو أولى منه، أمّا إذا كانت المخالفةُ من غير مقبولٍ فلا يسمى شاذّاً ، بل منكرًا^(١).

((وَقُلْ غَرِيبٌ مَا رَوَا)) هـ ((رَاوٍ)) واحدٌ ((فَقَطْ)) بأن لم يروه غيره في أي موضع وقع التفرد ، فمنه ما وقع التفرد في أصل السند ، بأن يكون في الموضع الذي يدورُ عليه الإسنادُ ، ويرجع ، ولو تعددت الطرقُ إليه ، وهو طرفه الذي فيه الصحابي ، ويسمى الفردَ المطلقَ ، كحديث : (النهي عن بيع الولاء ، وعن هبته)^(٢).

تفرد به عبد الله بن دينار^(٣) عن ابن عمر .

وقد يتفرد به راوٍ عن ذلك المتفرد ، كحديث : شعب الإيمان^(٤).

تفرد به أبو صالح عن أبي هريرة .

(١) نزهة النظر : ٣٧.

(٢) البخاري كتاب العتق / باب بيع الولاء وهبته ٨٩٦/٢ (٢٣٩٨) ، مسلم كتاب

العتق / باب النهي عن بيع الولاء وهبته ١١٤٥/٢ (١٥٠٦) ..

(٣) هو أبو عبد الرحمن ، عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ، المدني ، مولى ابن عمر ،

ثقة ، انفرد بحديث الولاء ، مات سنة (١٢٧هـ) ، ينظر : الجرح والتعديل ٤/٤٦ ،

ميزان الاعتدال ٢/٤١٧ ، تقريب التهذيب : ٣٥٨.

(٤) الحديث متفق عليه ينظر : اللؤلؤ والمرجان ٨/١.

وتفرد به عبد الله بن دينار عن أبي صالح^(١) .
وقد يستمر التفرد في جميع رواته ، أو أكثرهم .
وفي مسند البزار ، والمعجم الأوسط للطبراني أمثلة كثيرة لذلك^(٢) .
ومنه ما حصل التفرد به بالنسبة إلى شخص معين ، وإن كان
الحديث في نفسه مشهوراً ، ويسمى الفرد النسبي .
واستعمال الغريب في هذا القسم كثير ، والفرد على العكس وسيأتي .
ثم الغريب مطلقاً ينقسم إلى :
غريب صحيح ، كالأفراد / ٢٩ المخرجة في الصحيحين .
وإلى : غريب ضعيف ، وهو الغالب على الغرائب^(٣) .
وإلى : غريب حسن ، في جامع الترمذي منه كثير .
((وَكُلُّ مَا لَمْ يَتَّصِلْ بِحَالِ إِسْنَادِهِ)) بأن كان الساقط واحداً ، أو
أكثر غير متواليين في موضعين مثلاً فهو ((مُنْقَطِعُ الْأَوْصَالِ و)) هل
بينه وبين ((الْمُعْضَل)) تغاير ؟ ، فأكثر المحدثين : نعم .

(١) هو أبو ذكوان ، السمان الزيات ، المدني ، ثقة ثبت ، مولى جويرية بنت الحارث

الغطفاني ، مات سنة (١٠١هـ) ، الجرح والتعديل ١/٤٥٠-٤٥١ .

(٢) نزهة النظر : ٢٨ .

(٣) علوم الحديث : ٢٧٠ .

لأنَّ المعضل هو: ((الساقط منه اثنان)) فصاعداً بشرط التوالي ،
وذاك بشرط عدم التوالي .

مثاله : قول مالك : قال رسولُ الله ﷺ ، ولعدم التقيد باثنين ، قال
ابن الصلاح^(١) : كما أن قول المصنفين : قال رسول الله ﷺ من قبيل
المعضل ، ومنه أيضاً حذف لفظ النبي والصحابي معاً ، ووقف المتن
على التابعي ، كقول الأعمش عن الشعبي : (يقال للرجل يوم القيامة
عملتَ كذا وكذا ، فيقول ما عملته فتتطق جوارحه)^(٢) الحديث.

((وما أتى مُدلساً)) بفتح اللام سُمِّيَ بذلك لكون الراوي لم يُسمَّ مَنْ
حدَّثه ، وأوهم سماعه للحديث ممن لم يُحدِّثه به^(٣) ، فهو ((نوعان)) بل
ثلاثة : ((الأوَّل)) : أن يكون ((الاسقاطُ لِلشَّيْخِ)) أي : اسمُ شيخه
((وَ)) يرتقي إلى ((أنْ يَنْقُلَ عَنْهُ فَوْقَهُ)) فيُسندُ عنه ذلك بلفظٍ لا
يقتضي الإتصالَ ، بل بلفظٍ موهمٍ له ، فلا يقول : أخبرنا ، وما في
معناه ، بل يأتي ((بَعْن)) فلانٍ أو قال فلانٌ ((وَأَنْ)) فلاناً ،

(١) علوم الحديث : ٦٠ .

(٢) أخرجه هكذا معضلاً الحاكم في معرفة علوم الحديث : ٣٨ ، وأخرجه متصلاً الإمام
مسلم في صحيحه كتاب الزهد والرقائق /باب افتتاح الكتاب ٤/ ٢٢٨٠ (٢٩٦٩) .
والشعبي هو أبو عمرو عامر بن شراحيل الهمداني الكوفي (ت ١٠٣هـ) ، وقيل غير
ذلك. انظر: تذكرة الحفاظ: ١/ ٧٩ — ٨٩ .

(٣) نزهة النظر : ٤٤ .

موهماً بذلك أنه سمعه ممن رواه عنه ، وإنما يكون تدليساً إذا كان المُدَّلسُ قد عاصر الذي روى عنه ، أو لقيه ولم يسمع منه ، أو سمع منه / ٣٠ ولم يسمع ذلك الذي دلَّسه عنه ، فلا يقبل ممن عُرف بذلك إلا ما صرَّح فيه بالاتصال كسمعت ، وفي الصحيحين من حديث أهل هذا القسم المصرَّح فيه بالسماع ، كثيرٌ ، كالأعمش وقتادة والثوري^(١) ، وما فيهما من حديثهم بالنعنة ، ونحوهما ، محمولٌ على ثبوت السماع عند المخرَّج من وجهٍ آخر ، ولو لم نطلع عليه تحسیناً للظنِّ بصاحبٍ الصحيح.

((والثاني)) : تدليس التسوية : بأن يُسْقِطَ ضعيفاً بين الشيخين الثقتين فيستوي الإسنادُ كُلُّهُ ثقاتٌ^(٢) ، وهو شرُّ التدليس .

وكان بقية بن الوليد أفعلَ الناس له^(٣) .

والثالث : تدليسُ الشيوخ وهو : أن يذكر شيخه و ((لَا يُسْقِطُهُ)) و ((لَكِنْ)) إِمَّا أَنْ ((يَصِفَ)) شيخه ((أَوْصَافُهُ بِمَا بِهِ لَا يَنْعَرَفُ)) لأنه لم يشتهر بها ، أو يُسميه بغير اسمه المعروف تعميةً كيلا يُعرف ، وهو جائز لقصد تيقظ الطالب ، واختباره ليبحت عن الرواة.

((وَمَا يُخَالِفُ)) راوٍ ((ثَقَّةٌ فِيهِ الْمَلَأَ)) أي جماعة الثقات ، أو واحداً بزيادة ، أو نقص ، فيُظَنُّ أنه وهم فيه ((فَالْشَّاذُّ)) وقد تقدم .

(١) ينظر : علوم الحديث : ٧٥ ، تقريب النواوي وشرحه تدريب الراوي ١/ ١٩١ .

(٢) في الأصل : ثقة .

(٣) تدريب الراوي ١/ ١٨٧ .

قال ابن الصلاح : الصحيحُ التفصيلُ : فما خالف فيه المنفردُ من هو أحفظُ وأضبطُ منه فشاذاً مردودٌ ، وإن لم يخالف بل روى شيئاً لم يروه غيره وهو عدلٌ فصحيحٌ ، أو غيرُ ضابطٍ ولا يبعدُ عن درجة الضابط فحسنٌ ، وإن بعدَ فشاذاً منكرٌ^(١).

ويكون الشذوذ في السند كرواية الترمذي والنسائي وابن ماجه من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عوسجة إلى آخر ما تقدم^(٢).
مثال الأول : كزيادة يوم عرفة في حديث (أيام التشريق أيامُ أكلٍ وشربٍ)^(٣).

(١) علوم الحديث : ٧٩.

(٢) يريد حديث : أن رجلاً توفي ولم يدع وارثاً.

(٣) أصل الحديث في صحيح مسلم كتاب الصوم / باب تحريم صوم أيام التشريق

٨٠٠/٢ (١١٤١) ، ووردت الزيادة بشأن قوله ﷺ (يوم عرفة) في : سنن

الترمذي كتاب الصوم / باب ما جاء في كراهية الصوم في أيام التشريق

١٤٣/٣ (٧٧٣) ، وصحيح ابن حبان ٣٦٨/٨ ، وصحيح ابن خزيمة ٢١٥/٣ ،

والمستدرک ٦٠٠/١.

فإن الحديث من جميع طرقه بدونها ، وإنما جاء بها موسى بن علي (بالتصغير) / ٣١ ابن رباح^(١) عن أبيه^(٢) عن عقبة بن عامر^(٣) كما أشار إليه ابن عبد البر^(٤).

علماً أنه قد صحح حديث موسى هذا ابنا خزيمة^(٥) وحبان^(٦) والحاكم

(١) هو موسى بن علي (بالتصغير) بن رباح ، اللخمي ، أبو عبد الرحمن المصري ، صدوق ربما أخطأ ، من السابعة ، مات سنة (١٦٣ هـ) روى له البخاري في الأدب والباقون ، تقريب التهذيب : ٦٤٢.

(٢) علي بن رباح بن قصير ضد الطويل ، اللخمي ، أبو عبد الله المصري ، ثقة ، والمشهور فيه علي بالتصغير ، وكان يغضب منها ، من كبار الثالثة ، مات سنة بضع عشرة ومائة ، روى له البخاري في الأدب والباقون ، تقريب التهذيب : ٤٦٧.

(٣) هو عقبة بن عامر الجهني ، صحابي مشهور ، اختلف في كنيته على سبعة أقوال أشهرها أنه أبو حماد ، ولي إمرة مصر لمعاوية ثلاث سنين وكان فقيها فاضلا مات في قرب الستين روى له الستة ، الإصابة ٥٢٠/٤ ، تقريب التهذيب : ٤٦٠.

(٤) التمهيد ١٢٦/١٢. وهو الحافظ يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي المالكي ت (٤٦٣ هـ) ، ينظر وفيات الأعيان ٦٦/٧-٧٢ ، تذكرة الحفاظ للذهبي ١١٢٨/٣.

(٥) صحيح ابن خزيمة ٢١٥/٣. وهو الحافظ أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري ت (٣١١ هـ) ، ينظر تذكرة الحفاظ للذهبي ٧٢٠/٢-٧٣١.

(٦) صحيح ابن حبان ٣٦٨/٨. وهو الحافظ أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي ت (٣٥٤ هـ) ، ينظر : تذكرة الحفاظ ٩٢٠/٣-٩٢٤.

وقال : على شرط مسلم^(١)، وقال الترمذي : حسن صحيح^(٢)، وكان ذلك لأنها زيادة ثقةٍ غيرُ نافيةٍ ، لإمكان حملها على حاضري عرفة ، قاله القسطلاني^(٣).

((وَالْمَقْلُوبُ قِسْمَانِ تَلَا)) إِمَّا :

((إِبْدَالٍ رَاوٍ)) مشهورٌ متنه به ((مَا بَرَاوٍ)) هذا ((قِسْمٌ)) كمرّة بن كعب وكعب بن مرة ، لأن اسم أحدهما اسم أبي الآخر^(٤)

((وَ)) أَمَّا : ((قَلْبُ إِسْنَادٍ لِمَتْنٍ)) مروى بسندٍ آخر ، بقصد امتحان المحدث ، هذا قسم آخر ، كقلب أهل بغداد على البخاري (رحمه الله تعالى) مائة حديثٍ امتحاناً ، فردّها على وجوهها.

وقد يقع القلب في المتن أيضاً ، كحديث أبي هريرة عند مسلم في: (السبعة الذين يظلهم الله في ظل عرشه) ففيه : (ورجل تصدق بصدقة أخفاها حتى لا تعلمَ يمينه ما تُنفق شماله)^(٥) ، فهذا مما انقلب على أحد

(١) المستدرك ١/٦٠٠.

(٢) سنن الترمذي كتاب الصوم /باب ما جاء في كراهية الصوم في أيام التشريق ١٤٣/٣ (٧٧٣).

(٣) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ١/١٣.

(٤) نزهة النظر : ٤٩.

(٥) صحيح مسلم كتاب الزكاة /باب فضل إخفاء الصدقة ٧١٥/٢ (١٠٣١).

الرواة ، إنما هو : (حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه) كما في الصحيحين^(١) ، كما في النخبة^(٢).

وكحديث البخاري في باب : ﴿إِنْ رَحِمَ اللَّهُ قَرِيبٌ مِنْ

الْمُحْسِنِينَ﴾^(٣) عن صالح بن كيسان^(٤) عن الأعرج عن أبي

هريرة رضي الله عنه : (اختصمت الجنة والنار إلى ربهما) الحديث وفيه : (أنه يُنشئ للنار خلقاً)^(٥) ، صوابه كما في موضع آخر عن طريق عبد الرزاق عن همام عن أبي هريرة بلفظ : (فأما الجنة فيُنشئ الله لها

(١) صحيح البخاري كتاب الصلاة / باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة
٢٣٤/١ (٦٢٩)، صحيح مسلم كتاب الزكاة / باب فضل إخفاء الصدقة
٧١٦/٢ (١٠٣١).

(٢) نزهة النظر شرح نخبة الفكر : ٤٩ .

(٣) سورة الأعراف: من الآية ٥٦ .

(٤) صالح بن كيسان ، المدني أبو محمد أو أبو الحارث ، مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز ، ثقة ثبت فقيه ، من الرابعة ، مات بعد سنة ثلاثين أو بعد الأربعين ومائة ، روى له الستة ، تقريب التهذيب : ٣٢٥ .

(٥) صحيح البخاري كتاب التوحيد / باب ما جاء في قول الله تعالى إن رحمة الله قريب من المحسنين ٢٧١١/٦ (٧٠١١) .

خلاقاً^(١) ، فسبق لفظ الراوي من الجنة إلى النار وصار منقلباً ، ولهذا جزم ابن القيم بأنه / ٣٢ غلطاً^(٢) ، ومال إليه البلقيني^(٣) ، حيث أنكر هذه الرواية واحتج بقوله تعالى : ﴿لَا يَظْلُمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾^(٤).

((وَالْفَرْدُ)) : مرادف للغريب كما تقدم ، أنواع : ((مَا قَيَّدَتْهُ بِثِقَةٍ)) : بأن ينفرد الراوي الواحد عن كل واحد من الثقات وغيرهم ، ويكون بالنسبة إلى صفة خاصة ، كقول القائل في حديث قراءته صلوات الله وسلامه عليه في الأضحى والفطر ، بقاف واقترب^(٥) ، لم يروه ثقة إلا ضمرة بن سعيد^(٦) ، فقد انفرد به عن عبيد الله بن عبد الله^(٧) عن أبي واقد الليثي^(٨).

(١) صحيح البخاري كتاب تفسير القرآن / باب قوله : وتقول هل من مزيد ١٨٣٦/٤ (٤٥٦٩).

(٢) حاشية ابن القيم ٣٢٢/١٢.

(٣) هو عمر بن رسلان بن نصير البلقيني الكناي العسقلاني الشافعي ، الإمام الحافظ المجاهد ، ولد سنة (٧٢٤هـ) ، وتوفي سنة (٨٠٥هـ) ، ينظر : الضوء اللامع ٨٥/٣ ، شذرات الذهب ٥١/٧.

(٤) سورة الكهف : من الآية ٤٩.

(٥) صحيح مسلم كتاب العيدين / باب ما يقرأ به في صلاة العيدين (١٤٧٨).

(٦) ضمرة بن سعيد بن أبي حنة ، بمهملة ثم نون وقيل موحدة ، الأنصاري المدني ، ثقة ، ثقة ، من الرابعة ، روى له الجماعة إلا البخاري ، تقريب التهذيب : ٣٣٣.

(٧) عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي ، أبو عبد الله المدني ، ثقة فقيه ثبت ، من الثالثة مات سنة (٩٤هـ) وقيل سنة ثمان ، روى له الجماعة ، تقريب التهذيب : ٤٣٥.

((أَوْ جَمْعٍ)) أي قُبِدَ بأهل بلدٍ معين ، كمكة والبصرة والكوفة ، كقول القائل في حديث أبي سعيد الخدري عند أبي داود في كتابيه السنن والتفرد عن أبي الوليد الطيالسي عن همام عن قتادة عن أبي نضرة عنه قال : (أمرنا رسولُ الله ﷺ أَنْ نَقْرَأَ بَفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَمَا تيسر)^(١) ، لم يروِ هذا الحديث غيرُ أهل البصرة ، قال الحاكم : إنهم تفردوا بذكر الأمر فيه من أول الإسناد إلى آخره ، ولم يشركهم في لفظه سواهم^(٢) ، وكذا قال في حديث عبد الله بن زيد في صفة وُضوء النبي ﷺ أَنْ قَوْلُهُ : (وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِهِ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلٍ يَدِهِ) سَنَةً غَرِيبَةً تَفَرَّدَ بِهَا أَهْلُ مِصْرَ لَمْ يَشْرِكْهُمْ أَحَدٌ^(٣) .

ولا يقتضي شيءٌ من ذلك ضَعْفُهُ إِلَّا أَنْ يُرَادَ تَفَرُّدٌ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ فَيَكُونُ مِنَ الْفَرْدِ الْمَطْلُوقِ .

((أَوْ قَصْرٍ عَلَى رِوَايَةٍ)) بَأَنْ قُبِدَ بِرَأْوٍ مَخْصُوصٍ حَيْثُ لَمْ يَرَوْهُ عَنْ فُلَانٍ إِلَّا فُلَانٌ ، كقول أبي الفضل بن طاهر عقب هذا الحديث

(١) أبو واقد الليثي ، صحابي ، قيل اسمه الحارث بن مالك ، وقيل ابن عوف وقيل اسمه عوف بن الحارث ، مات سنة (٦٨هـ) ، روى له الجماعة ، الإصابة ٧/٤٥٥ ، تقريب التهذيب : ٧٨٧ .

(٢) سنن أبي داود كتاب الصلاة /باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب ٢١٦/١ (٨١٨) .

(٣) معرفة علوم الحديث : ٩٧ .

(٤) معرفة علوم الحديث : ٩٨ .

المروي في السنن الأربع^(١) من طريق سفيان بن عيينة^(٢) عن وائل بن داود، عن ولده بكر بن وائل الزهري، عن أنس (أن النبي ﷺ أولم على صفيّة بسويق وتمر)^(٣) : لم يروه عن بكرٍ إلا وائلٌ ، ولم يروه عن وائلٍ غيرُ ابنِ عيينةَ ، فهو غريبٌ .

وكذا قال الترمذي : حسنٌ غريبٌ ، وقال : وقد رواه غيرُ واحدٍ عن ابنِ عيينةَ عن الزهري ٣٣/ يعني بدون وائلٍ وولده ، قال : وكان ابنُ عيينةَ ربما دلّسهما^(٤).

والحكم بالتفرد يكون بعد تتبع الطرق كما تقدم ، قال الإمام السيوطي (رحمه الله تعالى) : والفردُ النسبيُّ إن وافقه غيره فهو المتابعُ بالكسر ،

(١) في الأصل : الأربعة.

(٢) وهو الحافظ أبو محمد سفيان بن عيينة بن ميمون ت(١٩٨هـ) ، ينظر : تذكرة الحفاظ ٢٦٢/١.

(٣) سنن أبي داود كتاب الأطعمة /باب استحباب الوليمة عند النكاح ٣٤١/٣(٣٧٤٤)، سنن الترمذي كتاب النكاح عن رسول الله ﷺ /باب ما جاء في الوليمة ٤٠٣/٣(١٠٩٥) ، سنن ابن ماجه كتاب النكاح /باب الوليمة ٦١٥/١(١٩٠٩) ، سنن النسائي الكبرى كتاب الوليمة /باب الأمر بالوليمة ١٣٩/٤(٦٦٠١).

(٤) سنن الترمذي كتاب النكاح عن رسول الله ﷺ /باب ما جاء في الوليمة ٤٠٣/٣(١٠٩٦).

فإن حصل للراوي نفسه فمتابعة تامة ، أو لشيخه فقاصرة ، ويُستفاد بها التقوية .

مثاله : ما رواه الشافعي (رحمه الله) في الأم عن مالك عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : (الشهرُ تسع وعشرون فلا تصوموا^(١) حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فإن غمَّ عليكم فأكملوا العدة ثلاثين)^(٢) .

ظنَّ قومٌ أن الشافعي تفرد بهذا اللفظ عن مالك لأن أصحاب مالك روه عنه بلفظ : (فإن غمَّ عليكم فاقدروا له)^(٣) ، لكن تابع الشافعي القعنبي عن مالك ، أخرجه عنه البخاري^(٤) ، وهي متابعة تامة .

وله متابعة قاصرة في صحيح ابن خزيمة من رواية عاصم بن محمد عن أبيه محمد بن زيد عن جده عبد الله بن عمر بلفظ : (فأكملوا^(٥) ثلاثين)^(٦) . وفي صحيح مسلم من رواية عبيد الله بن عمر

(١) في الأصل : تصوم.

(٢) الأم ٩٤/٢ .

(٣) موطأ مالك ٢٨٦/١ .

(٤) صحيح البخاري كتاب الصوم / باب قول النبي ﷺ إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا ٦٧٤/٢ (١٨٠٧) .

(٥) سقطت من الأصل.

(٦) صحيح ابن خزيمة ٢٠٢/٣ .

عن نافع عن ابن عمر بلفظ : (فاقدرُوا له ثلاثين)^(١) إلى آخره^(٢)، وقد مرَّ تحقيقه عن النووي (رحمه الله تعالى).

((وَمَا بَعْلَةٌ)) فيها ((غَمُوضٌ أَوْ خَفَا)) فهو : ((مُعَلَّلٌ عِنْدَهُمْ قَدْ عُرِفَا)) وهو من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقها ، ولا يظهر إلا للنقاد وأطباء السنة الحاذقين بعللها عند جمع طرق الحديث والفحص عنها ، لمخالفة راوي ذلك الحديث لغيره ممن هو أحفظ وأضبط ، أو أكثر عدداً ، وتفرده وعدم المتابعة عليه مع قرائن تنبئه على وهمه في وصل مرسل أو رفع موقوف / ٣٤ أو إدراج حديث في حديث ، أو لفظة ، أو جملة ليست من الحديث أدرجها فيه ، أو وهم بإبدال راوٍ ضعيف بثقة.

ويقع في الإسناد والمتن^(٣) ، فالأول : كحديث يعلى بن عبيد^(٤) عن

(١) صحيح مسلم كتاب الصوم / باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال والفطر لرؤية

الهلال ٧٥٩/٢ (١٠٨٠).

(٢) تدريب الراوي ٢٠٣/١.

(٣) ينظر : علوم الحديث : ٩٠-٩١ ، تقريب النواوي وشرحه تدريب الراوي ٢١٠/١ -

٢١١ ، نزهة النظر : ٤٧-٤٨.

(٤) أبو يوسف يعلى بن عبيد بن أمية الأيادي ، ويقال الحنفي ، مولا هم الكوفي ، قال

ابن معين : ضعيف في الثوري ، ثقة في غيره ، توفي سنة (٢٠٩هـ) ، تنظر ترجمته

في : الثقات ٦٥٣/٧ ، تذكرة الحفاظ ٣٣٤/١.

الثوري عن عمرو بن دينار^(١) : (البيعان بالخيار)^(٢)، صرّح النقاد بأنَّ يعلى غلط ، إنما هو عبد الله بن دينار^(٣) لا عمرو بن دينار وشذَّ ذلك عن سائر أصحاب الثوري^(٤) ، وسبب الاشتباه اتفاقهما في اسم الأب.

وأما علة المتن : فكحديث مسلم من جهة الأوزاعي عن قتادة أنه كتب إليه يُخبره عن أنسٍ أنه حدثه أنه قال : (صليتُ خلفَ النبي ﷺ وأبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ فكانوا يستفتون بـ (الحمد لله رب العالمين) ، لا يذكرون (بسم الله الرحمن الرحيم) في أول قراءة ولا في آخرها)^(٥)، فقد أعلَّ الشافعيُّ رحمته الله وغيره هذه الزيادة التي فيها عدم

(١) أبو محمد الأثرم عمرو بن دينار المكي ، الجمحي مولا هم ، ثقة ثبت ، من الرابعة ، مات سنة (١٢٦هـ) ، تقريب التهذيب : ٤٩٠.

(٢) المعجم الكبير للطبراني ٣٤٣/١٢، وأصله في الصحيحين : صحيح البخاري كتاب البيوع /باب إذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا ٧٣٢/٢ (١٩٧٣) ، صحيح مسلم كتاب البيوع /باب الصدق في البيع والبيان ١١٦٤/٣ (١٥٣٢) ..

(٣) عبد الله بن دينار العدوي مولا هم أبو عبد الرحمن المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة من الرابعة مات سنة (١٢٧هـ) روى له الستة ، تقريب التهذيب : ٣٥٨.

(٤) ينظر : علوم الحديث : ٩١ ، تقريب النواوي وشرحه تدريب الراوي ٢١٢/١-٢١٣ ، الخلاصة : ٧١. والثوري هو الإمام سفيان بن سعيد الثوري ت (١٦١هـ) ، تذكرة الحفاظ ٢٠٣/١.

(٥) صحيح مسلم كتاب الصلاة /باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة ٢٩٩/١ (٣٩٩).

البسمة بأن سبعة أو ثمانية خالفوا في ذلك ، وانفقوا على الإستفتاح بـ (الحمد لله رب العالمين) ولم يذكروا البسمة^(١).

والمعنى أنهم يبدؤون بقراءة أم القرآن قبل ما يُقرأ بعدها ولا يعني أنهم يتركون البسمة ، وحينئذٍ فكان بعضُ رواته فهم من الإستفتاح نفي البسمة ، فصرح بما فهمه وهو مخطيء في ذلك ، ويتأيد بما صحَّ عن أنس : أنه سئل أكان النبي ﷺ يستفتح بـ (الحمد لله رب العالمين) أو بـ (بسم الله الرحمن الرحيم) ؟ فقال للسائل : إنك لتسألني عن شيء ما أحفظه ، وما سألتني أحدٌ قبلك^(٢) .

على أن قتادة ولد أكمه ، وكاتبه لم يُعرف ، وهذا وهم في التعليل ، وهذا من أغمض علوم الحديث ، إلى آخر ما في القسطلاني^(٣).

((وَذُو ٣٥ / اِخْتِلَافِ سَنَدٍ)) مضطربٌ عندهم أي : روي على أوجهٍ مختلفةٍ متدافعةٍ على التساوي في الاختلاف من راو واحد ، بأن رواه مرةً على وجهٍ وأخرى على آخرٍ مخالفٍ له ، أو رواه أكثرُ ، بأن يضطرب فيه راويان فأكثرُ ، ويكون في سند رواته ثقاتٌ : كحديث :

(١) معرفة السنن والآثار للبيهقي ٥٢٢/١ ، تدريب الراوي ٢١٣/١-٢١٤.

(٢) مسند الإمام أحمد ١٦٦/٣ ، سنن الدارقطني ٣١٦/١ ، وقال : هذا إسناد صحيح ، وقال الهيثمي : رجاله ثقات ، مجمع الزوائد ١٠٨/٢.

(٣) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ١١/١.

(شيبنتي هودٌ وأخواتها) ، فإنه اُختلف فيه على أبي إسحاق^(١) ، ف قيل :
 عنه عن عكرمة عن أبي بكر ، ومنهم من زاد بينهما ابن عباس ، وقيل :
 عنه عن أبي ميسرة عن أبي بكر ، وقيل : عنه عن مسروق عن عائشة
 عن أبي بكر ، إلى آخر ما ذكره القسطلاني^(٢) .

((أَوْ)) يكون الاختلاف في ((مَتْن)) فهذا أيضاً ((مُضْطَرَبٌ
 عِنْدَ أَهْلِ الْفَنِّ)) وقلَّ أن يوجد له مثالٌ سالمٌ ، كحديث نفي البسمة حيث
 زال الاضطراب عنه ، بحمل نفي القراءة على نفي السماع ، ونفي
 السماع على نفي الجهر ، كما قرّر في موضعه .

وفي إتمام الدراية للإمام السيوطي مثالٌ : وهو حديثُ فاطمة بنتِ
 قيس^(٣) : (أنَّ في المال حقاً سوى الزكاة) رواه الترمذي^(٤) ، وأخرجه
 ابنُ ماجه بلفظٍ : (ليس في المال حقٌ سوى الزكاة)^(٥) ، فهذا اضطرابٌ

(١) هو أبو إسحاق عمرو بن عبد الله الهمداني ، السبيعي ، مكثّر ، ثقة ، عابد ، إختلط
 بأخرة ، مات سنة (١٢٩هـ) ، وقيل قبل ذلك ، تقريب التهذيب : ٤٩٣ .

(٢) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ١/١٣ ، وانظر النكت على كتاب ابن
 الصلاح ٢/٧٧٤-٧٧٦ ، وتدريب الراوي ١/٢٦٥-٢٦٦ .

(٣) هي فاطمة بنت قيس بن خالد القرشية الفهرية ، أخت الضحاك ، صحابية مشهورة
 من المهاجرات الأولى ، الإستيعاب ٤/٣٨٣ .

(٤) سنن الترمذي كتاب الزكاة /باب ما جاء أن في المال حقاً سوى الزكاة
 ٤٨/٣ (٦٦٠) .

(٥) سنن ابن ماجه كتاب الزكاة /باب ما أدي زكاته ليس بكثرة ١/٥٧٠ (١٧٨٩) .

لا يحتمل التأويل ، ثم إن الاضطراب سواء كان في السند أو في المتن موجب للضعف ، لإشعاره بعدم ضبط الراوي ، فإن كان لإحدى الروايتين مرجح بحفظ ، أو نحوه ، فالعمدة على الراجح ، وإن كان الاختلاف بالنقط فمصحف ، أو الشكل فمحرف .

وقد صنّف في ذلك العسكري^(١) والدارقطني.

مثال الأول في المتن : ما ذكره الدارقطني^(٢) أن أبا بكر الصولي^(٣) أملى حديث / ٣٦ : (من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال)^(٤) ، فقال : شيئاً ، بالشين المعجمة والياء التحتية .

(١) هو أبو أحمد الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري - نسبة إلى عسكر مكرم مدينة من كور الأحواز - ، الأديب ، صاحب التصانيف المفيدة ، مات سنة (٣٨٢هـ) ، ينظر : المنتظم ١٩١/٧ ، طبقات الحفاظ للسيوطي : ٣١٨ ، شذرات الذهب ١٠٢/٣ .

(٢) المؤلف والمختلف للدارقطني ١٨٢/١ .

(٣) هو أبو بكر محمد بن يحيى بن عبد الله الصولي البغدادي ، كان حسن الاعتقاد ، واسع الرواية ، مات سنة (٣٣٥هـ) ، ينظر : تاريخ بغداد ٤٢٧/٣ ، شذرات الذهب ٣٣٩/٢ .

(٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصوم / باب استحباب صوم ستة أيام من شوال ٨٢٢/٢ (١١٦٤) .

وفي الإسناد : ما ذكره ابن جرير قال فيمن روى عن النبي ﷺ من بني سليم : ومنهم عتبة بن البذر ، قاله بالباء الموحدة والذال المعجمة ، وإنما هو بالنون والمهملة^(١) .

ومثال الثاني : كتصحيح سليم بسليم أو عكسه ، نقله السيوطي^(٢) .

((وَالْمُدْرَجَاتُ)) تكون ((فِي الْحَدِيثِ)) وهي : ((مَا)) أي جملة ((أَنتَ مِنْ بَعْضِ أَلْفَاظِ الرِّوَاةِ اتَّصَلَتْ)) به ، وليست منه : كحديث أبي هريرة : أسبغوا الوضوء ، فإنَّ أبا القاسم ﷺ قال : (ويلٌ للأعقاب من النار)^(٣) ، فأسبغوا : من قول أبي هريرة ، والباقي مرفوعٌ . وتكون أيضاً في أثناؤه^(٤) .

(١) أي : النذر .

(٢) تقريب النواوي وشرحه تدريب الراوي ١٧٣/٢ ، شرح ألفية العراقي للسيوطي القسم الثاني : ١٦٥ .

(٣) صحيح البخاري كتاب الوضوء / باب غسل الأعقاب ٧٣/١ (١٦٣) ، وينظر : الفصل للوصول المدرج في النقل للخطيب : ١٣٢ .

(٤) مثاله حديث عائشة رضي الله عنها في بدء الوحي : كان النبي ﷺ يتحنث في غار حراء - وهو التعبد - الليالي ذوات العدد ، فقلوه : وهو التعبد ، مدرج من من قول الزهري ، والحديث أخرجه البخاري في صحيحه كتاب بدء الوحي / باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ٤/١ (٣) ، وينظر : تدريب الراوي ٢٢٩/١ .

وفي آخره ، وهو الأكثر ، كحديث ابن مسعود أنه صلى الله عليه وسلم علمه التشهد في الصلاة فقال : (التحيات لله ...) ألخ ، أدرج فيه أبو خيثمة ، زهير ابن معاوية^(١) ، أحد رواته عن الحسن بن الحر^(٢) ، هنا كلاماً لابن مسعود وهو : (فإذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك إن شئت أن تقوم فقم ، وإن شئت أن تقعد فاقعد)^(٣).

ويكون في الإسناد وهو أقسام :

الأول : أن يروي جماعة الحديث بأسانيد مختلفة فيرويه عنهم راو فيجمع الكل على إسناد واحد من تلك الأسانيد ولا يبين الاختلاف.

الثاني : أن يكون المتن عند راو إلا طرفاً منه ، فإنه عنده بإسناد آخر ، فيرويه راو عنه تماماً بالإسناد الأول ، ومنه : أن يسمع الحديث من شيخه إلا طرفاً منه فيسمعه عن شيخه بواسطة ، فيرويه راو عنه تماماً بحذف الوسطة.

(١) زهير بن معاوية بن حديج ، أبو خيثمة الجعفي الكوفي ، نزيل الجزيرة ، ثقة ثبت إلا أن سماعه عن أبي إسحاق بأخرة ، من السابعة ، روى له الستة ، مات سنة اثنتين أو ثلاث أو أربع وسبعين ومائة ، تقريب التهذيب : ٢٦٠.

(٢) الحسن بن الحر بن الحكم الجعفي أو النخعي الكوفي ، أبو محمد ، نزيل دمشق ، ثقة فاضل ، من الخامسة ، روى له أبو داود والنسائي ، مات سنة (١٣٣هـ) : تقريب التهذيب : ١٩٤.

(٣) سنن أبي داود كتاب الصلاة / باب التشهد ٢٥٤/١ (٩٧٠) ، وينظر صحيح ابن حبان ٢٩٢/٥ ، سنن الدارقطني ٣٥٢/١-٣٥٣ ، والسنن الكبرى للبيهقي ١٧٤/٢.

الثالث : أن يكون عند الراوي متان مختلفان بإسنادين مختلفين ، فيرويهما راوٍ مقتصراً على أحد الإسنادين ، أو يروي أحد الحديثين بإسناده الخاص به ، لكن يزيد فيه من (١) ٣٧/ المتن الآخر ما ليس في الأول.

الرابع : أن يسوق الإسناد فيعرض له عارض ، فيقول كلاماً من قبل نفسه ، فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام هو متن ذلك الإسناد فيرويه عنه كذلك (٢).

((وَمَا رَوَى كُلُّ قَرِينٍ عَنْ أَخِي)) أي : رواية القرينين المتقاربين في السنن والإسناد أحدهما عن الآخر فهو : ((مُدَبَّج)) (٣) بالموحدة والجيم.

((فَأَعْرِفْهُ حَقًّا وَأَنْتَخِ)) تتم به البيت .

وصنف فيه الدارقطني (٤) ، كرواية أبي هريرة عن عائشة (رضي الله عنها) ، ورواية عائشة عنه ، ورواية الزهري عن أبي الزبير ، وأبي

(١) في الأصل مكررة.

(٢) نزهة النظر : ٤٨.

(٣) نزهة النظر : ٦٢.

(٤) قال الحافظ العراقي : وهو أول من سماه بذلك فيما أعلم ، وصنف فيه كتاباً حافلاً سماه المدبج ، التقييد والإيضاح : ٣٣٤ ، وكتاب الدارقطني هذا لم نقف عليه.

الزبير عنه ، ومالك عن الأوزاعي ، والأوزاعي عنه ، وأحمد عن ابن
المديني ، وابن المديني عنه^(١).

وما روى عن قرينه في السنّ أو المشايخ فهو رواية الأقران ،
وصنّف فيه أبو الشيخ الأصبهاني ، كما رواه أحمد بن حنبل (رحمه الله
تعالى) عن أبي خيثمة زهير بن حرب عن يحيى بن معين عن علي بن
المديني عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه عن شعبة عن أبي بكر بن حفص
عن أبي سلمة عن عائشة قالت : (كُنَّ ^(٢) أزواجُ النبي ﷺ يأخذن من
شعورهنّ حتى تكون كالوفرة)^(٣) ، فأحمد والأربعة فوقه خمستهم
أقران^(٤).

أما لو روى عن هو دونه في السنّ ، أو في مرتبة الآخذين عنه ،
فأكابرُ عن أصاغرَ ، كرواية الزهري عن مالك .

(١) ينظر : علوم الحديث : ٣٠٩-٣١٠ ، المنهل الروي : ٧٣ .

(٢) في الأصل : كنا .

(٣) الحديث أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الطهارة /باب القدر المستحب من
الماء في غسل الجنابة وغسل الرجل والمرأة في إناء واحد في حالة واحدة وغسل
أحدهما بفضل الآخر ٢٥٦/١ (٣٢٠) بلفظ : (وكان أزواج النبي ﷺ يأخذن من
رؤوسهن حتى تكون كالوفرة) .

(٤) تدريب الراوي ٢١٩/٢ .

والأصل فيه رواية النبي ﷺ عن تميم الداري^(١) خبر الجساسة^(٢).
ومن هذا النوع رواية الآباء عن الأبناء ، والصحابة عن الأتباع .
وصنّف فيها الخطيب ، كرواية العباس عن ابنه الفضل ، ورواية
٣٨/ وائل بن داود عن ابنه بكر^(٣) ، وكرواية العبادلة الأربعة وأبي
هريرة ومعاوية وأنس عن كعب الأحبار^(٤) .
أما رواية الأبناء عن الآباء فكثير .

ثم الرواة إن كان منهم ((مُتَّفَقٌ)) الأسماء فقط ، أو مع الكنية ، أو
اسم الأب ، أو الجدّ ، أو النسبة ((لَفْظًا وَخَطًّا)) ، واختلفت أشخاصهم
سواءً اتفق في ذلك اثنان منهم ، أو أكثر ، فهذا النوع يقال له:

(١) هو أبو رقية تميم بن أوس بن حارثة الداري مشهور في الصحابة ، كان نصرانياً فقدم
المدينة فأسلم ، وحدث عنه النبي ﷺ قصة الجساسة ، مات بالشام وقبره بفلسطين ،
معرفة الصحابة لأبي نعيم ١٩١/٣ ، الإصابة ٣٦٧/١ .

(٢) الجساسة : هي الدابة التي رآها تميم في جزيرة البحر ، وإنما سميت بذلك لأنها تجس
الأخبار للدجال ، ينظر : المجموع المغيث ٣٢٨/١ ، والنهاية في غريب الحديث
٢٧٢/١ ، والحديث أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الفتن /باب قصة
الجساسة ٢٢٦١/٤ (٢٩٤٢) .

(٣) علوم الحديث : ٣١٣ ، تقريب النووي وشرحه تدريب الراوي ٢٢٣/٢ .

(٤) علوم الحديث : ٣٠٨ .

((مُتَّفَقٌ))^(١) ومفترق.

وصنّف فيه الخطيب ، كالخليل بن أحمد : ستة^(٢).

وأحمدُ بن جعفر بن حمدان : أربعة^(٣) ، وأبو عمران

(١) نزهة النظر : ٦٨.

(٢) وهم :

الأول : شيخ سيبويه ، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الأزدي الفراهيدي البصري،
إمام اللغة والعروض والنحو ، ت(١٧٥هـ) ، طبقات فحول الشعراء ٢٢/١١ ،
وتهذيب الأسماء واللغات ١٤١/٣ .

والثاني : مزني بصري يكنى أبا بشر

الثالث : أصبهاني

الرابع : أبو سعيد السجزي القاضي الحنفي

الخامس : أبو سعيد البستي القاضي السادس : أبو سعيد البستي الشافعي ، ينظر :
تقريب النواوي وشرحه تدريب الراوي ٢/٢٧٧-٢٧٨ .

(٣) وهم :

الأول : أبو بكر القطيعي البغدادي ت(٣٦٨هـ) ، تنظر ترجمته : تاريخ بغداد
٧٣/٤ ، وميزان الاعتدال ٨٨/١ .

الثاني : أبو بكر السقطي البصري ت(٣٦٤هـ) ، تنظر ترجمته : الأنساب ١٥٢/٧ .
الثالث : دينوري ، تنظر ترجمته : تلقيح فهوم أهل الأثر ٦٠٣ .

الرابع أبو الحسن الطرسوسي ، تنظر ترجمته : الأنساب ٦٧/٩ ، تلقيح فهوم أهل
الأثر : ٦٠٣ . ينظر : علوم الحديث : ٣٥٨ ، تقريب النواوي وشرحه تدريب الراوي
٢/٢٧٩ ، المنهل الروي : ١٢٧ .

الجوني : اثنان^(١) ، وأبو بكر بن عياش^(٢) :
ثلاثة^(٣) ، وحماد بن زيد^(٤) وابن سلمة^(٥) ، والحنفي نسبة إلى

(١) هما :

الأول : أبو عمران عبد الملك بن حبيب الجوني البصري ت(١٢٩هـ) ، تنظر ترجمته في : تهذيب التهذيب ٣٤٦/٦ ، شذرات الذهب ١٧٥/١ .
الثاني : أبو عمران موسى بن سهل بن عبد الحميد البصري سكن بغداد ، ت(٣٠٧هـ) ، تنظر ترجمته في : تاريخ بغداد ٥٦/١٣ ، والأنساب ١٢٥/٢ .
ينظر : علوم الحديث : ٣٥٨ ، تقريب النواوي وشرحه تدريب الراوي ٢٧٩/٢ ، المنهل الروي : ١٢٧ .

(٢) في الأصل : عباس ، وهو أبو بكر بن عياش بن سالم الاسدي الكوفي المقرئ مولى واصل الاحدب ، اختلف في اسمه والصحيح أن اسمه كنيته (ت ١٩٣هـ) . انظر : تذكرة الحفاظ : ٢٦٥/١ — ٢٦٦ .

(٣) هم : الأول : القارئ المشهور ، الثاني : الحمصي ، الثالث : السلمي الباجدائي ، علوم الحديث : ٣٦١ ، تقريب النواوي وشرحه تدريب الراوي ٢٨١/٢ ، المنهل الروي : ١٢٧ ، شرح ألفية العراقي للسيوطي / القسم الثاني / ٢٤٧-٢٤٨ .

(٤) حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي أبو إسماعيل البصري ، ثقة ثبت فقيه ، قيل إنه كان ضريراً ولعله طراً عليه ، لأنه صح أنه كان يكتب ، من كبار الثامنة ، روى له الستة ، مات سنة (١٧٩هـ) ، تقريب التهذيب : ٢١٤ .

(٥) حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة ، ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة ، من كبار الثامنة ، روى له البخاري تعليقاً والباقون ، مات

سنة (١٦٧هـ) ، تقريب التهذيب : ٢١٥

بني حنيفة ، وللمذهب ^(١) .

وقوله ((وَضِدُهُ فِيمَا ذَكَرْنَا الْمُفْتَرِقُ)) لا يوافق ما نقلنا عن الإمام السيوطي ، وغيره .

وفائدة معرفته : الأمن من أن يُظَنَّ الشخصان شخصاً واحداً ، عكسُ المهمل ، لأن المهمل يُخشى منه أن يُظَنَّ الواحدُ اثنين ، وإن انفقت الأسماء خطأً واختلفت نطقاً ، سواءً كان مرجعُ الاختلاف النطق أم الشكل ، فهو المؤتلف والمختلف ^(٢) .

فقوله: ((مُؤْتَلَفٌ مُتَّفَقُ الْخَطِّ فَقَطْ ، وَضِدُهُ مُخْتَلَفٌ فَاخْشَ الْغَلْطُ)) لا يوافق ما نقلناه أيضاً ، وصنّف فيه خلق ، أولهم :

عبد الغني بن سعيد الذهبي ^(٣) ، وآخرهم شيخ الإسلام ^(٤) .

(١) تقريب النواوي وشرحه تدريب الراوي ٢/٢٧٦-٢٨٧ .

(٢) نزهة النظر : ٦٨ .

(٣) هو عبد الغني بن سعيد بن علي الأزدي الذهبي المصري السمرقندي ، صاحب التصانيف ، كان ثقة صاحب سنة حافظاً علامة ، قال الدارقطني فيه : كأنه شعلة نار ، مات سنة (٤٠٩هـ) ، وكتابه المؤتلف والمختلف طبع بعناية محمد محي الدين الجعفري ، ط ١ ، سنة (١٣٢٧هـ) بالهند ، توزيع مكتبة الدار بالمدينة المنورة ، ينظر ترجمته : وفيات الأعيان ٣/٢٢٣ ، البداية والنهاية ١٢/٧ ، طبقات الحفاظ : ٤١٢ .

(٤) يعني الحافظ ابن حجر رحمه الله .

مثاله : سَلَامٌ وسَلَامٌ ؛ الأول : بالتشديد ، وهو غالبٌ ، والثاني : بالتخفيف ، وهو عبد الله بن (١) سَلَامٌ ، الحبر الصحابي (٢) ، وسَلَامٌ ابن أخته (٣) وسَلَامٌ جد أبي علي الجبائي (٤) ، وجد النسفي (٥) ، والسيد (٦) ،

(١) في الأصل : ابن.

(٢) هو أبو يوسف عبد الله بن سلام بن الحارث الإسرائيلي ، حليف الخزرج ، كان من أئمة اليهود ، أسلم أول قدوم النبي ﷺ المدينة ، وكان اسمه الحصين فسماه النبي ﷺ عبد الله ، توفي بالمدينة سنة (٤٣هـ) ، ينظر : الإصعاب ٩٢١/٣ ، الإصابة ١١٨/٤ .

(٣) هو سلام ابن أخت عبد الله بن سلام ، كان ممن نزل فيهم قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا

الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ.....﴾ سورة النساء : آية / ١٣٦ ، تنظر ترجمته : الإصابة ١٤٨/٣ .

(٤) هو محمد بن عبد الوهاب بن سلام أبو علي الجبائي شيخ المعتزلة ، توفي سنة (٣٠٣هـ) ، ينظر : المنتظم ١٣٧/٦ ، شذرات الذهب ٢٤١/٢ .

(٥) هو محمد بن يعقوب بن إسحاق بن محمد بن سلام النسفي ، تدريس الراوي ٢٦٢/٢ .

(٦) في الأصل : السدي ، وهو سعد بن جعفر بن سلام السدي البغدادي ، نسبة الى السيدة أخت المستنجد بالله أمير المؤمنين ، وكان وكيلاً لها ، ينظر : التكملة ٣٩٩/٢ ، وتبصير المنتبه ٧٠٣/٢ ، شرح ألفية العراقي للسيوطي : القسم الثاني : ٢٢٦ .

ووالد محمد بن سلام البيكندي ، شيخ البخاري^(١) ، وسلام بن أبي الحقيق اليهودي^(٢) .

ومنه في البخاري^(٣) : الأحنف ، بالحاء المهملة والنون^(٤) ، وبالخاء المعجمة والمنتاة التحتية ، مكرز بن حفص بن الأخيف^(٥) له ذكر في

(١) هو محمد بن سلام بن فرج السلمي مولا هم البيكندي الكبير الحافظ الثقة ، محدث بخارى ، ، توفي سنة (٢٢٧هـ) ، ينظر : الإكمال ٤/٤٠٥ ، والمشتبه ١/٣٧٨ ، تقريب التهذيب : ٥٦٣

(٢) من كبار بني النضير ومن قدم على قريش لأجل تأليهم على النبي ﷺ ، وكان ممن أجلى الى خير فقتله المسلمون فيها ، ينظر : السيرة النبوية لابن هشام ٣/١٠٩ ، البداية والنهاية ٣/٢٣٦ .

(٣) صحيح البخاري كتاب الإيمان /باب ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتُلُوا فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ فسامهم المؤمنين ١/٢٠ (٣١) .

(٤) هو الأحنف بن قيس بن معاوية بن حصين التميمي السعدي أبو بحر اسمه الضحاك وقيل صخر ، مخضرم ، ثقة ، قيل مات سنة (٦٧هـ) وقيل (٧٢هـ) روى له الستة ، تقريب التهذيب : ١٢٢ .

(٥) في الأصل : الأحنف ، وهو مكرز بن حفص بن الأخيف بن علقمة بن عبد الحارث الحارث بن منقذ بن عمرو بن بغيض بن عامر بن لؤي القرشي العامري ، قال ابن حبان له صحبة ، ينظر : الثقات لابن حبان ٣/٣٩٢ ، الإصابة ٦/٢٠٦ .

الحديث الطويل في قصة الحديبية^(١) ... الخ^(٢).

وإن اتفقت الأسماء خطأً ونطقاً ، واختلفت الآباء نطقاً مع ائتلافها خطأً ، أو بالعكس ، فهو النوع الذي يقال له المتشابه^(٣) .
وصنف فيه الخطيب .

مثاله : موسى بن علي ، بفتح العين ، وموسى بن علي ، بضمها ، الأول كثير جداً ، والثاني : ابن ٣٩/ رباح اللخمي^(٤) المصري ، وشريح بن النعمان^(٥) ، بالشين المعجمة والحاء المهملة ، وسريح بن النعمان^(٦) ، بالمهملة والجيم ، الأول : تابعي يروي

(١) في الأصل : الحديبية ، وينظر الحديث في : صحيح البخاري كتاب الشروط /باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط ٩٧٤/٢ - ٩٧٨ (٢٥٨١).

(٢) تقريب النواوي وشرحه تدريب الراوي ٢/٢٦٠-٢٦٦.

(٣) نزهة النظر : ٦٩.

(٤) في الأصل : للحمي.

(٥) شريح بن النعمان الصائدي الكوفي ، صدوق ، من الثالثة ، روى له الأربعة ، تهذيب تهذيب التهذيب ٤/٢٩٠ ، تقريب التهذيب : ٣١٦.

(٦) هو سريح بن النعمان بن مروان الجوهري أبو الحسن البغدادي أصله من خراسان ، ثقة يهيم قليلاً ، من كبار العاشرة ، روى عنه البخاري والأربعة ، مات يوم الأضحى سنة (٢١٧هـ) ، تقريب التهذيب : ٢٧٤.

يروى عن علي بن أبي طالب (كرم الله وجهه) والثاني : من شيوخ البخاري.

((وَالْمُنْكَرُ الْفَرْدُ بِهِ رَاوٍ)) أي تفرد بالحديث راوٍ واحدٌ بأن لا يروى منته من غير جهته ، ولا متابع له ولا شاهد ، قاله البرديجي^(١).

((غَدَا)) هذا الراوي ((تَعْدِيلُهُ لَا يَحْمِلُ التَّفَرُّدَا))^(٢) لضعفه .

مثاله : حديث أبي زكير يحيى بن محمد بن قيس^(٣) عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة (رضي الله عنها) مرفوعاً : (كلوا البلح بالتمر)^(٤) الحديث ، تفرد به أبو زكير ، وهو شيخ صالح ، أخرج له مسلم في صحيحه^(٥) ، غير أنه لم يبلغ من يحمل تفرد ، وقد ضعفه ابن

(١) ينظر : علوم الحديث لابن الصلاح : ٨٠ ، تقريب النواوي وشرحه تدريب الراوي ١٩٩/١ ، هو أبو بكر أحمد بن هارون بن روح البرديجي البرذعي (ت ٣٠١هـ—) .
انظر: تذكرة الحفاظ: ٧٤٦/٢ - ٧٤٧.

(٢) في الأصل : التفرد بحذف ألف الإطلاق الشعري.

(٣) يحيى بن محمد بن محمد بن قيس المحاري الضير ، أبو محمد المدني ، نزيل البصرة ، لقبه أبو زكير بالتصغير ، صدوق يخطئ كثيراً ، من الثامنة ، روى له البخاري في الأدب والباقون ، تقريب التهذيب : ٦٩١.

(٤) سنن ابن ماجه كتاب الأطعمة /باب أكل البلح بالتمر ١١٠٥/٢ (٣٣٣٠).

(٥) ينظر : صحيح مسلم كتاب الإيمان /باب بيان خصال المنافق ٧٨/١ (٥٩) ، والسنن والسنن الكبرى للنسائي أبواب الأطعمة /باب البلح بالتمر ١٦٦/٤ (٦٧٢٤).

معين^(١)، وابن حبان^(٢)، وقال ابن عدي : أحاديثه مستقيمة سوى أربعة، عدَّ هذا منها^(٣).

ومثال ما انفرد به ثقةٌ يُحمل تفردُه :

حديث مالك عن الزهري عن علي بن حسين عن عمر بن عثمان عن أسامة بن زيد (رضي الله عنهما) رفعه : (لا يَرثُ المسلمُ الكافرَ)^(٤) ، فإن مالكاَ خالف في تسمية راويه عُمر ، بضم العين ، غيره حيث هو عمرو^(٥) بفتحها ، وقطع مسلم وغيره على مالك بالوهم فيه^(٦) . فيه^(٦).

(١) الجرح والتعديل ١٨٤/٩ .

(٢) كتاب المجروحين ١١٩/٣ .

(٣) الكامل في الضعفاء ٢٤٣/٧ .

(٤) الحديث متفق عليه ، صحيح البخاري كتاب الفرائض /باب لا يرث المسلم الكافر ٦/٢٤٨٤ (٦٣٨٣) ، صحيح مسلم كتاب الفرائض ٣/١٢٣٣ (١٦١٤) ، موطأ الإمام مالك ٢/٥١٩ (١٠٨٢) ، السنن الكبرى للنسائي ٨٠/٤ (٦٣٧٣) (٦٣٧٥) .

(٥) عمرو بن عثمان بن عفان بن أبي العاص الأموي أبو عثمان ، ثقة ، روى له الستة ، من الثالثة ، تقريب التهذيب : ٤٩٤ .

(٦) قال ابن الصلاح : وذكر مسلم صاحب الصحيح في كتاب ((التمييز)) أن كل من رواه من أصحاب الزهري قال فيه عمرو بن عثمان ، يعني بفتح العين ، ينظر : علوم الحديث : ٨٠-٨١ ، قلنا : لم نقف عليه في كتاب التمييز ، وينظر : فتح الباري

((مَتْرُوكُهُ)) أي الحديث ((مَا وَاحِدٌ بِهِ انْفَرَدَ)) بشرط كونه مخالفاً للقواعد المعلومة ، ومثله من عُرف بالكذب في كلامه ، وإن لم يظهر منه وقوع ذلك في الحديث النبوي .

واعلم أن صاحب البدعة إن كُفِّرَ فواضح أنه لا يُقبل ، فإن لم يُكفَّرْ قُبِلَ ، وإلا لأدى إلى ردّ كثيرٍ من أحاديث الأحكام مما رواه الشيعة ، والقَدَرِيَّةُ ، وغيرهم في الصحيحين ، من رواياتهم ما لا يحصى ، ولأن بدعتهم مقرونة بالتأويل ، مع ما هم عليه من الدين والصيانة والتحرز ، نعم ساب / ٤٠ الشيخين ، والرافضة ، لا يقبلون ، كما جزم به الذهبي في أول الميزان ، قال : مع أنهم^(١) لا يعرف منهم صادق بل الكذب شعارهم والتقية والنفاق دنارهم^(٢).

٥١/١٢ ، قال النسائي : والصواب من حديث مالك عمرو بن عثمان ولا نعلم أن أحدا من أصحاب الزهري تابعه على ذلك ، السنن الكبرى للنسائي ٨١/٤ ، وقال ابن عبد البر : ومالك لا يكاد يقاس به غيره حفظا وإتقاناً لكن الغلط لا يسلم منه أحد وأهل الحديث يأبون أن يكون في هذا الإسناد إلا عمرو - بالواو - ، التمهيد ١٦١/٩ - ١٦٢.

(١) نص كلام الذهبي : فما استحضر الآن في هذا الضرب رجلا صادقا ولا مأمونا بل الكذب شعارهم.... الخ.

(٢) ميزان الاعتدال ١١٨/١.

((وَأَجْمَعُوا لِضَعْفِهِ)) أي على ضعف ما رواه بشرطه ((فَهُوَ كَرْدٌ)) أي مردود ، قال ابن أبي شريف^(١) : يقع في كلامهم : فلان متروك الحديث ، وفلان متروك ، يستعملونه تارة وصفاً للمروي ، وتارة للراوي.

((وَالْكَذِبُ الْمُخْتَلَقُ الْمَصْنُوعُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ)) ، ((فَذَلِكَ)) هو : ((الْمَوْضُوعُ)) وهو شر المردود .

ويعرف بإقرار الراوي بوضعه ، وبقرائن يُدركها من له في الحديث ملكة قوية ، وإطلاع تام :

منها : أن يكون مناقضاً لنص القرآن ، أو السنة المتواترة ، أو الإجماع القطعي ، أو صريح العقل ، حيث لا يقبل شئ من ذلك التأويل^(٢) .

ومنها : ما يؤخذ من حال الراوي ، كما وقع لغيث بن إبراهيم حين دخل على المهدي ، فوجده يلعب بالحمام ، فساق في الحال إسناداً إلى

(١) هو أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن أبي بكر بن علي المري المقدسي ثم القاهري برهان الدين المعروف بابن أبي شريف ، فقيه من أعيان الشافعية ، من مؤلفاته : نظم النخبة لابن حجر ، ينظر : الأعلام ٦٦/١ ، شذرات الذهب ١١٨/٨ .

(٢) نزهة النظر : ٤٧ .

النبي ﷺ أنه قال : (لا سَبَقَ إلا في نَصَلٍ أو خُفٍ أو حافرٍ أو جَنَاحٍ)^(١) .

فزاد في الحديث : أو جناح ، فعرف المهدي أنه كذب لأجله ، فأمر بذبح الحمام^(٢) .

ثم تارة يخترع الواضع كلاماً من عنده .

وتارة يأخذ كلام غيره كـ بعض السلف ، أو قدماء الحكماء ، أو الإسرائيليات ، أو يأخذ حديثاً ضعيفاً الإسناد فيُرَكَّبُ له إسناداً صحيحاً^(٣) .

والحامل على ذلك : إمّا عدم الدين ، كالزنادقة ، أو غلبة الجهل ، كـ بعض المتعبددين الذين وضعوا أحاديث فضائل القرآن ، أو فرط العصبية ، كـ بعض المقلدين ، أو أتباع هوى بعض الرؤساء ، أو الإغراب لقصد الإشتهار^(٤) .

(١) ينظر : ميزان الاعتدال ٣/٣٣٨ ، تنزيه الشريعة المرفوعة : ٩٥ ، تذكرة الموضوعات

٢٨٤/٩ .

(٢) نزهة النظر : ٤٧ .

(٣) الصدر نفسه : ٤٧ .

(٤) المصدر نفسه : ٤٧ .

وأجمع من يُعتدُّ به على تحريم ذلك كله ، بل كفرَ الجويني^(١) من تعمّد الكذبَ على النبي ﷺ ، نقله الإمام السيوطي (رحمه الله / ٤١ تعالى)^(٢).

وتحرّم روايته مع العلم به إلا مُبيناً^(٣) ، والعملُ به مطلقاً ، قال ﷺ :
(لا تكذبوا عليّ فإنه من يكذب عليّ يلج النار)^(٤) ، وفي رواية :
(من تعمّد عليّ كذباً فليتبوأ مقعده من النار)^(٥) .
وفي رواية : (من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار)^(٦) .

(١) هو أبو محمد عبد الله بن يوسف بن عبد الله والد إمام الحرمين المتوفى سنة (٤٣٨هـ) ، ينظر : وفیات الأعيان ٣/٤٧-٤٨ .

(٢) تدريب الراوي ١/٢٤٠ .

(٣) تقريب النواوي وشرحه تدريب الراوي ١/٢٣١ .

(٤) متفق عليه من حديث عليّ رضي الله عنه : صحيح البخاري كتاب العلم /باب إثم الكذب على النبي ﷺ ١/٥٢ (١٠٦) ، صحيح مسلم المقدمة /باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ ١/٩ (١) .

(٥) متفق عليه من حديث أنس رضي الله عنه : صحيح البخاري كتاب العلم /باب إثم الكذب على النبي ﷺ ١/٥٢ (١٠٨) ، صحيح مسلم المقدمة /باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ ١/١٠ (٢) .

(٦) هو حديث متواتر ، استوعب ابن الجوزي غالب طرقه في مقدمة موضوعاته ١/٥٥-٥٥/١ وهو متفق عليه من حديث أبي هريرة : صحيح البخاري كتاب العلم

وفي رواية : (إن كذباً عليّ ليس ككذب على أحدٍ ، فمن كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار)^(١).

قال النووي (رحمه الله تعالى) : وأما متن الحديث : مَنْ كَذَبَ الْخ فهو حديثٌ عظيمٌ في نهايةٍ من الصّحة ، وقيل : إنه متواتر كما تقدم.

وذكر أبو بكر البزار في مسنده أنه رواه عن النبي ﷺ نحو أربعين نفساً من الصحابة رضي الله عنهم^(٢)، وحكى الإمام أبو بكر الصيرفي^(٣) في شرحه لرسالة الشافعي (رحمهما الله تعالى) أنه روي عن أكثر من ستين

/باب إثم الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم ١/٥٢ (١١٠) ، كتاب الأدب /باب من سمى بأسماء الأنبياء ٥/٢٢٩٠ (٥٨٤٤) ، صحيح مسلم المقدمة /باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ ١/١٠ (٤).

(١) متفق عليه من حديث المغيرة رضي الله عنه : صحيح البخاري كتاب الجنائز /باب ما يكره من النياحة على الميت ١/٤٣٤ (١٢٢٩) ، صحيح مسلم المقدمة /باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ ١/١٠ (٤).

(٢) مسند البزار ٣/١٨٧-١٨٨ .

(٣) وهو الإمام أبو بكر محمد بن عبد الله الصيرفي الأصولي الكبير ت (٣٣٠هـ) ، ينظر : تاريخ بغداد ٥/٤٤٩ .

صحابياً مرفوعاً ، وذكر أبو القاسم عبد الرحمن بن منده^(١) عدد من رواه ، فبلغ بهم سبعة وثمانين ، إلى آخر ما ذكره في شرح مسلم^(٢) .
وقد تقدم عن ابن الصلاح أن من رواه أكثر ممن ذكر هنا^(٣) .

ثم قال النووي (رحمه الله) : وأما لفظ متنه فقولہ ﷺ : (فليتبوأ مقعده من النار) ، قال العلماء : معناه : فلينزل ، وقيل : فليتخذ منزله من النار ، وقال الخطابي^(٤) : أصله من مباءة الابل وهى أعطانها ، ثم قيل : إنه دعاء بلفظ الأمر ، أي : بَوَّأَهُ اللهُ ذلك ، وكذا فليج^(٥) النار ، وجاء في رواية : (بُني له بيتٌ في النار)^(٦) .

وقيل : هو خبر بلفظ الأمر ، أي معناه : فقد استوجب ذلك ، فليُوطَّنْ نفسه عليه ، ويدل عليه الرواية الأخرى : (يلج النار) .

(١) هو الحافظ أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد بن إسحاق العبدي الأصبهاني

ت(٤٧٠هـ) ، ينظر تذكرة الحفاظ ٣/١١٦٥-١١٧٠ .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم ١/٦٨ .

(٣) علوم الحديث لابن الصلاح / ٢٦٩ .

(٤) وهو حمد بن إبراهيم بن خطاب الخطابي البستي ت(٣٨٨هـ) ، ينظر : تذكرة

الحفاظ ٣/١٠١٨-١٠٢٠ .

(٥) في الأصل : فليج .

(٦) مسند الإمام أحمد ٢/٢٢ ، ١٤٤ ، ١٠٣ .

ثم معنى الحديث : أن هذا جزاؤه ، وقد يجازى به ، وقد يعفو الله الكريم عنه ، ولا يُقطع عليه بدخول النار ، وهكذا سبيل كل ما جاء من الوعيد بالنار لأصحاب الكبائر / ٤٢ غير المُكفّر ، فكلها يقال فيها : هذا جزاؤه ، وقد يُجازى ، وقد يُعفى عنه ، ثم إن جُوزي ، وأدخل النار ، فلا يخلد فيها ، بل لا بد من خروجه منها بفضل الله ورحمته ، ولا يخلد في النار أحدٌ مات على التوحيد ، فهذه قاعدة متفقٌ عليها ، عند أهل السنة ، إلى آخر ما ذكره النووي (رحمه الله تعالى) في شرحه على صحيح مسلم^(١).

((وَقَدْ أَتَتْ)) الأقسام ((كَالجَوْهَرِ الْمَكْنُونِ)) في النفاسة.

((سَمِيَّتْهَا مَنْظُومَةُ الْبَيَقُونِي فَوْقَ)) : ظرفٌ متعلقٌ بـ (أَتَتْ) (الآتي ، مضافٌ إلى ((الثَّلَاثِينَ بِأَرْبَعِ أَتَتْ أَقْسَامُهَا تَمَّتْ بِخَيْرِ خُتِمَتْ)) أي : أقسامها : أربعةٌ وثلاثون قسمًا ، وهي :

الصحيح ، والحسن ، والضعيف ، والمرفوع ، والمقطوع ، والمتصل ، والمسلسل ، والعزیز ، والمشهور ، والمعنعن ، والمبهم ، و[العالي ، والنازل]^(٢) ، والموقوف ، والمرسل ، والغريب ، والمنقطع ، والمعضل ، والمدلس ، والشاذ ، والمقلوب ، والفرد : ثلاثة أقسام ،

(١) شرح النووي على صحيح مسلم ٦٨/١ - ٦٩.

(٢) ما بين المعقوفتين نسيه الشيخ داود التكريتي : وهو القسم الثاني عشر ، إذ ذكره صاحب البيقونية بعد المبهم وقبل الموقوف .

والمعلل ، والمضطرب ، والمُدْرَج ، والمُدَبَّج ، والمُتَقِّق ، والمفترق ،
والمؤتلف ، والمختلف ، والمُنْكَر ، والمتروك ، والموضوع .

هذا : وقد تمَّ شرح (منظومة البيقونية) بعون الله تعالى ، بعد
الرابعة من السابع من الثالث من التاسع من السادس من الثاني من الرابع
من الثاني بعد الألف ، أي بعد الساعة الرابعة من يوم السابع والعشرين
من رمضان الواقع بعد الألف والتلثمائة وست عشرة^(١) سنة هجرية .
على صاحبها أفضل الصلاة والتحية^(٢) .

(١) في الأصل: وستة عشر.

(٢) نهاية ق ٤٣ من المخطوط.

أبيات المنظومة

أَبْدَأُ بِالْحَمْدِ مُصَلِّياً عَلَى
وَذِي مِنْ أَقْسَامِ الْحَدِيثِ عِدَّةَ
أَوَّلُهَا الصَّحِيحُ وَهُوَ مَا اتَّصَلَ
يُرْوِيهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ عَنْ مِثْلِهِ
وَالْحَسَنَ الْمَعْرُوفُ طُرُقاً وَغَدَتْ
وَكُلُّ مَا عَنْ رُتْبَةِ الْحُسْنِ قَصْرُ
وَمَا أَضْيَفَ لِلنَّبِيِّ الْمَرْفُوعُ
وَالْمُسْنَدُ الْمُتَّصِلُ الْإِسْنَادُ مِنْ
وَمَا بِسَمْعِ كُلِّ رَاوٍ يَتَّصِلُ
مُسْلَسَلٌ قُلُّ مَا عَلَى وَصْفٍ أَتَى
كَذَاكَ قَدْ حَدَّثَنِيهِ قَائِمًا
عَزِيزٌ مَرْوِي اثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً
مُعْنَعَنْ كَعَنْ سَعِيدٍ عَنْ كَرَمٍ
وَكُلُّ مَا قَلَّتْ رِجَالُهُ عَلَا
وَمَا أَضْفَتْهُ إِلَى الْأَصْحَابِ مِنْ
وَمُرْسَلٌ مِنْهُ الصَّحَابِيُّ سَقَطُ
وَكُلُّ مَا لَمْ يَتَّصِلْ بِحَالٍ
وَالْمُعْضَلُ السَّاقِطُ مِنْهُ اثْنَانِ

مُحَمَّدٍ خَيْرِ نَبِيِّ أَرْسِلَا
وَكُلُّ وَاحِدٍ أَتَى وَعَدَّةَ
إِسْنَادُهُ وَلَمْ يَشُدَّ أَوْ يَعْلَ
مُعْتَمَدٌ فِي ضَبْطِهِ وَتَقْلِيهِ
رِجَالُهُ لَا كَالصَّحِيحِ اشْتَهَرَتْ
فَهُوَ الضَّعِيفُ وَهُوَ أَقْسَامًا كَثُرُ
وَمَا لِتَابِعٍ هُوَ الْمَقْطُوعُ
رَاوِيهِ حَتَّى الْمُصْطَفَى وَلَمْ يَبْنُ
إِسْنَادُهُ لِلْمُصْطَفَى فَالْمُتَّصِلُ
مِثْلُ أَمَّا وَاللَّهِ أَنْبَانِي الْفَتَى
أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدَّثَنِي تَبَسَّماً
مَشْهُورٌ مَرْوِي فَوْقَ مَا ثَلَاثَةً
وَمُبْهَمٌ مَا فِيهِ رَاوٍ لَمْ يُسَمَّ
وَضِدُّهُ ذَاكَ الَّذِي قَدْ نَزَلَ
قَوْلٍ وَفَعَلَ فَهُوَ مَوْقُوفٌ زَكْنُ
وَقُلُّ غَرِيبٌ مَا رَوَى رَاوٍ فَقَطُ
إِسْنَادُهُ مُنْقَطِعُ الْأَوْصَالِ
وَمَا أَتَى مُدْلِساً نَوْعَانِ

الْأَوَّلُ الْأَسْقَاطُ لِلشَّيْخِ وَأَنَّ
 وَالتَّانِ لَا يُسْقِطُهُ لَكِنْ يَصِفُ
 وَمَا يُخَالِفُ ثِقَةً بِهِ الْمَلَا
 إِبْدَالُ رَأَوْ مَا بِرَأَوْ قِسْمُ
 وَالْفَرْدُ مَا قَيَّدَتْهُ بِثِقَةٍ
 وَمَا بِعِلَّةٍ غُمُضٍ أَوْ خَفَا
 وَذُو اخْتِلَافٍ سَنَدٍ أَوْ مَثْنٍ
 وَالْمُدْرَجَاتُ فِي الْحَدِيثِ مَا أَتَتْ
 وَمَا رَوَى كُلُّ قَرِينٍ عَنْ أَخِيهِ
 مُتَّفِقٌ لَفْظًا وَخَطًا مُتَّفِقٌ
 مُؤْتَلَفٌ مُتَّفِقٌ الْخَطُّ فَقَطْ
 وَالْمُنْكَرُ الْفَرْدُ بِهِ رَأَوْ غَدَا
 مَتْرُوكُهُ مَا وَاحِدٌ بِهِ انْفَرَدَ
 وَالْكَذِبُ الْمُخْتَلَقُ الْمَصْنُوعُ
 وَقَدْ أَتَتْ كَالْجَوْهَرِ الْمَكْنُونِ
 فَوْقَ الثَّلَاثِينَ بِأَرْبَعٍ أَتَتْ
 يَنْقُلُ عَمَّنْ فَوْقَهُ بَعْنُ وَأَنَّ
 أَوْصَافُهُ بِمَا بِهِ لَا يَنْعَرَفُ
 فَالشَّاذُّ وَالْمَقْلُوبُ قِسْمَانِ تَلَا
 وَقَلْبُ إِسْنَادٍ لِمَتْنٍ قِسْمُ
 أَوْ جَمْعٍ أَوْ قَصْرِ عَلَى رِوَايَةٍ
 مُعَلَّلٌ عِنْدَهُمْ قَدْ عُرِفَا
 مُضْطَرَبٌ عِنْدَ أَهْلِ الْفَنِّ
 مِنْ بَعْضِ أَلْفَاظِ الرِّوَاةِ اتَّصَلَتْ
 مُدَبَّجٌ فَأَعْرِفُهُ حَقًّا وَأَنْتَخِيهِ
 وَضِدُّهُ فِيمَا ذَكَرْنَا الْمَفْتَرِقُ
 وَضِدُّهُ مُخْتَلِفٌ فَاخْشَ الْغَلَطُ
 تَعْدِيلُهُ لَا يَحْمِلُ التَّفَرُّدَا
 وَأَجْمَعُوا لِضَعْفِهِ فَهُوَ كَرَدُ
 عَلَى النَّبِيِّ فَذَلِكَ الْمَوْضُوعُ
 سَمَّيْتُهَا مَنْظُومَةَ الْبَيْقُونِي
 أَقْسَامُهَا تَمَّتْ بِخَيْرٍ خُتِمَتْ

كشاف الآيات القرآنية

ت	الآيات	الصفحة
١.	قوله تعالى: ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرُونَ﴾	٢٦
٢.	قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾	٢٨
٣.	قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾	٢٨
٤.	قوله تعالى: ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾	٢٩
٥.	قوله تعالى: ﴿مِنْهُمْ مَّنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَّنْ لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ﴾	٣٠
٦.	قوله تعالى: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ فِي الزُّبُرِ﴾	٣٢
٧.	قوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾	٣٢
٨.	قوله تعالى: ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾	٣٣
٩.	قوله تعالى: ﴿كُلُّ يَعملُ عَلَى شَاكِلَتِهِ﴾	٣٤
١٠.	قوله تعالى: ﴿فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنْبِهِ﴾	٣٤
١١.	قوله تعالى: ﴿وَكُلُّ كَانُوا ظَالِمِينَ﴾	٣٤
١٢.	قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾	٣٥

٨٢	قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾	١٣٠
٨٣	قوله تعالى: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾	١٤٠

كشاف الأحاديث النبوية

الصفحة	الأحاديث	ت
٨٢	(اختصمت الجنة والنار إلى ربهما)	١
٢٦	(أَمَرَنَا اللَّهُ أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ ، فَكَيْفَ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ ؟ ...)	٢
٨٤	(أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَقْرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَمَا تيسر)	٣
٧٤	(أَنَّ رَجُلًا تَوَفَّى عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَدْعِ وَارثًا...)	٤
٩٠	(أَنَّ فِي الْمَالِ حَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ)	٥
٨٥	(أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْلَمَ عَلَى صَفِيَّةٍ بِسُوقٍ وَتَمَرَ)	٦
٣٥	(أَنْسَيْتَ أَمْ قَصُرَتِ الصَّلَاةُ ؟ ...)	٧
٦٠	(إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ)	٨
٧٩	(أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلِ وَشَرَبٍ)	٩
٨٨	(الْبَيْعَانُ بِالْخِيَارِ)	١٠
٣٩	حديث : رفع اليدين في الصلاة	١١

٣٠	(سئل ﷺ عن عدد الأنبياء ؟ ...)	١٢
٨١	(السبعة الذين يظلهم الله في ظل عرشه)	١٣
٩٠	(شيبتنني هود وأخواتها)	١٤
٨٦	(الشهر تسع وعشرون)	١٥
٨٣	حديث : قراءته ﷺ في الأضحى والفطر بقاف واقترب	١٦
٥٠	(فرَّ من المجذوم فرارك من الأسد)	١٧
٥١	كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مسته النار	١٨
٦٩	كان أصحاب رسول الله ﷺ يقرعون بابه بالأظافير	١٩
٢٢	(كلُّ أمرٍ ذي بال لا يبدأ فيه ...)	٢٠
١٠٣	(كلوا البلح بالتمر)	٢١
٩٥	(كن أزواج النبي ﷺ يأخذن من شعورهنّ)	٢٢
٦٩	(كنّا نعزلُ على عهد رسول الله ﷺ)	٢٣
٥١	(كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها فإنّها تذكر الآخرة)	٢٤
١٠٧	(لا سبق إلا في نصلٍ أو خفٍ أو حافرٍ أو جناح)	٢٥
٥٠	(لا عدوى ولا طيرة)	٢٦
٧٣ - ٧٢	(لا نكاح إلا بولي)	٢٧

٢٨	(لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده)	٥٩
٢٩	(لا يرث المسلم الكافر)	١٠٤
٣٠	حديث : مسح الخف	٣٩
٣١	(من أتى ساحراً أو عرافاً فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ)	٧٠
٣٢	(من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال)	٩١
٣٣	(من كذب عليّ متعمداً ...)	٣٩ و ١٠٨
٣٤	(نكح ﷺ ميمونة وهو مُحَرَّم)	٥١
٣٥	النهي عن بيع الولاء ، وعن هبته	٧٥
٣٦	(ويلٌ للأعقاب من النار)	٩٢

كشاف الآثار

ت	الآثار	الصفحة
١	إن لله تعالى ألف اسم	٢٧
٢	أول ما بدي به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة	٧٢
٣	رحم الله أمراً عرف قدره	٢٠
٤	صلاة علي رضي الله عنه في الكسوف	٥٤
٥	يقال للرجل يوم القيامة عملت كذا وكذا	٧٧

كشاف الأعلام

ت	الأعلام	رقم الصفحة
١.	احمد بن جعفر بن حمدان	٩٧
٢.	احمد بن حنبل	٩٥ ، ٧١ ، ٦٧ ، ٦٣
٣.	الأحنف	١٠١
٤.	الأخيف مكرز بن حفص	١٠١
٥.	آدم	٢٩
٦.	اسامة بن زيد	١٠٤
٧.	أبو إسحاق الأسفراييني	٧٢
٨.	أبو اسحاق السبيعي	٩٠ ، ٧٣
٩.	إسرائيل	٧٣
١٠.	إسماعيل بن علية	٥٩
١١.	آسية امرأة فرعون	٢٩
١٢.	الأعرج	٨٢
١٣.	الأعمش	٧٧ و ٧٨
١٤.	أنس بن مالك	٩٥ ، ٨٨ ، ٨٥ ، ٥٩ ، ٤٥

١٥.	الاوزاعي	٨٨ ، ٩٥
١٦.	أيوب	٢٩ ، ٤٧
١٧.	الباجوري	٣١
١٨.	البخاري	٤٣ ، ٥٩ ، ٦٠ ، ٦٤ ، ٦٦ ، ٧٣ ، ٨١ ، ٨٢ ، ٨٦ ، ١٠١ ، ١٠٢
١٩.	أبو بردة	٧٣
٢٠.	البرديجي	١٠١
٢١.	بريد بن عبدالله	٤٥
٢٢.	البزار	٧٦ ، ١٠٩
٢٣.	بقية بن الوليد	٧٨
٢٤.	أبو بكر الصديق	٨٨
٢٥.	أبو بكر الصولي	٩١
٢٦.	أبو بكر الصيرفي	١٠٩
٢٧.	أبو بكر بن حفص	٩٥
٢٨.	أبو بكر بن عياش	٩٨
٢٩.	بكر بن وائل الزهري	٨٥
٣٠.	البلقيني	٨٣
٣١.	الترمذي	٥٢ ، ٧٥ ، ٧٩ ، ٩٠
٣٢.	التفتازاني (سعد الدين مسعود	٤٨

بن عمر)		
٣٣.	تميم الداري	٩٦
٣٤.	التنوسي	٢١
٣٥.	ثابت	٤٥
٣٦.	جابر	٥١ ، ٤٦
٣٧.	الجبائي	٥٨
٣٨.	ابن جريج	٧٤
٣٩.	ابن جرير	٥٧
٤٠.	الجويني (إمام الحرمين)	١٠٨ ، ٦٥
٤١.	أبو حاتم (الرازي)	٧٤
٤٢.	الحاكم النيسابوري	٣٦ ، ٤٤ ، ٥٦ ، ٥٨ ، ٦٩ ، ٨٤ ، ٧٠
٤٣.	ابن حبان	٨٠ ، ٤٤
٤٤.	ابن حجر	٧١ ، ٦٠ ، ٤٦ ، ٣٩
٤٥.	الحسن بن الحر	٩٣
٤٦.	حماد بن زيد	٩٨ ، ٧٤
٤٧.	حماد بن سلمة	٩٨ ، ٤٧ ، ٤٥
٤٨.	أبو حنيفة	٧١
٤٩.	حواء	٢٩

٣٤	أبو حيان	٥٠.
٨٦ ، ٨٠ ، ٤٤	ابن خزيمة	٥١.
١١٠	الخطابي	٥٢.
٦٨	ابن خطل	٥٣.
١٠٢ ، ٩٦ ، ٧٣ ، ٣٧ ، ٣٦	الخطيب البغدادي	٥٤.
٩٧	الخليل بن أحمد	٥٥.
٩٥ ، ٩٣	أبو خيثمة	٥٦.
٩٤ ، ٩١	الدارقطني	٥٧.
٢١	داود التكريتي	٥٨.
٨٤ ، ٧٣ ، ٤٦	أبو داود السجستاني	٥٩.
٨٦ ، ٨٤ ، ٧٥ ، ٧٤ ، ٧٣	ابن دينار (عبدالله)	٦٠.
١٠٥	الذهبي	٦١.
٣٥	ذو اليدين	٦٢.
٥٢	أبو رافع	٦٣.
٣٦	الرامهرمزي	٦٤.
٣٢	الرضي	٦٥.
١٠٣	أبو زكير (يحيى بن محمد)	٦٦.
٩٤	أبو الزبير	٦٧.
٩٤ ، ٨٥ ، ٦٣ ، ٥٨ ، ٤٤	الزهري	٦٨.

١٠٤		
٩٥	زهير بن حرب	٦٩.
٩٣	زهير بن معاوية	٧٠.
٢٩	سارة	٧١.
٩٠ ، ٤٤	سالم	٧٢.
١٠٢	سريج بن النعمان	٧٣.
٨٤ ، ٥٥ - ٥٤	أبو سعيد الخدري	٧٤.
٧٢ ، ٦١ ، ٥٩ ، ٥٨	سعيد بن المسيب	٧٥.
٨٨ ، ٧٨ ، ٧٢	سفيان الثوري	٧٦.
٨٥ ، ٧٩ ، ٧٤	سفيان بن عينية	٧٧.
١٠٠	سلام ابن أخت عبدالله بن سلام	٧٨.
١٠١	سلام بن أبي الحقيق اليهودي	٧٩.
١٠٠	سلام جد أبي علي الجبائي	٨٠.
٩٥	أبو سلمة	٨١.
٩٢	سليم (بضم السين)	٨٢.
٩٢	سليم (بفتح السين)	٨٣.
٢٧	السنوسي	٨٤.
٤٥	سهيل	٨٥.
١٠٠	السيدي	٨٦.

٨٧.	ابن سيرين (محمد)	٤٤ ، ٤٧
٨٨.	السيوطي	٣٨ ، ٤٠ ، ٥٧ ، ٥٨ ، ٦٠ ، ٦٥ ، ٨٥ ، ٩٠ ، ٩٩ ، ١٠٨
٨٩.	الشافعي	٤٢ ، ٤٩ ، ٥٤ ، ٦٤ ، ٧١ ، ٨٦ ، ١٠٩
٩٠.	شريح بن النعمان	١٠٢
٩١.	ابن أبي شريف	١٠٦
٩٢.	شعبة	٥٩ ، ٦٦ ، ٧٣ ، ٩٥
٩٣.	الشعبي	٧٧
٩٤.	أبو الشيخ الاصبهاني	٩٥
٩٥.	أبو صالح	٧٥
٩٦.	صالح بن كيسان	٨٢
٩٧.	صفية	٨٥
٩٨.	ابن الصلاح	٣٧ ، ٣٨ ، ٣٩ ، ٥٦ ، ٦٤ ، ٦٩ ، ٧٦ ، ٧٩ ، ١١٠
٩٩.	الصيرفي (أبو بكر)	١٠٩
١٠٠.	ضمرة بن سعيد	٨٣
١٠١.	الطبراني	٧٦
١٠٢.	الطحاوي	٤٩

عائشة	١٠٣	١٠٣، ٩٤، ٩٠، ٧٢
عاصم بن عمر	١٠٤	٤٦
عاصم بن محمد	١٠٥	٨٦
العراقي	١٠٦	٥٦، ٣٩، ٣٨
العباس	١٠٧	٩٦
ابن عباس (عبدالله)	١٠٨	٩٠، ٧٤، ٥٧، ٥١
ابن عبدالبر	١٠٩	٨٠
عبدالرزاق	١١٠	٨٢
عبدالعزيز بن صهيب	١١١	٥٩
عبدالغني بن سعيد الذهبي	١١٢	٩٩
عبدالوارث	١١٣	٥٩
عبدالله بن أم مكتوم	١١٤	٦٧
عبدالله بن زيد	١١٥	٨٤
عبدالله بن سلام	١١٦	١٠٠
عبيد الله بن جحش	١١٧	٦٧
عبيد الله بن عبدالله	١١٨	٨٢
عبيد الله بن عمر	١١٩	٨٥
عبيد الله بن معاذ	١٢٠	٩٥
عبيدة	١٢١	٤٤

٩٢	عتبة بن البذر	١٢٢.
٨٨	عثمان (ذو النورين)	١٢٣.
١٠٤	ابن عدي	١٢٤.
٢٧	ابن العربي	١٢٥.
٩١	العسكري	١٢٦.
١٠٤	علي بن حسين	١٢٧.
٨٠	عقبة بن عامر	١٢٨.
٩٠	عكرمة	١٢٩.
١٠٢	علي بن أبي طالب	١٣٠.
٤٤	علقمة	١٣١.
٦١٩٥	علي بن المديني	١٣٢.
٨٨	عمر (الفاروق)	١٣٣.
٧٥	ابن عمر (عبدالله)	١٣٤.
٩٧	أبو عمران الجوني	١٣٥.
١٠٤	عمر بن عثمان	١٣٦.
٦٣	أبو عمرو المقرئ	١٣٧.
٨٨ ، ٧٩ ، ٧٤	عمرو بن دينار	١٣٨.
٤٥	عمرو بن شعيب	١٣٩.
٧٩ ، ٧٤	عوسجة	١٤٠.

١٠٦	غياث بن ابراهيم	١٤١.
٩٠	فاطمة بنت قيس	١٤٢.
٣٣	الفرزدق	١٤٣.
٩٦	الفضل بن العباس	١٤٤.
٨٤	أبو الفضل بن طاهر	١٤٥.
٩٢	أبو القاسم (عليه السلام)	١٤٦.
٣٧	القاضي عياض	١٤٧.
٨٨ ، ٨٤ ، ٧٨ ، ٥٩ ، ٤٥	قتادة	١٤٨.
٤٩	ابن قتيبة	١٤٩.
٨٩ ، ٨١ ، ٦٦ ، ٦٠	القسطلاني	١٥٠.
٨٦	القعنبي	١٥١.
٨٣	ابن القيم	١٥٢.
٩٦	كعب الأحبار	١٥٣.
٨١	كعب بن مرة	١٥٤.
٢٩	لقمان (الحكيم)	١٥٥.

١٠٤ ، ٩٥ ، ٨٥ ، ٧٧ ، ٧١	مالك بن أنس	١٥٦.
٣٣	ابن مالك	١٥٧.
٩٠ ، ٧٩	ابن ماجه	١٥٨.
٤٦	محمد بن إسحاق	١٥٩.
٨٦	محمد بن زيد	١٦٠.
١٠١	محمد بن سلام البيكندي	١٦١.
٨١	مرة بن كعب	١٦٢.
٢٩	مريم	١٦٣.
٩٠	مسروق	١٦٤.
٩٣	ابن مسعود (عبدالله)	١٦٥.
٤٤ ، ٦٢ ، ٦٦ ، ٨١ ، ٨٦ ، ٨٨ ، ١٠٣ ، ١٠٨ ، ١١٠	مسلم بن الحجاج	١٦٦.
٦٢	أبو المظفر السمعاني	١٦٧.
٩٦	معاوية	١٦٨.
٦٩	المغيرة	١٦٩.
١١٠	ابن منده (أبو القاسم عبدالرحمن)	١٧٠.
١٠٦	المهدي	١٧١.
١٠٢ ، ٨٠	موسى بن علي (بضم العين) اللخمي	١٧٢.

١٠٢	موسى بن علي (بفتح العين)	١٧٣.
٧٣	أبو موسى	١٧٤.
٣٧	المياتجي	١٧٥.
٩٠	أبو ميسرة	١٧٦.
٥١	ميمونة	١٧٧.
٨٧ ، ٤٤	نافع	١٧٨.
٤٤	النخعي	١٧٩.
٧٩	النسائي	١٨٠.
١٠٠	النسفي	١٨١.
٨٤	أبو نضرة	١٨٢.
٣٦	أبو نعيم	١٨٣.
٣٧	ابن نقطة	١٨٤.
٢٤ ، ٣٨ ، ٤٦ ، ٤٧ ، ٦٥ ، ٦٧ ، ٧٢ ، ٨٧ ، ١٠٩	النووي	١٨٥.
٢٩	هاجر	١٨٦.

١٨٧.	أبو هريرة	٤٥، ٤٧، ٥٩، ٧٥، ٨١، ٨٢، ٩٢، ٩٤، ٩٦
١٨٨.	هشام بن عروة	١٠٣
١٨٩.	همام	٨٤، ٨٢
١٩٠.	وائل بن داود	٩٦، ٨٥
١٩١.	أبو واقد الليثي	٨٣
١٩٢.	أبو الوليد الطيالسي	٨٤
١٩٣.	يحيى بن سعيد	٦١
١٩٤.	يحيى بن معين	٩٥
١٩٥.	يعقوب	٢٩
١٩٦.	يعلى بن عبيد	٨٧
١٩٧.	يوحافذ (أم موسى)	٢٩

المصادر والمراجع

أ

١. الإتقان في علوم القرآن للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٩١١هـ -) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٧هـ ، ١٩٨٧م.
٢. الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة للإمام أبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي ت (١٣٠٤هـ) ، وعليه التعليقات الحافلة على الأجوبة الفاضلة ، وضعها عبد الفتاح أبو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية ، القاهرة ، ط ٢ ، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٤م.
٣. الإحكام في أصول الأحكام للإمام سيف الدين أبي الحسن علي بن أبي علي بن محمد الأمدي ت (٦٣١هـ) ، نشر مؤسسة الحلبي وشركائه بالقاهرة.
٤. أحوال الرجال للإمام أبي إسحاق إبراهيم الجوزجاني ت (٢٥٩هـ) ، تحقيق الشيخ صبحي السامرائي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٥هـ.
٥. الأدب المفرد لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ، ت (٢٥٦هـ) ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، ط ٣ ، ١٤٠٩هـ ، ١٩٨٩م.

٦. الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار ﷺ للإمام النووي ت(٦٧٦هـ) ، دار الرائد العربي ، بيروت ، ١٩٨٣م.
٧. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن محمد القسطلاني ت(٩٢٣هـ) ، مكتبة المثنى - بغداد .
٨. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول لمحمد بن علي ابن محمد الشوكاني ت(١٢٥٠هـ) ، دار الفكر ، بيروت ، وبهامشه شرح أحمد بن قاسم العبادي على شرح جلال الدين المحلي على ردّ الورقات في الأصول للجويني ت(٤٧٨هـ).
٩. الإستيعاب لابن عبد البر ت(٤٦٣هـ) ، تحقيق محمد علي البجاوي ، دار الجيل ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١٢هـ.
١٠. الإصابة في تمييز الصحابة للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت(٨٥٢هـ) ، تحقيق علي محمد البجاوي ، دار الجيل ، بيروت ، ط ١ ، ١٩٩٢م.
١١. الأعلام ، قاموس تراجم لأشهر الرجال من العرب والمستعربين والمستشرقين ، تأليف خير الدين الزركلي ، دار العلم للملايين ، ط ٦ ، ١٩٨٤م.
١٢. الأغاني لأبي الفرج الأصبهاني ت (٣٥٦هـ) ، وزارة الثقافة والإرشاد القومي ، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والطباعة والنشر ، مصر ، ١٩٦٣م.

١٣. الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف من الأسماء والكنى والأنساب ، للأمير الحافظ أبي نصر علي بن هبة الله بن مأكولا ت(٤٧٥هـ) ، بتصحيح العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي ، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن ، الهند ، ١٣٨٦هـ — ، ١٩٦٧م.

١٤. الأم لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي ت(٢٠٤هـ) ، دار المعرفة ، بيروت ، ط ٢ ، ١٣٩٣هـ.

١٥. الإمام ابن الصلاح ومنهجه وموارده في مقدمته أطروحة دكتوراه، د. داود سلمان صالح الدليمي ، كلية العلوم الإسلامية / جامعة بغداد ، ١٤١٤هـ ، ١٩٩٤م.

١٦. الأنساب للإمام أبي سعد عبد الكريم السمعاني ، تقديم وتعليق عبد الله عمر البارودي ، مطبعة دار الجنان ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٨هـ — ، وطبعة أخرى بتصحيح العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي ، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن ، الهند ، ١٣٨٢هـ — ، ١٩٦٢م.

ب

١٧. البداية والنهاية للحافظ ابن كثير ، مكتبة المعارف ، بيروت ، ط ٥ ، ١٩٨٣م.

١٨. البلاغة الواضحة ، تأليف علي الجارم ومصطفى أمين ، دار المعارف بمصر ، ط ٧.

ت

١٩. تاريخ بغداد لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي
ت(٤٦٣هـ) ، المكتبة العلمية ، بيروت.
٢٠. تاريخ علماء سامراء للشيخ يونس إبراهيم السامرائي ، مطبعة دار
البصري ، بغداد ، ١٣٨٦هـ ، ١٩٦٦م.
٢١. تأويل مختلف الحديث للإمام أبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة
الدينوري ت(٢٧٦هـ) ، مطبعة كردستان العلمية ، ١٣٢٦هـ ، دار
الكتاب العربي ، بيروت ، تصحيح وتنقيح إسماعيل الخطيب .
٢٢. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للحافظ جلال الدين
عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (٩١١هـ) ، تحقيق الدكتور أحمد
عمر هاشم ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٤٠٩هـ ، ١٩٨٩م.
٢٣. تذكرة الحفاظ للإمام أبي عبد الله شمس الدين الذهبي
ت(٧٤٨هـ)، تصحيح : عبد الرحمن بن يحيى المعلمي ، دار إحياء
التراث العربي ، بيروت ، ١٣٧٦هـ ، ١٩٥٦م.
٢٤. الترغيب والترهيب لأبي محمد عبد العظيم بن عبد القوي المنذري
ت(٦٥٦هـ) ، تحقيق إبراهيم شمس الدين ، دار الكتب العلمية ،
بيروت ، ط ١ ، ١٤١٧هـ.
٢٥. تقريب التهذيب للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني
ت(٨٥٢هـ) ، تحقيق ودراسة الدكتور محمد عوامة ، دار ابن
حزم ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٢٠هـ ، ١٩٩٩م.

٢٦. تقريب النواوي بشرح تدريب الراوي للإمام النووي
ت(٦٧٦هـ)، تحقيق الدكتور أحمد عمر هاشم ، دار الكتاب العربي ،
بيروت ، ١٤٠٩هـ ، ١٩٨٩م.
٢٧. التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح للحافظ العراقي
ت(٨٠٦هـ) ، دار الحديث ، بيروت ، ط ٣ ، ١٩٨٩م.
٢٨. تلقيح فهم أهل الأثر لابن الجوزي ، تحقيق وضبط وإخراج مكتبة
الآداب ، المطبعة النموذجية بالحلمية الجديدة.
٢٩. تنزيه الشريعة المرفوعة من الأخبار الشنيعة الموضوعة لأبي الحسن
علي بن محمد بن عراق الكنائي ت(٩٦٣هـ) ، تحقيق عبد الوهاب
عبد اللطيف وعبد الله محمد صديق ، دار الكتب العلمية ، بيروت ،
ط ٢ ، ١٤٠١هـ ، ١٩٨١م.
٣٠. تهذيب الأسماء للإمام النووي ت(٦٧٦هـ) ، دار الفكر ، بيروت، ط
١ ، ١٩٩٦م.
٣١. تهذيب التهذيب للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني
ت(٨٥٢هـ) ، باعتناء إبراهيم الزبيق ، وعادل مرشد ، مؤسسة
الرسالة ، بيروت ، ط ١ ، ١٩٩٦م.

ث

٣٢. الثقات لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد البستي ت(٣٥٤هـ) ،
تحقيق السيد شرف الدين أحمد ، دار الفكر ، ط ١ ، ١٩٧٥م.

ج

٣٣. جامع التحصيل في أحكام المراسيل لأبي سعيد بن خليل بن كيكليدي العلائي ت (٧٦١هـ) ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، عالم الكتب ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤٠٧هـ ، ١٩٨٦م.
٣٤. الجرح والتعديل لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي ت (٣٢٧هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ط ١ ، ١٩٥٢م.

ح

٣٥. حاشية الإمام البيجوري على جوهرة التوحيد ، تحقيق الأستاذ الدكتور علي جمعة محمد الشافي ، مطبعة دار السلام.
٣٦. حاشية ابن القيم على سنن أبي داود لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي ت (٧٥١هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤١٥هـ ، ١٩٩٥م.
٣٧. حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة ، للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٩١١هـ) ، حققه محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ، ط ١ ، ١٩٦٧م.
٣٨. حلية الأولياء لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ت (٤٣٠هـ) ، دار الكتاب العرب ، بيروت ، ط ٤ ، ١٤٠٥هـ.

خ

٣٩. الخلاصة في أصول الحديث للإمام الحسين بن عبد الله الطيبي
ت(٧٤٣هـ) ، تحقيق صبحي السامرائي ، مطبعة الإرشاد ، بغداد ،
١٩٧١م.

د

٤٠. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة للحافظ أحمد بن علي بن حجر
العسقلاني ت(٨٥٢هـ) ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد
الدكن ، الهند ، ط ٢ ، ١٣٩٢هـ ، ١٩٧٢م.
٤١. ديوان الفرزدق ، دار صادر ، بيروت ، ١٩٦٦م ، ١٣٨٦هـ.
٤٢. ديوان قيس .

ر

٤٣. رسالة أبي داود للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث ت(٢٧٥هـ) ،
تحقيق : محمد الصباغ ، دار العربية ، بيروت.
٤٤. الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم للإمام أبي عبد الله محمد
ابن إبراهيم الوزير اليماني ت(٨٤٠هـ) ، دار المعرفة ، بيروت ،
١٣٩٩هـ ، ١٩٧٩م.
٤٥. روضة الطالبين للنووي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط ٢ ،
١٤٠٥هـ.

س

٤٦. سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام للأمير الصنعاني
ت(١١٨٢هـ) دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ط ٥ ، ١٩٧١م.
٤٧. سنن ابن ماجه لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني
ت(٢٧٣هـ)، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الفكر ، بيروت.
٤٨. سنن أبي داود للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث ت(٢٧٥هـ) ،
تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، دار الفكر.
٤٩. سنن الترمذي للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي ت
(٢٧٩هـ) ، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرين ، دار إحياء التراث
العربي ، بيروت.
٥٠. سنن الدارقطني لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني
ت(٣٨٥هـ) ، تحقيق السيد عبد الله هاشم يماني المدني ، دار
المعرفة، بيروت ، ١٣٨٦هـ ، ١٩٦٦م.
٥١. السنن الكبرى للبيهقي لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي
ت(٤٥٨هـ) ، تحقيق محمد عبد القادر عطا ، مكتبة دار الباز ، مكة
المكرمة ، ١٤١٤هـ ، ١٩٩٤م.
٥٢. السنن الكبرى للنسائي للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب
النسائي ت(٣٠٣هـ) ، تحقيق عبد الغفار سليمان البنداري وسيد
كسروي حسن ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١١هـ ،
١٩٩١م.

٥٣. سنن النسائي (المجتبى) للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي ت (٣٠٣هـ) ، حققه عبد الفتاح أبو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب ، ط ٢ ، ١٤٠٦هـ ، ١٩٨٦م.
٥٤. السيرة النبوية لابن هشام ت (٢١٨هـ) ، قدم لها وعلق عليها وضبطها طه عبد الرزاق سعد ، دار الجيل ، بيروت.

ش

٥٥. شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، تأليف أبي الفلاح عبد الحي ابن العماد الحنبلي ت (١٠٨٩هـ) ، عنيت بنشره مكتبة القدسي بمصر ، ١٣٥١هـ ، وطبعة المكتب التجاري - بيروت.
٥٦. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ، مكتبة دار التراث - القاهرة ، ط: ٢٠ / ١٩٨٠م.
٥٧. شرح السنوسية الكبرى لأبي عبدالله السنوسي ، تحقيق د. عبد الفتاح عبد الله بركة ، استاذ العقيدة بجامعة قطر ، مطبعة دار القلم / الكويت ، ط ١ / ١٤٠٢هـ ، ١٩٨٢م.
٥٨. شرح ألفية العراقي في الحديث للسيوطي ، دراسة وتحقيق ، القسم الأول ، رسالة ماجستير للطالب : عبد الله كريم عليوي الناصري ، كلية العلوم الإسلامية / جامعة بغداد ، ١٤٢١هـ ، ٢٠٠٠م.
٥٩. شرح ألفية العراقي في الحديث للسيوطي ، دراسة وتحقيق ، القسم الثاني ، رسالة ماجستير للطالب : حسن علي محمود القيسي ، كلية العلوم الإسلامية / جامعة بغداد ، ١٤٢١هـ ، ٢٠٠٠م.

٦٠. شرح المقاصد للإمام العلامة سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني ت (٧٩١هـ) ، طبعة دار الكتب العلمية.
٦١. شرح شواهد المغني للسيوطي ، لجنة التراث العربي ، تعليق : أحمد ظافر كوجان.
٦٢. شرح النووي على صحيح مسلم للإمام النووي ت (٦٧٦هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ط ٢ ، ١٣٩٢هـ.

ص

٦٣. صحيح ابن حبان لأبي حاتم محمد بن حبان البستي ت (٣٥٤هـ) ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤١٤هـ ، ١٩٩٣م.
٦٤. صحيح ابن خزيمة لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي ت (٣١١هـ) ، تحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٣٩٠هـ ، ١٩٧٠م.
٦٥. صحيح البخاري لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ، ت (٢٥٦هـ) ، تحقيق : د. مصطفى ديب البغا ، دار ابن كثير ، بيروت ، ط ٣ ، ١٤٠٧هـ ، ١٩٨٧م.
٦٦. صحيح مسلم لأبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري ت (٢٦١هـ) ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

ض

٦٧. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، للإمام شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي ت(٩٠٢هـ) ، مكتبة الحياة ، بيروت.

ط

٦٨. طبقات الحفاظ للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٩١١هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٣هـ.

٦٩. طبقات فحول الشعراء لمحمد بن سلام الجمحي ت(٢٣١هـ) ، شرحه أبو فهر محمود محمد شاكر ، دار المدني ، جدة.

ع

٧٠. عارضة الأحوذني شرح صحيح الترمذي لأبي بكر محمد بن عبد الله بن محمد المعروف بابن العربي المالكي ت(٥٤٣هـ) ، تحقيق جمال مرعشلي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١٨هـ ، ١٩٩٧م.

٧١. العبر في خبر من غبر للإمام أبي عبد الله شمس الدين الذهبي ت(٧٤٨هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٥هـ.

٧٢. علل ابن أبي حاتم لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي ت(٣٢٧هـ) ، تحقيق محب الدين الخطيب ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٤٠٥هـ.

٧٣. علوم الحديث لابن الصلاح الإمام أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري ت (٦٤٣هـ) ، تحقيق : د. نور الدين عتر ، دار الفكر بدمشق ، ١٤٢٥هـ ، ٢٠٠٤م.
٧٤. عون المعبود شرح سنن أبي داود لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤١٥هـ.

ف

٧٥. فتح الباري شرح صحيح البخاري للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت (٨٥٢هـ) ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، محب الدين الخطيب ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٣٧٩هـ.
٧٦. الفصل للوصل المدرج في النقل بغداد لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي ت (٤٦٣هـ) ، تحقيق محمد مطر الزهراني ، دار الهجرة ، الرياض ، ط ١ ، ١٤١٨هـ.
٧٧. فيض الودود في حياة سيد داود ، إعداد الحاج أحمد يعقوب محمد المعتوق البصري.

ق

٧٨. قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث لمحمد جمال الدين القاسمي ت (١٣٣٢هـ) ، تحقيق وتعليق محمد بهجة البيطار ، ط ٢ ، ١٣٨٠هـ - ١٩٦١م ، دار إحياء الكتب العربي لعيسى البابي الحلبي .

ك

٧٩. الكامل في الضعفاء لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني
ت(٣٦٥هـ) ، تحقيق يحيى مختار غزاوي ، دار الفكر ، بيروت ،
ط ٣ ، ١٤٠٩هـ ، ١٩٨٨م.
٨٠. كشف الظنون لحاجي خليفة ت(١٠٦٧هـ) ، دار الكتب العلمية ،
بيروت ، ١٤١٣هـ ، ١٩٩٢م.
٨١. الكفاية في علم الرواية ، لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي
ت(٤٦٣هـ) ، حققه : أبو عبد الله السورقي ، إبراهيم حمدي
المدني ، المكتبة العلمية ، المدينة المنورة.

ل

٨٢. لسان العرب لأبي الفضل جمال الدين محمد بن منظور الافريقي
المصري ، دار الفكر ، بيروت ، مصورة عن طبعة دار صادر.
٨٣. لسان الميزان للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني
ت(٨٥٢هـ) ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت ، ط ٣ ،
١٤٠٦هـ ، ١٩٨٦م.
٨٤. اللمع في أصول الفقه للإمام أبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي
ت(٤٧٦هـ) ، خرج أحاديثه وعلق عليه يوسف عبد
الرحمن المرعشلي ، عالم الكتب ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٥هـ ،
١٩٨٤م.

٨٥. اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان لمحمد فؤاد عبد الباقي ،
المكتبة الإسلامية ، توزيع دار الباز ، مكة المكرمة.

م

٨٦. المجروحون لأبي حاتم محمد بن حبان البستي ت(٣٥٤هـ) ، تحقيق
محمود ابراهيم زايد ، دار الوعي ، حلب.

٨٧. مجمع الزوائد لعلي بن أبي بكر الهيثمي ت(٨٠٧هـ) ، دار الريان
للتراث ، القاهرة ، دار الكتاب العربي - بيروت ، ١٤٠٧هـ.

٨٨. المجموع شرح المذهب للإمام النووي ، طبع على نفقة شركة من
كبار العلماء بالأزهر ، مصر.

٨٩. المجموع المغيـث في غريبي القرآن والحديث لأبي موسى محمد ابن
أبي بكر المديني ت(٥٨١هـ) ، تحقيق عبد الكريم الغرباوي ، جامعة
أم القرى ، ط ١ ، ١٤٠٦هـ.

٩٠. مختار الصحاح لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي ، تحقيق
محمود خاطر ، مكتبة لبنان ، بيروت ، ١٤١٥هـ ، ١٩٩٥م.

٩١. المستدرک على الصحيحين لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم
النيسابوري ت(٤٠٥هـ) ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، دار
الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١١هـ ، ١٩٩٠م.

٩٢. المستصفى من علم الأصول للإمام أبي حامد محمد بن محمد بن
محمد الطوسي الغزالي ت (٥٠٥هـ) ، طبع مع فواتح الرحموت

- شرح مسلم الثبوت ، ط ١ ، المطبعة الأميرية ، ببولاق ، مصر ، ١٣٢٤هـ ، وأعادت مكتبة المثنى طبعه بالأوفسيت سنة ١٩٧٠م .
- ٩٣ . مسند أبي يعلى لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي ت (٣٠٧هـ) ، تحقيق حسين سليم أسد ، دار المأمون للتراث ، دمشق ، ط ١ ، ١٤٠٤هـ ، ١٩٨٤م .
- ٩٤ . مسند الإمام أحمد لأبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني ت (٢٤١هـ) ، مؤسسة قرطبة ، مصر .
- ٩٥ . مسند البزار لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار ت (٢٩٢هـ) ، تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله ، مؤسسة علوم القرآن ، مكتبة العلوم والحكم ، بيروت ، المدينة ، ط ١ ، ١٤٠٩هـ .
- ٩٦ . المشتبه في الرجال أسمائهم وأنسابهم للإمام الذهبي ، تحقيق علي محمد البجاوي ، دار إحياء الكتب العربية ، مصر ، ط ١ ، ١٩٦٢م .
- ٩٧ . معجم الكبير لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني ت (٣٦٠هـ) ، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي ، مكتبة العلوم والحكم ، الموصل ، ط ٢ ، ١٤٠٤هـ ، ١٩٨٣م .
- ٩٨ . معرفة السنن والآثار للبيهقي ، تحقيق سيد كسروي حسن ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٢٢هـ ، ٢٠٠١م .

٩٩. معرفة الصحابة للحافظ أبي نعيم الأصبهاني ، تحقيق محمد راضي بن حاج عثمان ، مكتبة الدار ، المدينة المنورة ، ط ١ ، ١٤٠٨ هـ ، ١٩٨٨ م.

١٠٠. معرفة علوم الحديث لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري ت (٤٠٥ هـ) ، تحقيق السيد معظم حسين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ٢ ، ١٣٩٧ هـ ، ١٩٧٧ م.

١٠١. مغني اللبيب عن كتب الأعاريب لأبي محمد عبد الله جمال الدين ابن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن هشام الأنصاري ت (٧٦١ هـ) ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، المكتبة التجارية الكبرى بمصر.

١٠٢. المنتظم في تاريخ الملوك والأمم للحافظ ابن الجوزي ، الدار الوطنية للتوزيع والنشر ، بغداد.

١٠٣. المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي للإمام بدر الدين محمد بن إبراهيم بن جماعة ت (٧٣٣ هـ) ، تحقيق : الدكتور محي الدين عبد الرحمن رمضان ، دار الفكر ، سوريا ، ط ٢ ، ١٤٠٦ هـ.

١٠٤. المؤلف والمختلف للحافظ أبي الحسن الدارقطني ت (٣٨٥ هـ) ، تحقيق موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٦ هـ ، ١٩٨٦ م.

١٠٥. المؤلف والمختلف لعبد الغني بن سعيد بن علي الأزدي طبع بعناية محمد محي الدين الجعفري ، ط ١ ، سنة (١٣٢٧هـ) بالهند ، توزيع مكتبة الدار بالمدينة المنورة.
١٠٦. الموضوعات للحافظ ابن الجوزي ، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان ، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ، ط ١ ، ١٣٨٦هـ ، ١٩٦٦م.
١٠٧. موطأ مالك لأبي عبد الله مالك بن أنس الأصبحي ت (١٧٩هـ) ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي ، مصر.

ن

١٠٨. نزهة النظر شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر للحافظ أحمد ابن علي بن حجر العسقلاني ت (٨٥٢هـ) ، المكتبة العلمية بالمدينة المنورة.
١٠٩. النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت (٨٥٢هـ) ، تحقيق ودراسة : الدكتور ربيع بن هادي عمير ، دار الراية الرياض ، ط ٢ / ١٤٠٨هـ ، ١٩٨٨م.
١١٠. النهاية في غريب الحديث للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك ابن محمد بن الأثير الجزري ت (٦٠٦هـ) ، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي ، دار إحياء الكتب العربية ، ط ١ ، ١٣٨٣هـ ، ١٩٦٣م.

هـ

١١١. هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين ، لإسماعيل باشا البغدادي ، مكتبة المثنى - بغداد.

و

١١٢. وفيات الأعيان وانباء ابناء الزمان لابن خلكان الأربلي ت(٦٨١هـ) ، تحقيق د. إحسان عباس ، دار صادر ، بيروت.

١١٣. وقائع ندوة الشيخ داود التكريتي وآثاره العلمية ، كلية التربية ، جامعة تكريت - العراق ، ١٤٢٥هـ ، ٢٠٠٤م.

فهرست الموضوعات

رقم الصفحة	الموضوع
٢	المقدمة
٥	صورة من الأذن بتحقيق المخطوط
٦	نبذة عن حياة المؤلف
١٢	دراسة المخطوط
١٧	صور من المخطوط
٢٠	النص المحقق
٤١	١. الصحيح
٤٥	٢. الحسن
٤٨	٣. الضعيف
٥٣	٤. المرفوع
٥٥	٥. المقطوع
٥٦	٦. المسند
٥٧	٧. المتصل
٥٨	٨. المسلسل
٥٨	٩. العزيز
٥٩	١٠. المشهور

٦١	١١. المعنعن
٦٣	١٢. المؤنن
٦٤	١٣. المبهم
٦٦	١٤. العالي والنازل
٦٨	١٥. الموقوف
٧١	١٦. المرسل
٧٥	١٧. الغريب
٧٦	١٨. المنقطع
٧٦	١٩. المعضل
٧٧	٢٠. المدلس
٧٨	٢١. الشاذ
٨١	٢٢. المقلوب
٨٣	٢٣، ٢٤، ٢٥. أقسام الفرد الثلاثة:
٨٧	٢٦. المعطل
٩٠	٢٧. المضطرب
٩٢	٢٨. المُدرَج
٩٤	٢٧. المُدْبِج
٩٦	٢٨. المُتَفَقِّ
٩٩	٢٩. المُفْتَرِق

٩٨	٣٠. ٣١. المؤلف والمختلف
١٠٣	٣٢. المنكر
١٠٥	٣٣. المتروك
١٠٦	٣٤. الموضوع
١١٣	أبيات المنظومة
١١٥	كشاف الآيات القرآنية
١١٦	كشاف الأحاديث النبوية
١١٩	كشاف الآثار
١٢٠	كشاف الأعلام
١٣٢	المصادر والمراجع

